الحبل المتين

في

اتباع السلف الصالحين

قد الفها

العبد العاصي لحفر الوري حماد العلماء المولوي سعيد الرحمن النيراهي

ويليه

الجزء الاول من كتاب

هداية الموفقين الى الصراط المستقيم

٥ ٩ ٣ ٠ ١

٢٥ ٣١٧ ٤١ ٣٣١ ٦٨١

للفقير ابي محمد الويلتوري الملياري

قد اعتنى بطبعه طبعة جديدة بالأوفست

İHLÂS VAKFI YAYINIDIR

HAKİKAT KİTABEVİ
Darüşşefaka Cad. No: 57/A P.K. 35
Tel.: 523 45 56 Fatih-İSTANBUL TURKEY
1985

15

Marfat.com

Collection of Prof. Muhammad Iqbal Mujaddidi
Preserved in Punjab University Library.

پروفیسر محمد اقبال مجددی کا مجموعہ
پنجاب یونیورسٹی لائبریری میں محفوظ شدہ

Marfat.com

PUNJAB
UNIVERSITY
LIBRARY
LAHORE
CLASS NO.....
BOOK NO.....

الدين ما نصه قال كثير من المفسرين ان المراد
ه رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى
بينهم وكانوا فيما اصحاب البدع واصحاب
وه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم اي الطرق
ل والاهواء والبدع فتقعوا في الضلالة وقال
راد من حبل الله الجماعة لانه عقبه بقوله
فارقهم قدر شبر وقع في الضلالة وخرج عن
المتمسكون بسنة محمد عليه الصلاة والسلام
سواد الاعظم فقد شذ فيما يذخله في النار
نة والجماعة فان نصرة الله وحفظه وتوفيقه
لناجية قد اجتمعت اليوم في مذاهب اربعة
ومن كان خارجا عن هذه الاربعة في هذا
انك على صراط مستقيم وكل واحد من
اهم الوهم القاصر والقول الزاعم بل بالنقل
لاحاديث في امور رسول الله صلى الله عليه
مرين والانصار الذين اتبعوهم باحسان مثل
اهل المشرق والمغرب على صحة ما اوردوه
هم ثم بعد النقل نظر الى الذي تمسك بهديهم
ذين هم هم وهذا هو الفارق بين الحق والباطل
اي على يمينه وشماله قال واختلف العلماء من
السلف والخلف والمعتبر اهل الاهواء والبدع وقد كان من حكم مذهبه وبدعته مؤديا الى الكفر وهو غير متأول
لخطأ المفضي الى
اختلاف السلف
والمتكلمين من
هو اكثر الفقهاء
لهمام في شرح
لمجتهدون بل من
السلام (ان) بني
به صلى الله
مال التوربشتي
الى نفسه فقال
تدين كل
معتقدون ما هو
فرافهم والى الله
هر قوله عليه

ذخیرۂ حکیم محمد موسیٰ امرتسری
جو ۱۹۸۹ء میں حکیم صاحب نے
پنجاب یونیورسٹی لائبریری کو عطا فرمایا

الصلاة والسلام كلهم في النار بانه اذا اريد التأبيد فيها لا يصح لان من مات من اهل البدع على الايمان فلابد من
دخول الجنة وان اريد ان دخولهم محتم وان كانوا يخرجون لا يصح لان المؤمن العاصي في مشيئة الله تعالى
وان اريد انهم مستحقون لدخولها وهم في المشيئة فعصاة اهل السنة كذلك فما وجه التخصيص واجيب بان
التخصيص لشدة مؤاخذتهم بالعذاب فان عذابهم في النار يكون اشد عذابا من عصاة الفرقة الناجية
لسوء اعتقادهم في طريقة نبيهم وبان الكل مجموعي لا جميعي اي مجموع هذه الفرق في النار ومجموع هذه الفرقة
في الجنة ولا يلزم ان يكون كل الفرق في النار ولا كل الفرقة في الجنة من غير سابقة عذاب

Marfat.com

الحبل المتين

في

اتباع السلف الصالحين

قد الفها

العبد العاصي لحقير الورى حماد العلماء الموسوم بسعيد الرحمن النيراهي

ويليه

الجزء الاول من كتاب

هداية الموفقين الى الصراط المستقيم

٥	٩	٣	١
٢٥	٣١٧	٤١	٣٣١	٦٨١

للفقير ابي محمد الويلتوري الملياري

قد اعتنى بطبعه طبعة جديدة بالأوفست

يطلب من مكتبة الحقيقة بشارع دار الشفقة بفاتح ٥٧ استانبول ـ تركيا

هجرى قمرى	هجرى شمسى	ميلادى
١٤٠٥	١٣٦٣	١٩٨٥

Baskı: Hizmet Gazetecilik ve Matbaacılık Limited Şirketi.
Çatalçeşme Sok. 17/2 Cağaloğlu-İSTANBUL

﴿ تنبيه ﴾

من اراد ان يطبع هذه الرسالة وحدها او يترجمها الى لغة اخرى فله من الله الاجر الجزيل و مني الشكر الجميل و كذلك جميع كتبى كل مسلم مأذون بطبعها بشرط جودة الورق و التصحيح

Marfat.com

تمہید رسالہ

38867

برشائقین اہل اسلام وماہرین احکام وتابعین دین سید الانام مخفی نماند کہ درین زمان مغلبۂ شیطان بعض انام کہ در حلقۂ علم ودانائی خود رائے شمارند ومقتدائے عوام گردانیدند از بعض امور در لباس انکار روئے نمایند حالانکہ این امور از شریعت محمدی وطریقت مصطفوی وجود بوجہ وجوب یا استحباب یا نفس جواز ثبوت دارند واز کتب معتبرہ ومعتمدۂ شریعت نبوی در سلک اثبات منتظم گردانیدہ است پس انکار این صاحبان از دو وجہ خالی نیست یکے اینکہ از جہت عدم ممارست و مطالعہ کتب دین وصحف شرع متین این امور را در سلک غیر حق شمارند واز دائرۂ عمل خارج نمایند۔ دیگر اینکہ از جہت تعصب وخود نمائی ایشان وبرائے ارخائے عنان عوام از منکرات دین شمار کردند وعوام کہ در احکام شریعت حظ ندارند بر ایشان اقتدار دارند ودر گرداب شک واشتباہ افتند وموجب فساد عقیدہ شود لہذا بندۂ ناچیز بمع کثرت تشویش خاطر وذہن فاتر این امور مطابق مقتضائے زمان الحال از کتب معتبرۂ مذہب واقوال مہذب منقول در سلک تحریر آورد تا کہ اخوان المسلمین از میدان اشتباہ واقتدائے اشباہ نجات یابند۔ وباللہ التوفیق۔

سعید الرحمن

بسم اللہ الرحمن الرحیم

الحمد للہ الذی فضل الراسخین بالدرجات من بین سائر الانام ومیز المجتہدین بثبوت الأجر مع الاصابۃ والحظ فی المرام ووفق التابعین وتابعیہم لتوضیح الحق وتحقیق الاحکام والصلوۃ والسلام علی من اسس لنا قواعد الشریعۃ والاسلام وعلی الہ واصحابہ الذین فازوا بصحبتہ فی اللیالی والایام اما بعد فیقول العبد غریق العصیان راجی الغفران المدعو بسعید الرحمن ابن الحاج المرحوم محمد عبد الحی تغمدہ اللہ بغفرانہ الخفی والجلی التیراحی البوٹانی مولدا والحنفی مذہبا والغور غشتوی مشربا لما رأیت بعض المتعصبین قد غالوا فی الدین وانکروا عما ثبت فی الشرع المبین بالدلیل المتین مع انہم اشرفوا علی منابر الہدایۃ واشتہروا بین الناس مثل الرایۃ مع انہ اضلال العوام وخذلان الانام فصرفت عنان العنایۃ والجہد نحو التقاط ما ہو مطلوب الباب لمقتضی الحال بعد التماس طائفۃ من الاخوان لاسیما رئیس المخلصان شریف الزمان نسیب ظریف الاقران حسبا اعنی السید محمد حسین شاہ الجیلانی الکوہاٹی حماہ اللہ من الاسف واللاہ فشرعت فی ترتیب ہذہ الرسالۃ الماخوذۃ المنقولۃ عن کتب المذہب الحقیق واللہ الہادی الی سواء الطریق وبیدہ ازمۃ التحقیق ومنہ التوفیق اعلم ان الاسلام عبارۃ عن الانقیاد واتباع الاحکام المنزلۃ علی النبی صلی اللہ علیہ وسلم مع ترک اتباع الہواء النفسانیۃ المخالفۃ عن قبول الاحکام الالہیۃ کما قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم واللہ لا یکون احدکم مؤمنا حتی یکون ہواہ تبعا لما جئت بہ فالذین دخلوا فی سلک ہذا الاسم الذی ہو الاسلام قد صاروا فرقا مختلفۃ اما الفرق الکبار فثمانیۃ کما قال صاحب المواقف المعتزلۃ والشیعۃ والخوارج والمرجیۃ والنجاریۃ والجبریۃ والمشبہۃ والناجیۃ وبعد ذلک صار المعتزلۃ عشرین فرقا والشیعۃ

Marfat.com

اثنان وعشرين فرقة والخوارج عشرين فرقة والمرجئة خمسة فرق والنجارية ثلاثة فرق والجبرية والمشبهة صارتا فرقتين لاتفريق بينهما والناجية هي أهل السنة والجماعة انتهى قوله فصار فرق الاسلام ثلاث وسبعين فرقة وهو مصداق قوله عليه الصلوة والسلام ستفترق امتي على ثلث وسبعين فرقة كلهم في النار الا واحدة قالوا من هي يارسول الله قال ما انا عليه واصحابي فان قيل من اين علم ان الفرقة الناجية هي أهل السنة والجماعة وان هذا هو الطريق الحق وماسواها على الباطل ومن اهل النار مع ان كل فرقة تدعي الحق والجنة قلنا لايكفي مجرد التدعوى بل لابد من البرهان والبرهان الحق لاهل الحق من أهل السنة والجماعة هذا ان الاسلام والدين قد جاء الينا بالنقل ومجرد العقل لايكفي فيه وقد علم بتواتر الاخبار وتتبع الآثار المفيدة لحصول اليقين ان السلف الصالحين من الصحابة والتابعين كانوا على هذه العقيدة والطريقة واما فرق الهواء والبدع الحادثة في الاسلام قد حدثت بعد القرن الاول وليس من الصحابة وغيرهم من المتقدمين على تلك العقيدة لاهل الهواء والبدع في مذهب الاسلام وبعد الحدوث قطعوا الرابطة التي كانوا عليها وكذا اصحاب الحديث من الكتب الستة وغيرها من الكتب المشهورة التي كان مدار احكام الاسلام عليها كانوا على هذه الطريقة وائمة الفقهاء ارباب المذاهب الاربعة وغيرهم كلهم على تلك الطريقة. وكذا الاشعرية والماتريدية من ائمة اصول الكلام كانوا مؤيدين لهذه الطريقة بالدلائل العقلية وما اوردوا لهذا دلائل النقلية من السنة واثار السلف واجماعهم فلتائيد الدلائل العقلية المثبتة لهذه العقيدة ولهذا اسم أهل السنة والجماعة وان كان حادثا لكن اعتقادهم ومذهبهم قديم وطريقتهم اتباع الكتاب الاحاديث النبوية واقتدائهم على اثار الصحابة رضوان الله عنهم اجمعين وحمل النصوص على الظاهر الا عند الضرورة وعدم اعتمادهم بالاراء و الهواء النفسانية بخلاف الفرق الأخرى من المعتزلة والشيعة وغيرهم فان اعتقادهم التشبث بالفلسفة والاسترسال بآرائهم

وكذا مشائخ الصوفية من المتقدمين والمتأخرين من المحققين منهم وكذا الزهاد والعباد والمرضات والمتورعين والمتقين والمتوجهين الى حضرة القدس والمتبرئين من حول النفس وقوتها كلهم على هذا المذهب كما علم من كتب هذا القوم المعتمدة عليها

قال شيخ الشيوخ شهاب الدين السهروردي لولا التعرف ماعرفنا التصوف فان اردت زيادة التصديق والتحقيق فاحضر كتب الاحاديث والتفسير والكلام والفقه والتصوف والسير والتواريخ من المشرق والمغرب وكتب المخالفين ليظهر لك حقيقة الحال ومحمود المآل وبالجملة السواد الاعظم في دين الاسلام هو مذهب اهل السنة والجماعة عرف ذلك من انصف بالانصاف واجتنب عن التعصب والاعتساف. كذا في اللمعات شرح المشكوة.

فالحاصل ان دين الاسلام المرضي عند الله هو اهل السنة والجماعة كما هو ثابت بالنصوص الشرعية واصول الدين الذي هو الاسلام اربعة كتاب الله وسنة رسوله والاجماع والقياس كما شاهد عليه كثير من الآيات والاحاديث الدالة على اثبات تلك الاصول الاربعة منها حديث

Marfat.com

عبد الله ابن عمرؓ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العلم ثلثة اٰية محكمة اوسنة قائمة او فريضة عادلة وماسواذلك فهوفضل يعنى علم اصول الدين ثلاثة الاول القرآن المحفوظ بالحفظ الالٰهى۔ والثانى احاديث المصونة المتون مع الاسانيد والثالث الفريضة المساوية للكتاب السنة فى نفس اللزوم واشار عليه الصلوٰة والسلام بالثالث الى الاجماع والقياس فالاجماع والقياس من اصول الدين بشهادة الآيات والاحاديث فمنكرها منكر الآيات والاحاديث النبوية فحكمه كحكمه فالمراد بالارقام فى هٰذا المقام هى المقاصد الثلاثة المقصد الاول فى اثبات التقليد لغير المجتهد فى الشرع والثانى اثبات الكرامات للاولياء مع لوازمها من زيارة القبور وايصال الثواب من الخير والمعروف للاموات والثالث ان نسب السادات وغيرهم من الصلحاء مفيدة فى الدنيا والاٰخرة بشرط الايمان والعمل الصالح الضرورى فى الدين فأفصل كلواحد منها بقدر الوسع ان شاء الله الخبير وهو على ما يشاء قدير۔

المقصد الاول فى اثبات التقليد

فاعلم ان الاجتهاد الذى هو عبارة عن بذل الجهد والطاقة فى استنباط الاحكام عن الادلة الشرعية التفصيلية امر محمود اختاره سيد الكونين عليه صلوات الثقلين كما رواه البخارى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اجتهد فاصاب فله اجران ومن اجتهد فاخطأ فله اجر واحد وكذا فعله اجلة الصحابة رضؓ مثل ابى بكر وعمر بن الخطاب وعبد الله ابن مسعود ومعاذ ابن جبل رضى الله عنهم مع انه عليه الصلوٰة والسلام اثنى عليهم حين بعث معاذ بن جبل الى اليمن حيث قال الحمد لله الذى وفق رسول رسول الله لما يحب ويرضى.

امّا التقليد

فهو عبارة عن اتباع الغير فى الافعال والاقوال من غير طلب الدليل وهذا امر محمود امر به الشارع قال تعالى واطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم الاٰية ففى التفسير الاحمدى فى تفسير هذه الاٰية والحق ان المراد كل اولى الحكم اماما كان او حاكما عالما كان او مجتهدا قاضيا كان او مفتيا على حسب مراتب التابع والمتبوع لان النص مطلق فلا يتقيد من غير دليل الخصوص انتهى وروى الترمذى واحمد انه عليه الصلوٰة والسلام قال واطيعوا اذا امركم الحديث وقال الله تعالى فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون قال البخارى فى تفسيره اى فاسئل المؤمنون اهل القرآن لك العلماء فى الاحكام ان كنتم لا تعلمون ولا يفيد السؤال بغير الاتباع وهو معنى التقليد فان قيل ماحكم من يدعى اتباع القرآن والاحاديث النبوية مع مسكه على بعضها وانكر عن اتخاذ المذهب مع حكمه بذم اتخاذ المذهب ايحكم بابتداعه واضلاله ام لا قلنا التفصيل الحق فى نسبة هذا الشخص وحكمه هذا ان اصحاب المذاهب الاربعة من ابى حنيفة والشافعى ومالك واحمد وغيرهم من المجتهدين قد دونوا المذاهب واستخرجوا المسائل موافقين للشرع المصطفوى مستندين الى الادلة الاربعة التى مدار الدين عليها واما الاختلاف

Marfat.com

فيما بينهم فلاختلافهم فهمهم معنى الآيات والاحاديث لالتعصبهم فى الدين ولاتقديم القياس على قول الشارع حاشا الله عن ذلك كيف وهم هداة الدين فى الافق المبين فمن انتسب هذا الامر اليهم فهو ذو فرية ما فيه مريه - واما تسمية البعض للاحناف اصحاب الرأى فقوله مردود لا اعتبار له او المراد بالرائ الرائ الدقيق باعتبار عهدية الالف واللام -

فالحاصل ان المذهب غير مخالف عن الآيات والاحاديث والاجماع والقياس فاصل كل مسئلة للمذهب من هذه الادلة الاربعة -

قال الشاه ولى الله الدهلوى رح فى كتابه المسمى بالانصاف فى بيان سبب الاختلاف لما دونوا الفقه لم تكن مسئلة من المسائل التى تكلم فيها من قبلهم والتى وقعت فى زمانهم الا وجدوا فيها حديثا مرفوعا متصلا او مرسلا او موقوفا صحيحا وحسنا او ضعيفا او اثرا من آثار الشيخين او سائر الخلفاء فيسر الله العمل لهم بالسنة على هذا الوجه انتهى قوله

فاذا مهد وفصل هذا الامر فاقول ان من انكر عن المذاهب الاربعة واعتقد ذمها وقبحها له فان كان ذمه لها لموافقتها للشرع فهو كافر لانه اهان الدين وان كان اعتقاده مخالفتها للنصوص الشرعية فهو مخطئ لما مهدنا انفا واعلم ايها الناظر المنصف ان ائمة المجتهدين لو لم يكن تدوين مسائلهم وتحقيقهم لها لصار جميع العالم مظلما وضالا ولم يحصل لاحد الاطلاع على الحكم الشرعى كيف وان كثيرا من الاحكام الشرعية لا تستنبط عن النصوص الظاهرة فليس الانكار والذم عليهم الا اساءة فى مقابلة الاحسان (معاذ الله منها)

واما دعوى اتباع كتب الاحاديث فان ادعى امتياز الصحيح من الحسن والحسن من الضعيف والناسخ عن المنسوخ وعلم بطبقات المحدثين السالفين وقدر على شرح معانى الآثار والاحاديث والآيات وكان ماهرا فى سائر الفنون الضرورية المتعلقة بالقرآن والاحاديث فهو ممدوح لكن الظاهر ان وجود هكذا الشخص الموصوف بالصفات المذكورة فى مرتبة العدم مثل العنقاء لا يوجد فى زماننا الا ما شاء الله لان فى زماننا المحدث من قرء الصحاح الستة وعلمها ودرس فيها ووضح فهم مطالب الاحاديث العامة (انا لله وانا اليه راجعون) البتة فى المائة الثامنة كان كثير من المشائخ موصوفون بهذه الصفات المذكورة وبعده فى التاسعة كان جلال الدين السيوطى خاتمة الحفاظ وبعد ذلك فى العاشرة ملا على القارى الحنفى المكى والشيخ عبد الحق المحدث الدهلوى وغيرهم ممن كان لهم قدم فى الاحاديث ومع ذلك لم يبلغوا الى هذه المرتبة وبعد ذلك لم يوجد لحد مساس بين الحديث الصحيح والضعيف فضلا عن مهارته -

قال صاحب كشف الظنون نقلا عن العلامة تاج الدين السبكى واعلم ان قصارى نظر ابناء زماننا فى علم الحديث النظر فى مشارق الانوار فان ترفعت الى مصابيح البغوى ظننت انها تصل الى درجة المحدثين وما ذلك الا لجهلهم بالحديث بل لو حفظوا صحاح احد من ظهر القلب وضم اليها من المتون مثليها لم يكن محدثا حتى يلج الجمل فى سم الخياط واما الذى بعد من اهل زماننا بالغا الى النهاية ويناديه محدث المحدثين وبخارى العصر من اشتغل بجامع الاصول لابن الاثير

Marfat.com

مع حفظ علوم الحديث لابن الصلاح او التقريب للنووی مع انه لیس فی شئ من مرتبة المحدثین وانما المحدث من عرف الاسانید والعلل واسماء الرجال والعالی والنازل وحفظ مع ذلك جملة متكثرة من المتون وسمع الكتب الستة ومسند احمد وسنن البیهقی ومعجم الطبرانی وضم الیها الف جزء من اجزاء الاحادیث فهذا اقل درجة المحدث انتهی قوله فلما كان هذا حال زمان السبكی قبل المائة العاشرة فكیف حال هذا الزمان مع ان محدث هذا الزمان یزعم علی نفسه المجد ویحكم ببطلان المذاهب الحقة فلیس هذا الامضل لانه اذا لم یجد مثلا سندا فی مسئلة الحنفیة او الشافعیة فی الصحاح الست یقول ان ابا حنیفة والشافعی خالف عن الحدیث ولم یدر ان الاحادیث لا تنحصر بالصحاح الست بل لا تعد ولا تحصی فعدم السند فی الصحاح الست لا یستلزم عدمه فی غیرها انتهی.

قال العلامة الشامی فی المجلد الاول صلہ ولا عجب من تعلم بعض السلف فی بعض كما وقع للصحابة وغیرهم لانهم كانوا مجتهدین فینكر بعضهم علی من خالفهم لا سیما اذا كان عنده ما یدل له علی خطأ غیره فلیس قصدهم الا الانتصار فی الدین لا لانفسهم وانما العجب ممن یدعی العلم فی زماننا وما كله ومشربه وملبسه وعقوده وانكحته وكثیر من تعبداته یقلد فیها الامام الاعظم ثم یطعن فیه وفی اصحابه فلیس هذا الا كمثل ذبابة وقعت تحت ذنب فرس جواد فی حالة كره وفره التفروا الی ادب السلف الصالحین كالامام الشافعی قد ترك مذهبه لادب ابی حنیفة حین صلی الفجر عند قبره فترك القنوت والجهر بالتسمیة انتهی وقال الشافعی شعرا والاعلی محبته له

اعد ذكر نعمان لنا ان ذكره ... هو المسك ما كررته یتضوع

فالاعراض عن تقلیدهم والطعن فی المجتهدین المذكورین وغیرهم لیس هو الا سوء الادب الناشی عن الرزائل والاستنكاف السافل.

واما من كان جاهلا بالاحكام الشرعیة ولم یقلد مذهبا معینا بل كل من الائمة یعتقده ویقتدی به ویعمل بقول كل عالم تقی فی زمانه بدون تعین المذهب فتفصیل حكمه هذا ان العلماء قدیما وحدیثا اختلفوا فی لزوم تقلید مذهب معین فبعضهم قال بلزوم تقلید مذهب معین.

قال العلامة جلال الدین المحلی الشافعی فی شرحه جمع الجوامع یجب علی العامی وغیره ممن لم یبلغ حد الاجتهاد التزام مذهب معین من مذهب المجتهدین یعتقد انه ارجح من غیره او مساویا له وان كان فی نفس الامر مرجوح علی المختار انتهی قوله

وقال الامام الهمام كمال الدین ابن الهمام فی تحریر الاصول قد نقل الامام الاجماع علی منع تقلید العوام لاعیان الصحابة ومن بعدهم الذین دونوا ووضعوا المسائل وعلی هذا ما ذكره بعض المتاخرین من منع تقلید غیر الائمة الاربعة لانضباط قواعدهم وتقیید مسائلهم ولم یدونوا مثلهم غیرهم الی الان انتهی قوله

وعند بعض العلماء تقلید مذهب معین لیس بضروری بل یجوز لكل احد تقلید

Marfat.com

مذهب من المذاهب بشرط ان يكون خالياً عن الاستخفاف بمذهب وليس بمتعصب ولو كان اختياره للاستخفاف والتعصب يجب تعزيره۔

قال ذو للناصب الشيخ ابى الواهب فى مختصر الاصول ولا يرجع عن قول المجتهد بعد التقليد وفى الحكم الاخر المختار الجواز لوقوعه ولم ينكر عليه فلو التزم مذهبا معينا كمذهب مالك او الشافعيؒ فالثالث كالاول انتهى

وقال عضد الدين فى شرحه اذا عمل العامى بقول المجتهد فى حكم مسئلة فليس له الرجوع الى غيره اتفاقا اما فى حكم مسئلة اخرى قيل يجوز ان يقلد غيره المختار الجواز للقطع بوقوعه فى زمن الصحابة وغيرهم فان الناس فى كل عصر كانوا يستفتون المفتين كيف ما اتفق ولا يلتزمون سؤال مفت معين وقد شاع هذا وتكرر فلو التزم مذهبا معيناً وان كان لا يلزمه ففيه ثلثة اقوال الاول يلزمه والثانى لا يلزمه والثالث كمن لا يلزمه فان وقعت واقعة فقلده فيها فليس له الرجوع واما فى غيرها فيتبع فيها ما شاء انتهى

وفى مسلم الثبوت وشرحه لمولانا ولى الله اللكهنوى يجوز تقليد المفضول مع وجود الفاضل فى العلم وبه اكثر الحنابلة واختاره ابن الحاجب وتبعهم المصنفؒ وحكى عن احمدؒ انه قال يجب النظر فى الارجح وهو المختار عند الامامية وهل يقلد المقلد غير من قلده اولا فى غير ما عمل به اولا المختار الجواز للاستقراء به فى كل عصر من زمن الصحابة مرة من المجتهد ومرة من غيره ولو التزم مذهبا معيناً فهل يلزم الاستمرار عليه ام لا فقيل نعم حتى شدد فيه بعض المتكلمين وقالوا الحنفى اذا ترك مذهب امامه يعزر لكن الحق انه تعصب لا دليل عليه اصلا وانما هو تشريع من نفسه وقيل لا۔ قال فى التيسير شرح التحرير هو الاصح اذ لا واجب الا ما اوجب الله تعالى۔ وبالجملة لا يجب تقليد مذهب معين بل جاز الانتقال لكن لا بد ان لا يكون على قصد التلهى والتوهين بكبار المجتهدين رحمهم الله۔ هذا ما ذكر فى تفصيل الاختلاف فى لزوم تقليد مذهب معين لكن الحق والتحقيق فى هذا الباب ان لا بد لعوام الناس خصوصا لعوام زماننا من تقليد مذهب معين ولو جوز لهم الاختيار فى المذهب وغيره لوقع الفتن فى الدين ويفتح لسان الطعن والتشنيع فى الائمة الكبار خصوصا فى اعظم الائمة ابى حنيفةؒ وغيره او يقول يكفى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ولا يفهم ان تقليد هذا المذهب عين تقليد النصوص قال تعالى فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون۔ وظاهر ان العالم المتقى المقتدى للجاهل وان كان فوقا فى التقوى لكن الائمة السابقين افضل منه بدرجات فترجيح تقليد هذا العالم على المجتهد ترجيح المرجوح وصرح العلامة قمر الدين الزيلعى فى شرحه للكنز وشيخ الاسلام بدر الدين العينى ان بعض الاحكام تتبدل بتبدل الازمنة والشاهد عليه حديث عائشةؓ لابى داؤد لو ادرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ما احدثه النساء لمنعهن عن المساجد كما منعت نساء بنى اسرائيل۔ ولهذا قال صاحب الهداية وشمس الائمة السرخسى وغيرهما من فقهاء الحنفية والشافعية بعد تنقيح المسئلة لكن هذا مما لا يفتى به الناس كما لا يخفى على ناظر الفقه المختار الافتاء

Marfat.com

عوام زماننا ان تقلید مذہب معین واجب اومستحسن البتۃ لوکان عالما ماہرا فی الاحکام الشرعیۃ واقفا بالفنون الضروریۃ متق ومتدین خال عن التعصب والطعن فی الائمۃ المجتہدین فجاز ان یختار مختارہ لکن وجودہ نادر کما مر۔

قال العارف الربانی عبدالوہاب الشعرانی فی المیزان کان سیدی علی الخواص اذا سألہ انسان عن التقلید بمذہب معین الآن ہل ہو واجب ام لا یقول لہ یجب علیک تقلید مذہب معین مادمت لم تصل الی عین شہود الشریعۃ فہنالک لا یجب علیک تقلید مذہب معین لانک تری اتصال جمیع المذاہب الیہا انتہی

قال الشاہ ولی اللہ الدہلوی فی کتابہ الحجۃ اللہ البالغۃ ہذہ المذاہب الاربعۃ المدونۃ المحررۃ قد اجتمعت الامۃ علی جواز تقلیدہا الی یومنا ہذا وفی ذلک مصالح لا تخفی لاسیما فی ہذہ الایام التی قصرت الہمم جدا واشربۃ الانفس الہواء واعجاب کل ذی رای برایہ انتہی

وکتب فی عقد الجید فی احکام التقلید اعلم ان الاخذ بہذہ المذاہب الاربعۃ فیہ مصلحۃ عظیمۃ وفی الاعراض عنہا مفسدۃ عظیمۃ ونحن نتبین لک الوجوہ۔

احدہا ان الامۃ اجتمعت علی ان یعتمدوا علی السلف فی معرفۃ الاحکام الشرعیۃ فالتابعون اعتمدوا علی الصحابۃ وتبع التابعین اعتمدوا علی التابعین ہکذا اعتمد العلماء فی کل طبقۃ علی من قبلہم والقبول یدل علی حسن ذلک واذا تعین الاعتماد علی اقاویل السلف فلابد ان یکون اقاویلہم التی یعتمد علیہا مرویۃ باسناد صحیح اومدونۃ فی کتب مشہورۃ ولیس مذہب من المذاہب بہذہ الصفۃ الا ہذہ المذاہب الاربعۃ۔

وثانیہا قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اتبعوا السواد الاعظم الحدیث۔ فلما اندرست المذاہب الا ہذہ الاربعۃ کان اتباعہا اتباع السواد الاعظم۔

قال صاحب الانصاف فی بیان الاختلاف اعلم ان الناس کانوا فی المائۃ الاولی والثانیۃ غیر مجتمعین علی تقلید مذہب معین وبعد المائتین ظہر فیہم التذہب وقل من کان یعتمد علی مذہب بعینہ وکان ہذا ہو الواجب فی ذلک الزمان فان قیل کیف یکون شیء واحد واجبا فی زمان وغیر واجب فی زمان اخر مع ان الشرع واحد قلت الواجب الاصلی ہو تقلید من یعرف الاحکام الشرعیۃ عن الادلۃ التفصیلیۃ اجمع علی ذلک اہل الحق فان کان للواجب طرق متعددۃ وجب تحصیل طریقۃ من الطرق من غیر تعین واذا کان لہ طریقۃ واحدۃ تعین ذلک الطریق بخصوصہ کما کان السلف لا یکتبون الاحادیث ثم صار کتابۃ الاحادیث فی زماننا واجبا لان روایۃ الحدیث لا سبیل لمعرفتہا الا معرفۃ ہذہ الکتب وکان السلف لا یشتغلون بالصرف والنحو واللغۃ لان لسانہم کانت عربیۃ وصار فی زماننا ہذا معرفتہا واجبۃ فاذا کان انسان جاہل فی بلاد الہند اوما وراء النہر ولیس ہناک مالکی ولا شافعی ولا حنبلی ولا کتب ہذہ المذاہب وجب علیہ ان یقلد بمذہب ابی حنیفۃ ویحرم علیہ ان یخرج من مذہبہ بخلاف من کان ساکنا فی الحرمین لانہ تیسر ہناک معرفۃ جمیع المذاہب بعونہ تعالی انتہی

Marfat.com

لكن التلفيق فى المذاهب حرام باتفاق المذاهب الاربعة وهو طلب السهولة فى الدين كَانَ لايتوضأ من خروج السائل مقلدا فيه بمذهب الشافعىؒ ولايتوضأ ايضا من مس المرأة بشهوة مقلدا فيه بمذهب ابى حنيفةؒ ثم بحث الاجتهاد والتقليد والله المبدئ والمعيد واسئل الله الاستمساك بالسنة والقرآن المجيد هذا ماذكرا كثره من تقاريرمولانا ابوالحسنات الحاج محمد عبدالحى اللكهنوى ناقلا عن الكتب المعتمدة عليها۔

بحث اثبات البيعة عن الشيخ الكامل والمرشد المكمل

ومن مناسبات مسئلة التقليد مسئلة البيعة والطريقة عن الشيخ الكامل اعلم ان نفس البيعة ثبت بالقرآن واحاديث حبيب الرحمن صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى ان الذين يبايعونك انما يبايعون الله الآية وقال الله تعالى يبايعنك على ان لايشركن بالله شيئا الآية واما الاحاديث النبوية فكقول الصحابة نحن الذين بايعوا محمدا على الجهاد ما بقينا ابدا وغيرها من الاحاديث المروية فى هذا الباب فى الصحاح الستّ وغيرها وهو على خمسة اقسام

احدها البيعة على الاسلام

وثانيها على الهجرة۔

والثالث على الجهاد وهذه الثلثة وقعت بين النبى صلى الله عليه وسلم واصحابه

والرابعة البيعة على الاطاعة الامير والسلطان وهذه البيعة وقعت بين الصحابة كبيعتهم مع الخلفاء الراشدين وبين من بعدهم من ائمة المسلمين۔

والخامسة البيعة المتعارفة بين اهل الطريقة من الشيوخ وهى البيعة على الذكر والفكر والتوثيق على الاوامر واجتناب المناهى وهذه مما جرت عادة الصالحين من زمن السلف الى يومنا هذا من غير نكير من أهل الدين فكانها انعقد الاجماع عليه وكذا ثبت عند كل احد من اهل الطريقة اسناده المتصل منه الى الخلفاء الاربعة ومنهم الى النبى صلى الله عليه وسلم لما هو شان الاحاديث۔ ومن فوائدها الترغيب فى عبادة الله تعالى والتوثيق على الاوامر والاحتراز عن النواهى والثبات فى الرياضة وغيرها من الفوائد الدينية فمن كان يريد بها الحيوة الدنيا وزينتها وصرف وجوه الناس لاجتماع للخلائق والاشتهار فى الآفاق فان الله يعلم المفسد من المصلح۔

اما اثباته فى الرياضة فكما ذكر فى عين العلم وهو كتاب موسوعة مسائله بالنصوص من الاحاديث والآيات لمولانا محمد بن عثمان البلخى الحنفى فى ص٥٥ فالمقصود من الرياضة رسوخ حبه تعالى وقلع حب الدنيا عنه وهو بالاستفادة من شيخ بصير بالعيوب له عيوب النفس مطلع على الخفايا اوصديق ينبه عليها كما روى عن السلف انتهى۔

وفى موضع اخر منه ص٢٣٩ فالسكون فى رباط السالكين لك خانقاه الصلحين يفيد سلامة العزلة من آفات المخلطة وبركة الجماعة والتعاون على البر والتأدب فلسان الحال افصح من

Marfat.com

لسان القال واستدل بقوله تعالیٰ کونوا مع الصادقین ای السالکین انتہی

واعلم ان التقرب الی المقربین سبب لرفع درجات السافلین کما فی قصۃ کلب اصحاب الکہف فی قولہ تعالیٰ وکلبہم باسط ذراعیہ بالوصید اہ وکان اصفر اللون وقیل اسمر اللون واسمہ قطمیر فلما خرجوا تبعہم فمنعوہ فانطقہ اللہ وقال انا احب احباب اللہ فمکنوہ من الذہاب معہم فلما ناموا نام معہم ولما استیقظوا استیقظ معہم ولما ماتوا مات معہم ومعلوم انہ من الحیوانات التی تدخل الجنۃ کذا فی القرطبی۔

قال ابن عطیۃ وحدثنی ابی قال سمعت ابا الفضل الجوہری فی جامع مصر علی المنبر فی الوعظ من احب اہل الخیر نال من برکتہم کلبٌ احب اہل الفضل وصحبہم فذکر اللہ فی محکم تنزیلہ فما ظنک بالمؤمنین الموحدین المحبین للاولیاء والصلحین بل فی ہذا تسلیۃ وانس للمؤمنین المقصرین المحبین للنبی صلی اللہ علیہ وسلم کذا فی جمل مختصرا

قال العلامۃ الشامی ص ۳۰۵ قولہ لشیخ الطریقۃ حالا وعلما الطریقۃ ہو السیر المختصۃ بالسالکین الی اللہ تعالیٰ من قطع المنازل والترقی من المقامات۔ والحال عند اہل الحق معنی یرد علی القلب من غیر تصنع ولا اجتلاب ولا اکتساب من طرب او جنون او قبض او بسط او ہیبۃ انتہیٰ فمن اراد زیادۃ التحقیق فلیطالع کتب السلوک فانہ شفاء لعلل الشکوک بعون ملک الملوک اللہم ارزقنی اتباع الحق بحرمۃ اہل الحق من انبیائک واولیائک امین

المقصد الثانی فی اثبات الکرامات للاولیاء فی الحیوۃ وبعد الممات

اعلم ان المعجزات للانبیاء والکرامات للاولیا حق ثابت بالنصوص القطعیۃ واقعۃ فی الخارج متفقۃ عند اہل الحق وہذا القدر من اعتقادات اہل السنۃ والجماعۃ۔

فالولی فی اصطلاح اہل الشرع من صدق علیہ قولہ تعالیٰ فی تنزیلہ الا ان اولیاء اللہ لا خوف علیہم ولا ہم یحزنون الذین امنوا وکانوا یتقون لہم البشری فی الحیوۃ الدنیا وفی الاخرۃ لا تبدیل لکلمات اللہ ذلک الفوز العظیم ہ قال صاحب روح البیان علی حاشیۃ الجلالین فی تفسیر ہذہ الآیۃ ان اولیاء اللہ لے احبانہ تعالیٰ واعداء النفوس فان الولایۃ ہی معرفۃ اللہ ومعرفۃ نفوسہم فمعرفۃ اللہ رویتہ بنظر المحبۃ ومعرفۃ النفس رویتہا بنظر العداوۃ عند کشف غطاء اہوالہا واوصافہا فاذا عرفتہا حق المعرفۃ وعلمتہا انہا عدوۃ للہ وعالجتہا بالمعاندۃ والمکایدۃ امنت مکرہا وکیدہا ولا تنظر الیہا بنظر الشفقۃ والرحمۃ۔

وقال الامام القشیری الولی فعیل مبالغۃ فی الفاعل ہو الذی یتولی عبادۃ اللہ وطاعتہ فعبادتہ تجری علی التوالی من غیر ان یتخللہا عصیان ومن شرط الولی ان یکون محفوظا کما ان شرط النبی ان یکون معصوما وکل من کان علیہ من الشرع اعتراض فلیس بولی بل ہو مغرور ومستدرج مخادع ممن طار فی الہواء ولم یحضر الجماعۃ مع حضورہ بقربہا فاولیاء اللہ ہم الذین اتصفوا بالایمان والطاعۃ المبنیان علی الادلۃ القطعیۃ والتقوی امتثال الاوامر واجتناب المناہی علی طبق

Marfat.com

الشرع واعلم ان الولاية على قسمين ولاية عامة وهي مشتركة بين جميع المؤمنين كما قال الله تعالى الله ولي الذين آمنوا يخرجهم من الظلمات الى النور۔

وولاية خاصة وهي مختصة بالواصلين الى الله من اهل السلوك والولاية عبارة عن فناء العبد في الحق والبقاء به ولا يشترط في الولاية الكرامات الكونية كالمشي على الماء والطيران في الهواء وقطع المسافة البعيدة في المدة القليلة فانها توجد في غير الملة الاسلامية كما صدرت عن الرهبان والفلسفيين الذين استدرجهم الحق بالخذلان من حيث لا يعلمون ولكن يشترط فيها الكرامات القلبية كالعلوم الالهية والمعارف الربانية فهاتان الكرامتان قد تجتمعتان كما اجتمعتا للشيخ عبد القادر الجيلاني والشيخ ابي المدين المغربي مع مالهما من العلوم والمعارف الالهية و قد تفترقان فتوجد الثانية دون الاولى كما في اكثر الكمل من اهل الفناء فاذا كان الامر كذلك فمطلق الكرامة لم ينكر عنها احد من اهل السنة والجماعة كما وضح وفصل في كتب العقائد وغيرها ففي الطريقة المحمدية منع وكرامات الاولياء حق من قطع المسافة البعيدة في المدة القليلة وظهور الطعام والشراب واللباس عند الحاجة والطيران في الهواء والمشي على الماء وكلام الجماد والعجماء وغير ذلك انتهى.

وذكر العلامة التفتازاني في شرح العقائد النسفية وكرامات الاولياء حق ثابت بالنصوص القرانية كما في قصة مريم عليها السلام حين ولادتها عيسى عليه السلام واتيان الثمرات اليها حين كفلها زكريا عليه السلام۔

واما كرامات الاولياء بعد الانتقال من العالم الفاني الى العالم البرزخ فمنكر عنها كثير من المتعصبين المعاندين للحق للبين فوا اسفا على التكاسل في مطالعة كتب الدين والتحاسد على الامر الثابت باليقين مع ان الكرامة بعد الانتقال ثابت بالاحاديث المستندة والنقول المعتبرة وههنا نكتب بدءً منها على سبيل التمثيل فاقول وبالله التوفيق ان كرامات بعض الصحابة بعد الموت قد ثبت باخبار النبي صلى الله عليه وسلم عنها۔ كما قال النبي عليه الصلوة والسلام في حق جعفر الصادق بعد شهادته بالشام قال رأيت جعفرا يطير في الجنة مع الملئكة او كما قال رواه الترمذي والحاكم عن ابي هريرة ولهذا سمي بجعفر الطيار فطيرانه مع الملئكة ليس الا كرامته۔

وكذا قال عليه الصلوة والسلام في حق سعد بن معاذ رضي الله عنه هذا الذي تحرك له العرش وفتحت له ابواب السماء وشهد له سبعون الفا من الملائكة۔ رواه النسائي والبيهقي عن عبد الله بن عمر كذا في شرح الصدور وهي وان لم تكن كرامة اصطلاحية وهي اظهار الخارق على يد العبد الصالح تحليصا له من المحن والمكارة بمقارنة صحة الاعتقاد والعمل الصالح لكنه كرامة معنوية وهي اكرام الله تعالى واظهار شرفه۔

واما كرامات من بعدهم بعد الموت فثابت ايضا بالنقول المعتبرة كما اشتهر في الآفاق ان محمد بن اسمعيل البخاري لما توفي ودفن وسوي عليه التراب صار قبره طيبا نفاخا كالمسك فاخذ الناس من تراب قبره حتى نفد ثم اهيل ثانيا فصار كما كان ثم اهيل ثالثا فصار

Marfat.com

كما صار فما هذه الاكرامة البخاري رحمه الله الباري انتهى

وكذلك قبر سعد بن معاذ رضي الله عنه كما رواه ابن سعد عن محمد بن شرجيل بن حسنة رو قال اخذ انسان قبضة من تراب قبره فذهب بها ثم نظر اليها بعد ذلك فاذا هي مسك كذا في شرح الصدور للعلامة جلال الدين السيوطي

وكذا حكى الشيخ عبد الغفار في كتابه المسمى بالتوحيد قال اخبرني القاضي بهاء الدين بن الضا شرف الدين ان الشيخ امين الدين جبويل مات معهم في الطريق قبل دخول القاهرة قال فلما وصلنا الى الباب وهم يمنعون الميت ان يدخل المدينة رفع الشيخ المتوفى اصبعه ويده فادخلناه.

واخرج الترمذي وحسنه والبيهقي والحاكم عن ابن عباس قال ضرب اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم خبائه عند قبر وهو لا يحسب القبر فاذا فيه انسان يقرء سورة الملك حتى ختمها فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال عليه الصلوة والسلام هي المنجية هي المانعة تنجيه من عذاب النار قال ابو القاسم السعدي في كتابه الروح هذا تصديق من النبي صلى الله عليه وسلم بان الميت يقرأ في قبره فان عبد الله اخبره بذلك والنبي صلى الله عليه وسلم يصدقه كذا في شرح الصدور ص ٥٠

فبالجملة ان في هذه الاحاديث المذكورة وغيرها دلالة واضحة على اكرام الله تعالى بعض اوليائه بتلاوة القرآن على حسب ما يريد عز وجل في حياتهم بذلك وغيرها من الكرامات فان قيل ان الطاعات والعبادات قد انتهت بالموت لانها حظ الحيوة قال الله تعالى واعبد ربك حتى ياتيك اليقين اي الموت فما الفائدة في هذه الامور بعد الموت قلنا قد نقل عن الحافظ زين الدين ابن رجب في كتابه المسمى اهل القبور قد يكرم الله بعض اولياءه بالاعمال الصالحة في البرزخ وان لم يحصل له بذلك ثواب لانقطاعه بالموت لكنه انما يبقى عمله عليه ليتنعم بذكر الله وطاعته لما يتنعم بذلك الملئكة واهل الجنة في الجنة وان لم يكن عليه ثواب لان نفس الذكر والطاعة اعظم نعيما عند اهلها من نعيم الدنيا كذا في شرح الصدور.

فالحاصل ان الكرامة لا تنافي الولاية والولاية لا تنافي ان اولياء الله تعالى ما داموا احياء في الحيوة وبعد الممات لان الولي لا ينعزل عن الولاية كالنبي لا ينعزل عن النبوة فالكرامة الاصطلاحية وان لم تكن لها حاجة بعد الموت لكن حكمها حكم الاعمال الصالحة مع انها لا تخلو عن الفائدة مثل تنبيه الاحياء وعبرتهم وغير ذلك كاعلام الله نبيه وغيره على تعذيب بعض الاموات كما ثبت في الاحاديث الصحيحة والحكايات المستندة.

وبالجملة ان هذه الامور لا تدرك بالعقل فاللائق للمسلم التسليم لما ثبت في الشرع السليم والاجتناب عن اتباع الهواء والاعتقاد السقيم.

قال العلامة الشامي في ص ٨٦٧/٢٧ والانصاف ما ذكره النسفي حين سئل عما يحكى ان الكعبة تزور واحدا من الاولياء هل يجوز القول به فقال نقض العادة على سبيل الكرامة لاهل الولاية جائز عند اهل السنة والجماعة قلت النسفي هذا هو الامام نجم الدين عمر مفتي الانس والجان رئيس الاولياء في عصره - اه. هذا ما ذكر في ثبوت الكرامة لارباب الولاية على سبيل الانموذج كافية

Marfat.com

لمن حاول العنان الى الحق فماذا بعد الحق الا الضلال فانا يؤفكون.

باب زيارة القبور والاستمداد بأهل القبور وعلمهم بالزائرين وايصال ثواب الطاعات اليهم

واعلم ان زيارة القبور مستحبة باتفاق السلف والخلف من العلماء لثبوته بفعله وقوله عليه الصلوة والسلام وكذا بفعل الصحابة رضى الله تعالى عنهم وفوائد الزيارة ثلثة احدها طلب الاستغفار للاموات والثانى تذكر الموت والبلاء وغيرهما من الاعتبارات والثالث حصول الثواب للزائر

اما قوله عليه الصلوة والسلام فانه قال كنت نهيتكم عن زيارة القبور الا فزوروها فانها ترق القلب وتدمع العين وتذكر الاخرة وكذا ورد الاحاديث الاخر فى هذا الباب ما بذكرها يطول الكلام وهى مكتوبة فى كتب الاحاديث والسلوك.

اما فعله عليه الصلوة والسلام فانه عليه الصلوة والسلام قد جاء الى البقيع بالمدينة والى المعلى بمكة والى شهداء احد وكذا الى زيارة الابوين وبكل ورد النقل الصحيح فى مشكوة المصابيح وغيره وكذا فعل الصحابة مثل عائشة رضى الله عنها وغيرها كما هو مبسوط فى الصحاح.

واما الاستمداد بأهل القبور اى طلب المداد بواسطة اهل القبور بغير النبى صلى الله عليه وسلم او بغير الانبياء عليهم الصلوة والسلام فقد انكر عنه كثير من مشائخ الفقهاء وقالوا ليس الزيارة الا الدعاء للاموات والاستغفار لهم وايصال ثواب التلاوة.

واثبته المشائخ الصوفية وبعض الفقهاء رحمهم الله وهذا الامر محقق عند أهل الكشف والكمل منهم الى ان كثيرا من الفيوضات والفتوحات وصل اليهم من ارواحهم ويقال لهذه الطائفة اويسية قال الامام الشافعى قبر موسى الكاظم ترياق مجرب لاجابة الدعاء.

قال العلامة الشامى فى ص ٥١ ج ١٢ فيما روى عن الشافعى فى ادبه مع ابى حنيفة، قال انى اتبرك بأبى حنيفة، واجيئ الى قبره فاذا عرضت لى الحاجة صليت ركعتين وسئلت الله عند قبره فتقضى سريعا.

وقال حجة الاسلام امام الغزالى من يستمد فى حياته يستمد بعد مماته.

وقال شيخ من المشائخ العظام رايت اربعة من المشائخ يتصرفون فى قبورهم كما تصرفوا فى حيوتهم منهم معروف الكرخى والشيخ عبد القادر الجيلانى واثنان اخران محسوبان من الاولياء الكرام وليس المراد الحصر بالمذكورين بل قاله على مقتضى علمه.

وقال سيدى احمد بن مرزوق وهو من اعاظم الفقهاء والعلماء فى ديار المغرب سئل عنى يوما ابو العباس الحضرمى ايما اقوى امداد الحى او الميت قلت له قال قوم امداد الحى اقوى لكن اقول المداد الميت اقوى من الحى لانه على بساط الحق وحضرته. وانقل عن هذه الطائفة فى هذا الباب اكثر من ان تعد وتحصى ولم يوجد فى كتاب الله ولا سنة رسوله ولا فى اقوال السلف ليل مخالف لذلك وثبت على التحقيق بالايات والاحاديث المحققة بان الروح باق وله علم وشعور بالزائرين واما اهل الكمال فثبت لارواحهم القربة والمكانة فى حضرة الحق كما ثبت لهم فى الحيوة بل

Marfat.com

کان اکثر منہا۔

و ایضا ثبت للاولیا۔ الکرامۃ و التصرف فی الاکوان ولیس ھذا الا لبقاء ارواحھم واما التصرف الحقیقی فلیس ھو الا للہ الواحد تعالی وکل ما ذکر تحت قدرتہ ومشیتہ وھم فانیون فی جلال الحق فی الحیات و بعد الممات فاذا کان الامر کذلک فلا یبعد ان یعطی لاحد حاجتہ الشرعیۃ بواسطۃ اولیاء اللہ تعالی مکانتھم کما فی الحیوۃ ولیس لفعل التصرف فی الحالین الا للہ تعالی فلیس الفرق فی الحالین اذا کان مقبولا فی حضرتہ لعدم دلیل الفرق۔

قال الشیخ ابن حجر المکی الھیتمی فی شرح ھذا الحدیث۔ لعن اللہ الیھود والنصاری اتخذوا قبور انبیاءھم مساجد ھذا بتقدیر ان یصلی الی قبرہ علی وجہ التعظیم فانہ حرام بالاتفاق۔ واما بناء المسجد بقرب النبی علیہ الصلوۃ والسلام والصالح ویصلی فیہ لا علی وجہ التعظیم ومواجھتہ الیہ لا الی القبور بل علی قصد التبرک وحصول زیادۃ الثواب بمجاورۃ الروح الطیب فلا حرج فیہ انتھی لمعات شرح مشکوۃ

بحث سماع الموتی

واعلم ان اختلف مسئلۃ الاستمداد بناء علی اختلاف العلماء فی سماع الموتی فانکر عن السماع بعض الفقہاء واثبتہا کثیر منھم۔

اما دلیل المثبتین فحدیث قتادۃ عن انس بن مالک عن ابی طلحۃ الانصاری فی حق قتلی بدر من صنادید قریش قد قذفوا فی طوی بدر حین خاطب معھم النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال لہ عمر رضی اللہ عنہ یا رسول اللہ اتکلم من اجساد لا ارواح لھا فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم والذی نفسی بیدہ ما انتم باسمع لما اقول لھم الحدیث وھذا الحدیث متفق علیہ وھو صریح فی سماع الموتی وحصول علمھم بما خوطب بہ۔

وکذا حدیث مسلم ان المیت لیسمع قرع نعالھم حین عودھم عن الدفن۔

وھکذا زیارۃ النبی صلی اللہ علیہ وسلم وسلامہ علیھم بالخطاب وھو سلام علیکم دار قوم مؤمنین ان وجدتم ما وعد ربکم وانا ان شاء اللہ بکم لاحقون۔ او کما قال۔ والخطاب مع من لا یسمع ولا یفھم لا یعقل لہ غیر معقول وصار من جملۃ العبث الذی لا یجوز لادنی المسلم فکیف بمن ھو فی اعلی طبقات النبوۃ۔

وکذا روی الترمذی ان عائشۃ رضی اللہ عنہا لما زارت قبر اخیہا عبد الرحمن ابن ابی بکر عبکۃ لان کنت حضرت وقت موتک ما دفنتک الا حیث مت ولان حضرت حین موتک ما حضرت ثانیا او کما قالت فھذا ایضا یدل علی ان الخطاب مع الاموات یدل علی سماعھم۔

واما دلیل المنکرین فما نقل الشیخ ابن الھمام فی شرح الھدایۃ ان اکثر مشائخ الحنفیۃ علی ان الموتی لا تسمع الکلام لہ کلام الاحیاء واستدلوا علی ما صرح فی کتاب الایمان ان من حلف لا اکلم مع فلان فمات فلان فکلمہ بعد موتہ لا یحنث لان الیمین ینعقد علی من کان فیہ قابلیۃ الفھم والمیت لیس کذلک۔ واجابوا عن حدیث مسلم الذی ھو ناطق علی سماع المیت قرع نعالھم بانہ مخصوص

Marfat.com

بالوقت الذی دفن فیه المیت لکن هذا الجواب ضعیف لانه لادلیل علی تخصیصه بل الظاهر ان هذه الحالة حاصلة للمیت فی جمیع الاوقات۔

وایضا اجابوا عن حدیث بدر انه معجزة للنبی صلے اللہ علیہ وسلم وزیادة للحسرة علی الکفار او من قبیل ضرب المثل ولیس المراد حقیقة الکلام لکن هذین التأویلین ایضا ضعیفان۔

اما الاول فلان المعجزة ما استحالت من الغیر او علی الغیر وهذا لیس بمستحیل لان الله تعالی قادر علی ان یخلق السمع فی الموتی لان الحواس اسباب عادیة بمجرد خلق الله تعالی ففی هذا التأویل حمل الایة بما لایثبت به المدعی۔

واما التاویل الثانی فلان صیغ الایمان علی العرف۔

واقوی تأویل المنکرین فی حدیث بدر انه مردود عن عائشة رضے اللہ عنہا لانها لما سمعته عن عمر رضے اللہ عنہ قالت کیف قاله النبی صلی اللہ علیہ وسلم وقد قال الله تعالی انک لاتسمع الموتی وایضا قال تعالی ماانت بمسمع من فی القبور یعنے عائشة رضے اللہ عنہا بهذا القول ان عمر رضے اللہ عنہ اوهم فیه لانه ذکر فی موضع العلم الذی السمع ومراد النبی صلی اللہ علیہ وسلم بالخطاب معهم ان قولوا الآن علمتم ان ماقلت لکم حق۔ وبالجملة ان عائشة رضی اللہ عنہا انکرت عن سماع الموتی واستدلالها هاتان الآیتان۔ لکن العلماء اجابوا عن قولِ عائشة رضی اللہ عنہا واستدلالها بالقرآن بثلاثة اجوبة

الاول ما نقل فی المواهب اللدنیة عن اسمعیلؒ ان ما کان عند عائشة رضے اللہ عنہا من الفهم والذکاوة وکثرة الروایة وخوضها فی العلوم مالا تخفے لکن لاسبیل الی رد روایة الثقة الابنص مثله دل علی تخصیصه او نسخه او استحالته وههنا لیس کذلک لان المراد بآیة انک لاتسمع الموتی ای لاتوصل السماع الی الموتی بل الله اسمعهم۔

والثانی ان المراد بمن فی القبور الکفار وبعدم السمع عدم الاجابة للحق بدلیل ان هذه الآیة نزلت فی دعوتهم الی الایمان وعدم قبولهم الحق۔

وقیل المراد بالموتی القلوب وبالقبور الاجساد یعنے ان قلوبهم اموات۔

وقد ذکر فی المواهب اللدنیة انه رویٰ فی مغازی محمد ابن اسحاق باسناد جید وکذا رویٰ احمد بن حنبل باسناد حسن هذا الحدیث عن عائشة رضے مثل عمر رضے فکان عائشة رضے رجعت عن انکار سماع الموتی بانه ثبت عندها روایة عن کبار الصحابة لانها لم تحضر هذه الواقعة ومثل هذا مذکور فی شروح البخاری

وتمسک جماعة فی اثبات سماع الموتی باٰخر حدیث قتادةؓ ما حاصله انه یعطی للاموات فی القبور حالة ونوع من الحیوة یحصل بها السماع ولیس فی قول قتادة رضے تخصیص بالنبی صلی اللہ علیہ وسلم علی طریق المعجزة ولابقتلی بدر بل الله قادر علی ان یخلق فی جمیع الاموات من کل شخص فی کل زمان فتدبر۔

وان سلم علی طریق التنزل ان الموتی لایسمع لان السماع بحاسة السمع وقد خرب بخراب البدن فاقول لایلزم من نفی السمع نفی العلم لان الروح باق علی ماذکر فحصل له العلم بالمبصرات والمسموعات لابحاسة البصر والسمع کما اول بعض المتکلمین السمع والبصر المذکورین فی صفات الله تعالی

Marfat.com

بالعلم وقد وردالاخبار والآثار فی علم الموتی باحوال الزائرین ومعرفتهم لهم حتی ورد ان زیارة یوم الجمعة احب لان العلم للمیت فی هذا الیوم اتم واکثر واحوال الزائرین علیهم اکشف لاشك فی حصول العلم فی الآخرة والبرزخ بحقیقة الاسلام کما قال عائشة رضی الله عنها واتفق علیه فیمکن حصول العلم فی البرزخ باحوال الدنیا واهلها ولم یوجد الدلیل بزوال هذا العلم مع وجود بقاء الروح۔ وقد جاء ان الکفار یتمنی عود الدنیا۔ وجاء ایضا انه اذا فرغ المیت عن جواب سوال المنکر والنکیر وافلح فیه وحصلت له الراحة یقول من یبلغ عنی الی اهلی انی علی الراحة والرفاهیة وبالجملة ان الکتاب والسنة مملوتان بدلالة حصول العلم للاموات بالدنیا واهلها فلا ینکر عنه الا جاهل بالاخبار او معاند للاخبار۔

اقول وبالله التوفیق ان الاستمداد من الله بواسطة اهل القبور فقد انکر بعض الفقهاء فان کان انکارهم مبنیا بعدم السماع والعلم للاموات فقد ثبت بطلانه وان کان بسبب ان لا قدرة و التصرف لهم فی تلك المواطن بل هم محبوسون وممنوعون ومشغولون بالعوارض والمحن التی عرضت لهم فلیس بکلیة خصوصا فی شان المحققین المقربین الی الله تعالی لانه یحتمل ان یحصل لارواحهم منزلة فی البرزخ بالشفاعة والدعاء وطلب الحاجة للزائرین المتوسلین بهم کما فی یوم القیمة۔

وقد فسر البیضاوی هذه الآیة والنازعات غرقا النفوس الفاضلة فی حالة مفارقتها فی الابدان والناشطات نشطا ینشطون الی عالم الملکوت ویسبحون فیها فالسابقات سبقا تسبقون الی خطائر القدس فالمدبرات امرا فیحصل لها شرف وصارت من المدبرات فلیس المراد من الامداد والاستمداد الا ان الزائر والداعی الفقیر یدعو ویطلب من الله حاجته ویتوسل بروحانیة هذا العبد المقرب فی حضرة الله تعالی ویقول اللهم ببرکة هذا العبد الصالح الذی ترحمت علیه واکرمته وباللطائف التی اعطیته اقض حاجتی ومطلوبی ومسئولی فالمعطی والمسئول عنه هو الله تعالی ولیس هذا العبد الا وسیلة والقادر والمتصرف لوجود الحاجة وقضاءها هو الله تعالی واما الاولیاء فهم فانیون فی فعل الله تعالی وجلاله ولیس لهم الفعل القدرة لا فی الحیوة ولا بعد الممات ولا فی البرزخ ولا فی القیامة فلو کان الامداد والاستمداد بهذا المعنی موجبا للشرك والتوجه لغیر الله تعالی کما زعم المنکرون فاللائق ان یمنع عن التوسل وطلب الدعاء من الصلحاء فی حال الحیوة بل فی حال الحیوة اولی لانهم لم یصلوا الی الحق ویخاف علیهم سوء الخاتمة مع انه لیس بممنوع بل مستحب ومستحسن بالاتفاق وشائع فی الدین ۔ واما قوله تعالی ایاك نعبد وایاك نستعین فمحمول علی العبادات لان الاستعانة من المخلوقات فی دفع الضرر جائز کذا فی تفسیر الخازن ص ۲۱ ج ۳

وقد ثبت فی الاحادیث ان الصحابة توسلوا بعضهم ببعض فان عمرؓ لما استسقی قال فی دعائه وقد خرج معهم العباسؓ اللهم انا کنا نتوسل بنبیك صلی الله علیه وسلم فلما توفیته فالآن نتوسل بعم نبیك صلی الله علیه وسلم او کما قال فان قیل لو کان التوسل جائزا بالاموات لما توسل الصحابة بعم النبی صلی الله علیه وسلم ولم یترکوا التوسل بالنبی صلی الله علیه وسلم الذی هو اقرب

Marfat.com

المقربين واقوى الوسائل فى العالمين فعلم من ذلك ان التوسل بالاموات لايجوز **قلنا** فعل الصحابة ليس لنفى التوسل بالاموات بل لاجل انه كما يجوز التوسل بالنبى صلى الله عليه وسلم كذلك يجوز بغير النبى صلى الله عليه وسلم والا فليس النبى صلى الله عليه وسلم بميت فى الحقيقة بل هو حى يرزق كذا قاله مولانا ومرشدنا نصير الدين شيخ الحديث الغورغشتوى الحنفى النقشبندى ادام الله فيوضاته الصورى والمعنوى **فان قالوا** انهم معزولون بعد الموت عن هذه الحالة التى كانت لهم فى حال الحيوة لانهم مشغولون وممنوعون بما عرض لهم بعد الممات **فهذا** ليس بكلى ولم يقم الدليل على دوام هذه الحالة الى يوم القيمة غاية ما فى الباب ان الاستمداد ليس بعام بل يحتمل ان يكون البعض منجذب بعالم القدس ومستهلك فى لاهوت الحق وليس لهم توجه بعالم الدنيا كما علم واستظهر من حالهم فى الدنيا نعم لو كان اعتقاد الزائر على اهل القبور التصرف والقدرة بغير التوجه الى حضرة الحق كاعتقاد بعض الجهال ويفعلون عند القبور ما هو منهى عنه فى الشريعة المحمدية كتقبيل القبور والطواف حوله والسجدة اليه فهو حرام وممنوع فى الشرع لكن لا اعتبار لفعل العوام كالانعام وخارج عن المبحث والمقام حاشا للعالم بالشريعة واحكام الالهية يعتقد بهذا ويفعله.

والحاصل ان الاصل ههنا التسليم على اهل القبور والاستغفار لهم وتلاوة القرآن عندهم لكن ليس المنهى عنه الامداد بواسطتهم والاستمداد بهم بحسب تفاوة حال الزائر والمزور.

وينبغى ان يعلم ان الخلاف فى غير الانبياء لانهم احياء بالحيوة الحقيقية بالاتفاق والاولياء احياء بالحيوة المعنوية. فالمحكى فى هذا الباب له الاستمداد والاستفادة بارواح الكمل عند مشائخ اهل الكشف اكثر من ان تحصى كما هو مذكور فى كتبهم ومشهور عندهم فلا حاجة الى ذكره

وقد اطنبت الكلام ههنا بزعم المنكر لانه حدث فى هذا الزمان فرقة قد انكرت عن الاستمداد والاستفادة بواسطة الاولياء الذين نقلوا عن دار الفناء الى دار البقاء وهم احياء عند ربهم يرزقون فرحين بما اتاهم الله من فضله ولكن لا يعلمون ويقولون ان توجه اليهم فهو من عبدة الاصنام والمشركين اعاذنا الله من هذه الخرافات.

واما طريق الزيارة وآدابها

وطريق الزيارة ان الزائر يقوم الى جهة القبر ويستدبر القبلة مقابل وجه الميت لكن قال فى العالمگيرية يستقبل القبر فى الاستغفار والتلاوة ويستقبل القبلة ويستدبر القبر فى الدعاء للحوائج ويسلم عليه ويدعو له ويقرء القرآن على ما يفتى به وان كان قراءة القرآن مكروها عند القبر عند ابى حنيفة رح فبعض الفضلاء يكرهونه بالجهر والاصح انه لا فرق بين الجهر والمخافتة والزيارة يوم الجمعة والخميس والسبت والاثنين اولى لزيادة علم اهل القبور بالزائرين فيها كما ذكر فى عين العلم ان الموتى يعلمون زوارهم فيها ولتعارف أهل الحرمين الشريفين

Marfat.com

فانهم يخرجون يوم الجمعة الى المعلى والبقيع من لدن عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الى يومنا هذا بل كان اشرف الرسل وخير الانبياء صلى الله عليه وسلم ايضا خرج الى البقيع ليلا مع عظمة شانه ورفعة مكانه عند الله فما وجه استنكافنا والنهى على افرادنا عن زيارة الصلحاء والاقرباء والانكار عن الافادة لهم والاستفادة عنهم هذا ما ذكر فى باب زيارة الرجال اكثره من لمعات شرح المشكوة

واما زيارة النساء

ففيها قوله عليه الصلوة والسلام لعن الله زوارات القبور (الحديث) فقد قال بعض العلماء كان هذا اللعن قبل الرخصة فلما رخص دخل فيها الرجال والنساء وقال بعضهم ان النهى باق فى حق النساء لقلة صبرهن وكثرة فزعهن فالرخصة مخصوصة بالرجال دون النساء قال فى الدر المختار ويمنعها الزوج عن زيارة الاجانب وعيادتهم والوليمة وان اذن لها كانا عاصيين وهكذا فى الفتاوى العالمگيرية

وقال فى الشامى ص ٢٤٣ ج ١ ولا بأس بزيارة القبور للنساء وقيل تحرم عليهن والاصح ان الرخصة ثابتة لهن (بحر) وجزم فى شرح المنية بالكراهة كمنعهن عن اتباع الجنائز۔

وقال خير الرملى ان كان زيارتهن لتجديد الحزن والبكاء والندب على ما جرت عادتهن فلا يجوز وان كان للاعتبار والترحم من غير بكاء والتبرك بزيارة الصلحين فلا باس اذا كن تجائز ويكره اذا كن شواب لحضورهن الجماعة فى المساجد انتهى ۔

يقول العبد الفقير راجى الغفران سعيد الرحمن المصلحة فى هذا الزمان ان يمنع النساء عن زيارة الاجانب لارتكابهن المناهى عند القبر كالقبلة والطواف وسائر البدع التى نشاهدها الان ولوقوع الفتن والمفاسد فى خروجهن فواحسرتا على ما فرطتن فى جنب الله نشاهد اكثر الفساق والفجار يذهبون الى القبور التى تذهب النساء اليها فليس قصدهم الا الاختلاط معهن حتى كان لبعض الفساق ميعاد الجمع واللقاء فى تلك القبور كما هو مسموع بالتواتر فليس فى ذهابهن الا الفساد العظيم كما لا يخفى على من الق السمع وهو على صراط مستقيم كيف ولا تعرف المرأة قبر الابوين وتذهب الى قبور الاجانب فوا اسفا على ذلك المسلمين المسلمات ۔ والعجب من المتاخرين كيف لم يصرحوا بمنعهن عن الخروج مطلقا الى القبور مع حكمهم بامتناعهن عن حضورهن الجماعة مطلقا مع خروجهن الى المساجد فى عهد النبى صلى الله عليه وسلم واصحابه لكن لا يمنع الرجل الصالح المخلص فى النية عن زيارة القبور خصوصا عن زيارة الصلحاء للفوائد التى مر ذكرها وان كان هناك منكرات كما لا يمنع عن اتباع الجنائز مع وجود النائحات الملعونات فان لكل امرء ما نوى

Marfat.com

بحث ايصال الثواب المعروف

واما ايصال ثواب العبادات الى ارواح الموتى فثابت عند أهل السنة والجماعة لشبوته بالنصوص الظاهرة المتكثرة ۔

منها انه عليه الصلوة والسلام ضحى بكبشين الحين احدهما عن نفسه والاخر عن امته ۔

وكذا سئل الرجل عنه عليه الصلوة والسلام عن بر الوالدين بعد الموت فقال ان من البران تصلى مع صلوتك وتصوم مع صومك اى اهداء ثوابهما اليهما ۔

وروى عن على رض عنه صلى الله عليه وسلم انه قال من مر على المقابر وقرأ قل هو الله احد احدى عشرة مرة ثم وهب اجرها الى الاموات اعطى له من الاجر بعدد الاموات رواهما الدارقطنى ۔

وعن انس رض قال يارسول الله انا نتصدق عن موتانا ونحج عنهم وندعو لهم فهل يصل ذلك لهم قال نعم انه ليصل اليهم وانهم ليفرحون به كما يفرح احدكم بالطبق اذا اهدى اليه رواه ابو الحفص الكبير وورد فى هذا المعنى احاديث كثيرة لانطول الكلام لضيق المقام ۔ فاما الحديث الاول فقد بلغ حد المشهور الذى جاز تقييد الكتاب به لنقله عن عدة الصحابة ۔

وكذا ثبت فى الكتاب العزيز وهو امر الله تعالى المؤمنين بالدعاء للوالدين ومن اخبار الله تعالى المؤمنين باستغفار الملائكة لهم وغير ذلك حتى صار هذا الحد المشترك وهو ايصال النفع للغير فى معنى التواتر المقطوع به ۔

واما المعتزلة فمنكرون عن ايصال النفع للغير واستدلوا بقوله تعالى وان ليس للانسان الا ما سعى لكن أهل السنة والجماعة اجابوا عن هذه الاية باجوبة كثيرة منها انها منسوخة اوما ولة بتأويلات كثيرة منها انها مقيدة بما اذا لم يهب له اوبان اللام بمعنى على كما فى قوله تعالى ولهم اللعنة لهم عليهم اللعنة وغير ذلك من التاويلات التى ذكرت فى الشامى من شاء فليطالع هناك والتاويل اولى من النسخ لان التطبيق بين النصوص اولى من النسخ والاسقاط ولانه نسخ فى الاخبار ولا نسخ فى الاخبار هذا ما تيسر لى من بحث اثبات الكرامات فى الحيوة وبعد الممات وزيارة اهل القبور والله الميسر للصعاب والموفق للصواب

المقصد الثالث

فى ان نسب السادات وغيرهم من الصلحاء مفيدة فى الدنيا والاخرة بشرط الايمان ان العجميين ليسوا اكفاء للسادات وان كانوا فى العجم واعلم ان النسب يفيد فى الدنيا والاخرة بشرط الايمان ودل على ذلك النصوص القرآنية والاحاديث النبوية ۔ اما افادته فى الدنيا فلقوله تعالى فى سورة الكهف واما الجدار فكان لغلامين يتيمين فى المدينة وكان تحته كنز لهما وكان ابوهما

Marfat.com

صالحا قال صاحب تفسير الخازن قال ابن عباس رض حفظا بصلاح ابيهما وقيل بينهما وبين الاب الصالح سبعة اباء اه فحفظ كنزهما بالاب السابع ليس هو الافادة النسب لذا اقيل ان بركة الصالح تبقى فى ذريته الى سبعة قرون قال محمد بن المنكدر ان الله يحفظ بصلاح العبد ولده وولد ولده واهل دويرات حوله فلا يزال ما دام فيهم۔

وعن حسين ابن على انه قال لبعض الخوارج فى كلام جرى بينهما بم حفظ الله الكنز للغلامين المذكورين فى سورة الكهف قال بصلاح ابيهما فقال الحسين فابى وجدى خير من ابيهما۔

وكذا من الفوائد الدنيوية اعتبار الكفاءة فى لزوم النكاح فان جميع اصحاب المتون اتفقوا على اعتبار الكفاءة نسبا واما عدم اعتبار الكفاءة فى العجم نسبا فلا ضاعة انسابهم فان من انتسب الى احد قبائل العرب فمعتبر فيهم كما ذهب اليه جمهور المشائخ كالمنتسبين الى احد الخلفاء الاربعة او الانصار ونحوهم۔ قال فى الدر المختار العجمى لا يكون كفوا للعربية اه قال مولانا محمد عبد الحى فى مجموع الفتاوى نقلا عن فتح القدير والبزازية العالم العجمى يكون كفوا للعربى الجاهل والعلوية لان شرف العلم فوق شرف النسب لكن قال مولانا محمد ايوب الفشاور نقلا عن تنوير الابصار العجمى لا يكون كفوا للعربية ولو عالما او سلطانا وهو الاصح لكن قال فى الدر المختار انه ظاهر الرواية انتهى

قال فى الينابيع العالم كفو للعربية والاصح انه كفو للعربية ولا يكون كفوا للعلوية من ذرية النبوية فاتفقت الروايتان على تصحيح الكفاءة للعربية دون العلوية والسر فيه ان العلوية تنتسب الى فاطمة الزهراء على خلاف انتساب الانساب الى الآباء فانها بضعة من النبى صلى الله عليه وسلم الذى لا يكافئه احد من الخلق انتهى فكانه استثناء من هذه القاعدة المشهورة للحسب فوق النسب والدليل على اعتبار كفاءة النسب قوله عليه الصلوة والسلام ان الله اختار من الناس العرب ومن العرب لقريش واختار منهم بنى هاشم واختانى من بنى هاشم اه

واما قوله تعالى فاذا نفخ فى الصور فلا انساب يومئذ ولا يتساءلون فمحمول على مجرد الانساب بغير الايمان فلا شك فى عدم افادته بغير الايمان۔

واما افادته فى الاخرة فلقوله تعالى جنت عدن يدخلونها ومن صلح من آبائهم وازواجهم وذرياتهم والملائكة يدخلون عليهم من كل باب۔ قوله تعالى ومن صلح من آبائهم وازواجهم وذرياتهم اى من امن وان يعملوا بعملهم يكونون فى درجاتهم تكرمة لهم (الجلالين)

والدليل على شرطية الايمان قوله تعالى والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان الحقنا بهم ذريتهم وما التناهم من عملهم من شئ الاية قوله تعالى الحقنا بهم ذريتهم اى المذكورين فى الجنت فيكونون

Marfat.com

فی درجتهم وان لم یعمل بعملهم تکرمة للاباء باجتماع الاولاد الخ (الجلالین)

وروی البزار عن ابن عباسؓ مرفوعا ان الله تعالی یرفع ذریة المؤمن معه فی الجنة وان کانوا دونه فی العمل لتقر بهم عینه۔

وکذا روی الطبری عن ابن عباسؓ مرفوعا اذا دخل الرجل الجنة سئل عن ابویه وولده وزوجته فیقال له لم یبلغوا درجتك وعملك فیقول یارب قد عملت لی ولهم فیؤمر بالحاقه به (تفسیر کبیر)

وکذا روی عن ابن عباسؓ قال ان کان آباءهم ارفع درجة رفع الله الابناء الی الآباء وان کان الابناء ارفع درجة رفع الله الآباء الی الابناء فالاباء داخلون فی اسم الذریة۔ واما قوله تعالی کل امرء بما کسب رهین فالمراد منه أهل النار قال الواحدی فی التفسیر الکبیر ان قوله تعالی کل امرء بما کسب رهین فالمراد اهل النار بدلیل قوله تعالی فی موضع اخر کل نفس بما کسبت رهینة الا اصحاب الیمین وهو قول المجاهد هذا ما ذکر من افادة النسب فی الدارین فی عامة الصلحاء من المؤمنین واما افادة نسب النبی صلی الله علیه وسلم علی الخصوص فقد نطق بها آیات القرآن وروایة سیما الانس والجان ونکتب نبذا من البیان لاثبات المرام وتوضیح الکلام۔

اما الآیة فقد قال الله تعالی قل لا اسئلکم اجرا الا المودة فی القربی ومن یقترف حسنة نزد له فیها حسنا اه قال المفسرون المقصود من هذه الآیة الکریمة مودة آل الرسول صلی الله علیه وسلم

وقال فی تفسیر الحسینی المراد من المحبة محبة آل الرسول صلی الله علیه وسلم

وقال جلال الدین المحلی المراد من الحسنة الطاعة والاصح ان الاستثناء منقطع ای الا المودة فی القربی ای اذکرکم قرابتی والمراد من القرابة فاطمةؓ وعلیؓ وابنیهماؓ۔

ولما اهل البیت المذکور فی قوله تعالی انما یرید الله لیذهب عنکم الرجس أهل البیت ویطهرکم تطهیرا فالمراد منه قیل فاطمةؓ وعلیؓ وابنیهما کما روی الترمذی وغیره ان النبی صلی الله علیه وسلم لما مرّ علی بیت فاطمةؓ وعلیؓ حین ذهابه الی صلوة الصبح نادی الصلوة یا اهل البیت وقرء هذه الآیة المذکورة وقیل الازواج الطاهرات وقیل آل علیؓ وآل جعفرؓ وآل عباسؓ وآل حارثؓ والتطبیق بین الاقوال الثلاثة کما قال الشیخ المحدث الدهلوی البیت علی ثلثة اقسام الاول بیت السکنی وهو الازواج الطاهرات والثانی بیت النسب وهو آل علیؓ وآل جعفرؓ وآل عباسؓ وآل حارثؓ وآل عقیل۔ والثالث بیت الولادة وهو فاطمةؓ وابنیهماؓ واللفظ شامل لجمیع الفرق الثلاثة ولا ضیر فیه۔

واما الحدیث فلما روی البزار والطبرانی والبیهقی والحاکم وغیرهم ان النبی صلی الله علیه وسلم قال کل نسب وسبب منقطع یوم القیمة الا نسبی وسببی وفسروا هذا الحدیث بحدیث اخر وهو ان النبی

Marfat.com

صلے اللہ علیہ وسلم قال ما بال اقوام یزعمون ان قرابتی لاتنفع وان کل نسب وسبب منقطع یوم القیمۃ الا نسبی وسببی وان رحمی موصولۃ فی الدنیا والاخرۃ - وھذا اٰخر ما تیسر لی من تحریر ما ھو مقتضی الحال المقتضی الحال من جمع الاقوال واللہ المیسر للاتمام وھو الموفق للاختتام وھو حسبی فی تحصیل المرام وتفصیل المقام ؎ احب الصالحین ولست منھم ؛ لعل اللہ یرزقنی صلاحا؛

حرکہ العبد الراجی الی الغفران المدعو بسعید الرحمن البوتانی الافریدی

التعریف الموجز بالمولف

ولد ونشاء مولف ھذہ الرسالۃ المولوی سعید الرحمن فی بوتان من مضافات تیراہ حوالی سنۃ ۱۳۲۵ھ فاذا اصبح ابن ثلاثۃ عشرۃ سنۃ سافر لطلب حصول العلم الدینی فی البلاد المختلفۃ من الولایۃ السرحدیۃ وحصل ھکذا عن المھرۃ ثمانیۃ سنۃ ثم دخل فی دار العلوم سیدو شریف عاصمۃ ولایۃ سوات وبقی مکبا علی الدراسۃ بطریق منظمۃ الی ان فرغ وحصل علی سند الفراغ منھا -

ثم لزیادۃ الاستفاحۃ وحیازۃ التبرک بقی سنۃ فی دروس العلامۃ الحضرۃ مولانا نصیر الدین الغورغشتوی وقرء علیہ الکتب العشرۃ للاحادیث.

وبعد الفراغ من التحصیل ما قطع الرابطۃ من العلوم الدینیۃ. بل اخذ فی التدریس واستمر ھکذا. لکن من غیر تنظیم، ستۃ سنین ، وبعد ذلک شرع فی الدروس المنظمۃ مدۃ ثلث سنین فی دار العلوم الربانیۃ بلیمین (من کرم ایجنسی) وبقی فیھا الناظم للامور التعلیمیۃ لھا -

ثم بعد ذلک الی الوقت الراھن بقی مدرسا فی دار العلوم لعربیۃ تل ضلع کوھات ونحن نرجوان یبقی مدرسا للعلوم الدینیۃ مادام حیا -

وخدم العلوم الدینیۃ بالتآلیف ایضا وما اقتصر علی التدریس فقط فمنھا الرسالۃ المختصرۃ الدر المکنون الشاخیۃ لداء الجھل باحکام النجم والافیون ومنھا ھذہ الرسالۃ المسماۃ الحبل المتین فی اتباع السلف الصالحین ھی رسالۃ تھدی سواء الطریق لمن ضل عنھا کما نحن نشاھد الیوم من الذین یدعون انھم موحدون ویحسبون انھم یحسنون صنعا - وجملۃ القول ان المصنف اخذ بالقصد فی بیان المسئلۃ فیھا فما افرط وغلا کما ھو میزۃ المتوغلین - وما فرط وقصر کما ھو دیدن الموحدین الاسمیین ، فقط

قاضی محمد مبارک الھزاروی ایم - اے
ناظم تعلیمات دار العلوم العربیۃ تل سابقا

Marfat.com

العقود الدرية

في

تنقيح الفتاوى الحامدية

تأليف

الشيخ العلامة محمد أمين

الشهير بابن عابدين

رحمه الله تعالى

الجزء الثاني

دار المعرفة

للطباعة والنشر

بيروت - لبنان

Marfat.com

بسم الله الرحمن الرحيم

(مسائل وفوائد شتى من الحظر والاباحة وغير ذلك)

(سئل) فى جماعة من عباد الله الصالحين من ذرية سيد التابعين العارف بالله تعالى أبى مسلم الخولانى قدس سره العزيز ونفعنا الله تعالى به وهم ساكنون فى دورهم قرب قرية مشتغلون بالصلوات وذكر الله تعالى واطعام الفقراء الواردين عليهم ولهم فيها فلاحة مشتملة على أراض وقف وعلى أهالى القرية ديون قديمة وحديثة قام أهل القرية يكلفون الجماعة دفع شئ من الديون المرقومة بدون وجه شرعى ولا كفالة لذلك والى دفع غرامات غير لازمة عليهم شرعا ولم يسبق لهم دفعها فى القديم ويقصدون اذيتهم بذلك فكيف الحكم (الجواب) الحمد لله الذى بنعمته تتم الصالحات ليس لهم طلب ذلك منهم ويمنعون من معارضتهم فى ذلك ولا يلزمهم دفع شئ غير لازم عليهم شرعا وتحرم اذيتهم لاسيما وهم من عباد الله الصالحين ومن ذرية هذا السيد الجليل رضى الله تعالى عنه وصلاح الآباء ينفع الأبناء قال الله سبحانه وتعالى وكان أبوهما صالحا فيحترمون كما كانوا عليه فى القديم خصوصا لاجل جدهم الذى كراماته شهيرة فى طى الكتب منشورة وممن ترجمه جدى المرحوم شيخ الاسلام المحقق الهمام الشيخ عبد الرحمن العمادى فى رسالته التى سماها الروضة الريا فيمن دفن فى داريا وذكر له مناقب كثيرة وكرامات منيرة من جملتها ما روى الحافظ أبو نعيم فى الحلية والحافظ ابن عساكر والامام ابن الزملكانى والحافظ ابن كثير وغيرهم عن اسمعيل بن عياش قال حدثنى شرحبيل بن أبى مسلم الخولانى رضى الله تعالى عنه أن الاسود العنسى يعنى مسيلمة الكذاب تنبأ باليمن فارسل الى أبى مسلم الخولانى فاتى به فلما جاء قال أتشهد أنى رسول الله قال ما أسمع قال أتشهد أن محمدا رسول الله قال نعم قال أتشهد أنى رسول الله قال ما أسمع قال أتشهد أن محمدا رسول الله قال نعم فردد ذلك عليه مرارا وهو يجيبه بما ذكر ثم أمر بنار عظيمة فاججت وألقى فيها فلم تضره فقيل للاسود انفه من بلادك والا أفسد عليك من اتبعك فأمره بالخروج من بلاده فارتحل أبو مسلم فأتى المدينة وقد قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم فأناخ أبو مسلم راحلته ثم دخل المسجد وقام يصلى الى سارية فبصر به عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه فقال ممن الرجل فقال من أهل اليمن فقال ما فعل الذى أحرقه الكذاب بالنار فقال ذاك عبد الله بن ثوب فقال أنشدك الله انت هو قال اللهم نعم فاعتنقه ثم بكى وذهب به حتى أجلسه بينه وبين أبى بكر الصديق رضى الله تعالى عنه وقال الحمد لله الذى لم يمتنى حتى أرانى فى أمة محمد صلى الله عليه وسلم من فعل به كما فعل بابراهيم خليل الرحمن عليه وعلى نبينا وبقية الانبياء والمرسلين أفضل الصلاة وأتم التسليم وعلى الصحابة والقرابة والتابعين الى يوم الدين (سئل) فى بيطار استأجر حانوتا فى سوق ملازقة لحانوت بيطار آخر ليباشر أمر الصناعة فيها ويريد الآخر منعه من ذلك بدون وجه شرعى فهل ليس له معارضته ولا منعه من ذلك (الجواب) نعم بنى حانوتا بجنب حانوت غيره فكسدت الاولى بسببه فانه لا شئ عليه شرح التنوير من احياء الموات (سئل) فيما اذا بعث رجل من أهل الخير فى

مطلب ترجمة سيدنا أبى مسلم الخولانى قدس سره

الاسود العنسى هو الذى ادعى النبوة فى اليمن ومسيلمة الكذاب ادعاها فى اليمامة من أعمال نجد فليحرر ذلك اه منه

مطلب بنى حانوتا بجنب حانوت غيره فكسدت الاولى لا شئ عليه

شهر

38867

Marfat.com

مطلب بعث شمعا الى مسجد فى رمضان للامام أخذ الباقى منه ان كان العرف كذلك

شهر رمضان الى مسجد شريف مقدارا من الشمع العسلى ليوقد فى المسجد للاستصباح فاحترق وبقى منه مقدار قليل والعرف فى ذلك الموضع أن الامام يأخذه من غير صريح الاذن له فى ذلك من الدافع فأخذه الامام فهل له ذلك (الجواب) نعم له ذلك حيث كان العرف أن الامام يأخذه قال فى الاشباه فى البحث الثانى من القاعدة السادسة العادة محكمة ما نصه ومنها ما فى وقف القنية بعث شمعا فى شهر رمضان الى مسجد فاحترق وبقى منه ثلثه أو دونه ليس للامام أو المؤذن أن يأخذه بغير اذن الدافع ولو كان العرف فى ذلك الموضع أن الامام أو المؤذن يأخذه من غير صريح الاذن فى ذلك فله ذلك والله سبحانه وتعالى أعلم (أقول) هذا اذا لم يوجد نهى صريح من الدافع كما لا يخفى والظاهر أن التقييد بالثلث وما دونه مبنى على أن ذلك مما يسامح به عادة بخلاف الاكثر تأمل وبقى هل يشمل ذلك ما اذا كان الشمع من مال الوقف والظاهر أنه يعتبر زمن الواقف فان كان العرف فى زمنه ذلك فالحكم كذلك وهى واقعة الفتوى فى زماننا سئلنا عنها فى شمع الجامع الاموى له وقف مرتب خاص به والعادة أن المتولى على الجامع يأخذ الفاضل فى اخر السنة لكن الذى يبقى شئ كثير له قيمة معتبرة ثم تذكرت أنى قدمت عن المؤلف سؤالا فى ذلك ذكرته فى أثناء الباب الاول من كتاب الوقف حاصله أن الامام تصرف فى زمن الواقف بأخذ باقى الشمع ورضى الواقف بذلك فأفتى المؤلف بأنه لا يمنع الآن من أخذه واستدل بعبارة القنية والظاهر أنه اذا لم يعلم الحال فى زمن الواقف يعتبر العرف القديم تأمل والله تعالى اعلم (سئل) فيما اذا وعد زيد عمرا أن يعطيه غلال أرضه الفلانية فاستغلها وامتنع من أن يعطيه من الغلة شيأ فهل يلزم زيدا شئ بمجرد الوعد المزبور (الجواب) لا يلزمه الوفاء بوعده شرعا وان وفى فبها ونعمت والله سبحانه الموفق والمسئلة فى الاشباه من الحظر والاباحة وتفصيلها فى حواشيه (سئل) فى رجل يدخل على امرأة أجنبية ويختلى بها مستعللا بأنه وكيل بمنها فى مصالحها ويمنعه أبوها من ذلك فهل له ذلك ولا عبرة بتعلل الرجل المذكور (الجواب) نعم قال فى الاشباه من الحظر والاباحة الخلوة بالاجنبية حرام الا لملازمة مديونة هربت ودخلت خربة وفيما اذا كانت عجوزا شوهاء وفيما اذا كان بينهما حائل اه (سئل) فيما اذا زوج زيد بنته من عمرو تزويجا شرعيا ولزيد أم وزوجة هى أم البنت المزبورة وله جوار فهل يجوز لعمرو المرقوم النظر الى المذكورات ان أمن الشهوة من الجانبين (الجواب) يجوز النظر الى المحارم وكل من لا يحل نكاحها على التأبيد كام زوجته وجدتها ان أمن الشهوة الى الرأس والوجه والصدر والساق والعضد وحكم أمة غيره فى النظر حكم محارمه ولا ينظر الى الظهر والبطن والفخذ لانها ليست مواضع الزينة وهذا كله ان أمن الشهوة وان لم يأمن الشهوة لا ينظر لجميع ما ذكر كما نص على ذلك فى التنوير والمنح وغيرهما والله سبحانه أعلم (سئل) فى الرجل هل ينظر من محرمه رضاعا الى وجهها ورأسها مع أمن الشهوة منهما (الجواب) له أن ينظر من محارمه بنسب او سبب كالرضاع الى الوجه والرأس والصدر والساق والعضد بشرط أمن الشهوة منهما كما فى النهاية فمن قصر نظره على الرجل فقد قصر كما فى العلائى عن ابن كمال وبالله تعالى التوفيق والمسئلة فى الملتقى والمنح وغيرهما من فصل فى النظر من باب الحظر والاباحة (سئل) فيما اذا اشترى زيد جارية واستولدها ثم اشترى جارية أخرى للتسرى فزعمتا انهما اختان فكيف الحكم (الجواب) ان وقع فى قلبه أنهما صادقتان فلا يجمع بينهما لحرمة الجمع بين الاختين نكاحا ووطأ بملك يمين قال الله تعالى وأن تجمعوا بين الاختين الا ما قد سلف وقال رسول الله صلى الله

مطلب لا يلزم الوفاء بالوعد شرعا

مطلب الخلوة بالاجنبية حرام الا فى ثلاث

مطلب يجوز النظر الى المحارم

مطلب له النظر الى محرمه رضاعا

Marfat.com

مطلب اشترى جاريتين زعمتا انهما اختان

قوله خلف أى روى خلف اه منه

مطلب يحرم لبس الحرير

مطلب لا تصح اجارة آلات اللهو

مطلب فى سماع الآلات المطربة

قف على هذا الجواب المنصف

عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم والآخر فلا يجمع ماء فى رحم اختين وان وقع فى قلبه انهما كاذبتان فليس عليه شئ فى التسرى بهما على ما نقله العلامة بيرى زاده فى حواشى الاشباه من كتاب الحظر والاباحة بما نصه خلف عن أبى يوسف فيمن اشترى جاريتين زعمتا انهما اختان فان وقع فى قلبه انهما صادقتان فلا يقربهما وان وقع فى قلبه انهما كاذبتان فليس عليه شئ كما فى الحاوى الحصيرى والله سبحانه أعلم (سئل) فى مؤذن جامع يؤذن فى منارته ويبلغ لامامه فى صلوات الجماعة وهو متعمم بشئ من حرير على رأسه فهل يمنع من لبسه (الجواب) يحرم لبس الحرير للرجال ولو بحائل بينه وبين بدنه على المذهب الصحيح * وفى البخارى من كتاب العيدين قال لقى عمر جبة من استبرق تباع فى السوق فأخذها فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ابتع هذه تجمل بها فى العيد والوفود فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هذه لباس من لا خلاق له فلبث ما شاء الله أن يلبث ثم ارسل اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بجبة ديباج فأقبل بها عمر فأتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انك قلت انما هذه لباس من لا خلاق له وارسلت الى بهذه الجبة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تبيعها أو تصيب بها حاجتك اه الاستبرق بكسر الهمزة من الديباج والديباج الثياب المتخذة من الابريسم فارسى معرب عينى (سئل) فى رجل استأجر من جماعة عدة آلات معدة للهو واللعب يسمونها بالمناقل والطاب والدلك لاجل اللعب بها مدة معلومة باجرة معلومة دفعها للمؤجرين وتعطل عليه منافع المأجور بعارض ويريد الرجوع على المؤجرين بنظير الاجرة المدفوعة لهم فهل يسوغ له ذلك والاجارة المذكورة غير جائزة (الجواب) نعم قال فى البدائع ومنها أن تكون المنفعة مباحة الاستيفاء فان كانت محظورة الاستيفاء لم تجز الاجارة وقال فى الملتقى بعد ذكر كسر آلة اللهو يصح بيع هذه الاشياء وقالا لا يضمن ولا يجوز بيعها وعليه الفتوى اه قال فى الكافى لهما أن هذه الاشياء اعدت للمعصية فبطل تقومها كالخمر والفتوى على قولهما لكثرة الفساد فيما بين الناس اه والاجارة والبيع اخوان لان الاجارة بيع المنافع والله سبحانه أعلم وعلى هذا يخرج الاستئجار على المعاصى وانه لا يصح لانه استئجار على منفعة غير مقدورة الاستيفاء شرعا كاستئجار الانسان للعب واللهو وكاستئجار المغنية والنائحة للغناء والنوح بخلاف الاستئجار لكتابة الغناء والنوح فانه جائز لان الممنوع عنه نفس الغناء والنوح لا كتابتهما بدائع من الاجارة وفيها أيضا ولا تجوز اجارة الاماء للزنا لانها اجارة على المعصية وان شئت أفردت لجنس هذه المسائل شرطا وخرجتها عليه فقلت ومنها أن تكون المنفعة مباحة الاستيفاء فان كانت محظورة الاستيفاء لم تجز الاجارة اه (سئل) العلامة الجد عبد الرحمن افندى العمادى عن السماع بما صورته فيما اذا سمع من الآلات المطربة كالبراع وغيره وما لذلك شبيه هل ذلك حلال أو حرام بالنسبة الى الشريعة والحقيقة وهل لذلك سبيل والى سماعه طريقة ام لا (فأجاب) المولى المذكور عليه رحمة الرحيم الغفور قد حرمه من لا يعترض عليه لصدق مقاله وأباحه من لا ينكر عليه لقوة حاله فمن وجد فى قلبه شيأ من نور المعرفة فليتقدم والا فرجوعه عما نهاه الشرع الشريف عنه أحكم وأسلم والله سبحانه أعلم كتبه الفقير عبد الرحمن العمادى المفتى بدمشق الشام عفى عنه قال المؤلف رحمه الله تعالى ورايت بخطه الشريف ما صورته سئل الملا مصلح الدين اللارى العالم المشهور وهو حينئذ مقيم بحلب عن جواز جمع الدف والشبابة والسماع فأجاب ان كلا منها مباح فاجتماعها أيضا مباح

مستدلا

Marfat.com

مستدلا بقول الغزالى فى الاحياء ان أفراد المباحات ومجموعها عن السواء الا اذا تضمن المجموع محظورا لا يتضمنه الآحاد قال وقد وقع المنع من بعض أهل زماننا وأفتى جدى بالجواز وصحح فتواه أكابر العلماء من معاصريه ببلاد فارس ثم نقل فتوى جده بطولها ونقل قول العارفين وتحريم النووى الشبابة وقال ولم يقم النووى دليلا على ذلك ثم نقل تصحيح الجلال الدوانى فتوى جده ثم كلام الدوانى فى شرح الهياكل حيث قال الانسان يستعد بالحركات العبادية الوضيعة الشرعية للشوارق القدسية بل المحققون من أهل التجريد قد يشاهدون فى أنفسهم طربا قدسيا من عجا فيتحركون بالرقص والتصفيق والدوران و يستعدون بتلك الحركة لشروق أنوار أخر الى أن ينقضى ذلك الحال عنهم بسبب من الاسباب كما عليه تجارب السالكين وذلك سر السماع وأصله الباعث للمتأهلين على وضعه حتى قال بعض اعيان هذه الطائفة انه قد ينفتح للسالكين فى مجالس السماع مالا ينفتح فى الاربعينات اه وقد أفتى أيضا صاحب المذكور باباحة الرقص أيضا بشرط عدم التثنى والتكسر اه قلت والحق الذى هو أحق أن يتبع وأحرى أن يدان به و يستمع أن ذلك كله من سيئات البدع حيث لم ينقل فعله عن السلف الصالحين ولم يقل بحله أحد من أئمة الدين المجتهدين رضى الله عنهم أجمعين قال الاستاذ السهروردى فى عوارف المعارف وناهيك به من كتاب وقد تكلم على السماع فى خمسة أبواب منه بما هو حق التحقيق ولب اللباب وان أنصف المنصف وتفكر فى اجتماع أهل الزمان وقعود المغنى بدفه والمشبب بشبابته وتصور فى نفسه هل وقع مثل هذا الجلوس والهيئة بحضرة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه وهل استحضروا قوا الاوقعد واجتمعين لاستماعه لاشك بأن ينكر ذلك من حال رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضى الله تعالى عنهم ولو كان فى ذلك فضيلة تطلب ما أهملوها فمن يشعر بأنه فضيلة تطلب و يجتمع لها لم يحظ بذوق معرفة أحوال رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه والتابعين و يستروح الى استحسان بعض المتأخرين وكثير يغلط الناس بهذا كلما احتج عليهم بالسلف الماضين يحتج بالمتأخرين فكان السلف أقرب الى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهديهم أشبه بهدى النبى صلى الله عليه وسلم وكره لبس المعصفر والمزعفر الاحمر والاصفر للرجال ولا بأس للنساء بسائر الالوان تنو يرمن الحظر و يكره تحريما للرجال الاحمر والمعصفر وقيل تنزيها علائى على الملتقى ونقل المصنف عن الحاوى القدسى كراهية لبس المعصفر والمزعفر الاحمر للرجال اه ومافى المجتبى وشرح النقاية لابى المكارم الحنفى لا بأس بلبس الثوب الاحمر يفيد كراهة التنزيه لكن صرح صاحب تحفة الملوك بالحرمة فأفاد أن المراد كراهة التحريم وهو المحمل عند اطلاق كما تقدم تحقيقه كذا فى المنح ومثله فى معين المفتى وفى الاختيار شرح المختار و يكره الاحمر والمعصفر لانه عليه الصلاة والسلام نهى عن لبس المعصفر اه وفى المحيط و يكره لبس الثوب الاحمر والمعصفر قال عليه الصلاة والسلام اياكم والحمرة فانها زى الشيطان ولانها كسوة النساء و يكره التشبه بهن اه وللعلامة قاسم فتوى مفصلة طويلة فى حرمة لبس الاحمر كما فى فتاوى الكازرونى وفى الذخيرة وروى محمد فى السير الكبير نهى الرجال عن لبس المعصفر قيل المراد منه أن يلبس المعصفر ليجيب نفسه الى النساء وقيل النهى عن لبس المعصفر والمزعفر مطلقا فقد جاء عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما انه قال نهانى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس المعصفر واياكم والحمرة فانها لبس الشيطان تتارخانية من الاستحسان من الفصل العاشر فى اللباس ونقل الانقروى فى فتاويه من الكراهية فى كتاب الكسب عن الوجيز هكذا

مطلب فى تحرير مسئلة لبس الاحمر

Marfat.com

ويكره لبس الثوب الاحمر والمعصفر اه ومافى القهستانى وشرح النقاية لابى المكارم المحنق لابأس بلبس الثوب الاحمر كما تقدم يفيد كراهة التنزيه (قلت) مرجع نقل القهستانى الى الزاهدى فى مجتباه وحاويه ونقل الزاهدى لايعارض نقل المعتبرات النعمانية فانه ذكر ابن وهبان انه لايلتفت الى مانقله صاحب القنية يعنى الزاهدى مخالفا للقواعد مالم يعضده نقل من غيره ومثله فى النهر أيضا وفى الرسائل الزينية فى رسالة رفع الغشاء عن وقتى العصر والعشاء انه لاعبرة بنقول الفتاوى اذا عارضها نقول المذهب انما يستأنس بما فى الفتاوى اذا لم يوجد ما يخالفها من كتب المذهب وفى الرسائل الزينية أيضا ولايحل الافتاء من الكتب الغريبة اه والذين اختاروا الكراهة الاكثر فسقط بهذا ما قاله الشرنبلالى فى رسالته المشهورة فى لبس الاحمر من جواز لبس الاحمر عن الاكمل وغيره وليس فى عبارته النص على لبس الاحمر بل لبس المعصفر وعبارته هكذا اختلف الصحابة والتابعون فى لبس المعصفر قال أبو حنيفة ومالك والشافعى رحمهم الله تعالى يجوز لكن قال مالك وغيرها أفضل اه فأين النص على جواز لبس الاحمر وقول الكمال كان عليه الصلاة والسلام يلبس يوم العيد بردة حمراء محمول على أن فيها خطوطا حمرا وخضرا كما تأول ذلك أهل الحديث ومانقله الشرنبلالى عن العينى فى استنباط الاحكام من جواز لبس الاحمر من الحديث الشريف فذاك من حيث الاستنباط لا من حيث نقل المذهب والافناقل الكراهة كثير بل أكثر والقياس أن يعمل بما عليه الاكثر كما نقله الشرنبلالى نفسه فى شرح امداد الفتاح من باب صلاة المريض ومما نقل الكراهة الحدادى فى السراج الوهاج وفى المحيط والاختيار والتنوير والملتقى وفى الذخيرة عن محمد فى السير الكبير والوجيز وأفتى به العلامة قاسم وصرح بالحرمة فى تحفة الملوك وأقره عليه العينى فى شرحه بالحديث الشريف ونص فى متن مواهب الرحمن على الحرمة أيضا وعبارته كما نقله الشرنبلالى فى رسالته ويحرم لبس الاحمر والمعصفر اه على أن الذى يجب على المقلد اتباع مذهب امامه والظاهر أن مانقله هؤلاء الائمة هو مذهب الامام لامانقله أبو المكارم فانه رجل مجهول وكتابه كذلك والقهستانى لجارف سيل وحاطب ليل خصوصا واستناده الى كتب الزاهدى المعتزلى فكان الاليق فى حقه أن يقول الاختلاف يوصله الى الكراهية التنزيهية فلم يبق التحريم كما قيل وهذه عجالة سمح لى بها الفياض العليم ببركة النبى الكريم صلى الله عليه وعلى آله واصحابه وسلم كثيرا ثم رأيت العلامة الحموى محشى الاشباه نقل فى حاشيته من أحكام الجمعة انه روى البيهقى انه عليه الصلاة والسلام كان يلبس يوم العيد بردة حمراء وهى كما فى الفتح عبارة عن ثوب بين من اليمن فيه ما خطوط حمر وخضر لأنها حمراء بحت فليكن محمل البردة أحدهما بدليل نهيه عن لبس الاحمر كما رواه أبو داود والقول مقدم على الفعل والحاظر على المبيح لو تعارضا فكيف اذا لم يتعارضا بالحمل المذكور اه *(فائدة)* وضع الستور والعمائم والثياب على قبور الصالحين والاولياء كرهه الفقهاء حتى قال فى فتاوى الحجة وتكره الستور على القبور اه ولكن نحن الآن نقول ان كان القصد بذلك التعظيم فى أعين العامة حتى لايحتقروا صاحب هذا القبر الذى وضعت عليه الثياب والعمائم وبالجلب الخشوع والادب لقلوب الغافلين الزائرين لان قلوبهم نافرة عند الحضور فى التأدب بين يدى اولياء الله تعالى المدفونين فى تلك القبور كما ذكرنا من حضور روحانيتهم المباركة عند قبورهم فهو أمر جائز لا ينبغى النهى عنه لان الاعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى فانه وان كان بدعة على

مطلب نقل الزاهدى لايعارض نقل المعتبرات

مطلب لاعبرة بنقول الفتاوى اذا عارضها نقول المذهب

مطلب العمل بما عليه الاكثر

مطلب فى وضع الستور على القبور

خلاف

Marfat.com

خلاف ما كان عليه السلف ولكن هو من قبيل قول الفقهاء فى كتاب الحج انه بعد طواف الوداع يرجع القهقرى حتى يخرج من المسجد لان فى ذلك اجلال البيت حتى قال فى منهاج السالكين وما يفعله الناس من الرجوع القهقرى بعد الوداع فليس فيه سنة مروية ولا اثر محكى وقد فعله اصحابنا الخ اه من كشف النور عن اصحاب القبور للشيخ عبد الغنى النابلسى نفعنا الله به آمين

(فائدة) فى تيسير الوقوف للمناوى من اخر الفصل الثالث وقد ذكر الحافظ العماد بن كثير فى تاريخه أن علماء بغداد منعوا فى بعض السنين تعليم الاطفال فى المساجد الا شخصا واحدا كان موصوفا بالصلاح والخير فاستثنوه من المنع واستفتوا الماوردى من أئمتنا والقدروى من الحنفية وغيرهما فأفتوا باستثنائه مستدلين بأن المصطفى صلى الله عليه وسلم أمر بسد كل خوخة الا خوخة أبى بكر رضى الله تعالى عنه فقاسوا استثناءهم لذلك الرجل على استثناء خوخة أبى بكر رضى الله تعالى عنه قال وهذا استنباط دقيق لا يدركه الا الائمة المجتهدون اه

مطلب منع العلماء تعليم الاطفال فى المساجد الا شخصا واحدا

(فائدة) اجمع العلماء على ان الدعاء للاموات ينفعهم لقوله تعالى والذين جاؤا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان وقوله عليه الصلاة والسلام اللهم اغفر لاهل البقيع وقوله اللهم اغفر لحينا وميتنا واختلفوا فى وصول ثواب قراءة القرآن اذا قال القارئ اللهم أوصل ثواب ما قرأته الى فلان قال بعضهم لا يصل لانه ماهو ومن سعى الميت والانسان ليس له الا ما سعى وقال بعضهم يصل اليه وهو المختار وقد روى أن النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا مات العبد انقطع عمله الا من ثلاث صدقة جارية وولد صالح يدعو له وعلم ينتفع به بعده وعن أنس رضى الله تعالى عنه قال سبع يجرى ثوابهن للميت فى قبره من علم علما أو اجرى نهرا أو حفر بئرا او غرس نخلا أو بنى مسجدا أو كتب مصحفا أو ترك ولدا يستغفر له والله تعالى أعلم بالصواب من السراج الوهاج آخر الهبة قبيل الوقف وفى الاتقان للسيوطى الائمة الثلاثة اجتمعوا على وصول ثواب القراءة للميت ومذهبنا خلافه لقوله تعالى وان ليس للانسان الا ما سعى اه سئل الحافظ أبو الفضل ابن حجر العسقلانى عمن قرأ شيأ من القرآن وقال فى دعائه اللهم اجعل ثواب ما قرأته أو مثل ثواب ما قرأته زيادة فى شرف سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فما معنى الزيادة مع كماله صلى الله عليه وسلم فأجاب بقوله هذا مخترع من متأخرى القراء لا أعرف انهم سلفا فيه ولكن هو ليس بمحال كما تخيله السائل فقد ورد فى رؤية الكعبة اللهم زد هذا البيت تشريفا وتعظيما الخ فلعل المخترع المذكور قاسه على ذلك وكأنه لحظ أن معنى طلب الزيادة أن تتقبل قراءته فينيبه عليها واذا اثيب أحد من الامة على فعل طاعة من الطاعات كان للذى علمه نظير أجره وللمعلم الاول وهو الشارع صلى الله عليه وسلم جميع ذلك فهذا معنى الزيادة فى شرفه وان كان شرفه مستقرا حاصلا واذا عرف هذا عرف أن معنى قول الداعى اجعل مثل ثواب ذلك تقبل هذه القراءة ليحصل مثل ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم وأما قوله اجعل ثواب ذلك بغير لفظ مثل فله أصل وهو الحديث المروى عن كعب رضى الله تعالى عنه أجعل لك صلاتى كلها قال اذا تكفى همك وقد قيل ان المراد بالصلاة هنا الدعاء وقيل الصلاة حقيقة والمراد نفس ثوابها اه من الجواهر والدرر فى ترجمة شيخ الاسلام ابن حجر وفى الفتاوى الحديثية لابن حجر الهيثمى وما يفعله الناس الآن من سؤالهم من الله تعالى أن يوصل مثل ثواب ما يقرؤن الى النبى عليه الصلاة والسلام وآله وصحبه وتابعيهم حسن لا اعتراض عليه خلافا لمن زعمه كما بينته فى افتاء طويل غير هذا والاولى للقارئ فعل ذلك مع والديه وله التسوية بينهما وتفضيل أحدهما لكن الاب أولى أخذا من كلامهم فى زكاة الفطر

مطلب اجمع العلماء على ان الدعاء للاموات ينفعهم

مطلب اختلفوا فى وصول ثواب قراءة القرآن

مطلب الائمة الثلاثة على وصول ثواب القراءة للميت ومذهب الشافعى خلافه

مطلب فى قول القارئ اجعل ثواب ما قرأته زيادة فى شرفه صلى الله عليه وسلم

مطلب اذا أثيب أحد على طاعة فلمن علمه نظير أجره

Marfat.com

وفرقهم بينها و بين النفقة بأن الملحظ من الزكاة التطهير والاب أحق ومن النفقة الحاجة والام أحوج وكذا يقال فى الصدقة اه وقد أجاز بعض المتأخرين كالسبكى والبارزى وبعض المتقدمين من الحنابلة كابن عقيل تبعا لعلى بن الموفق وكان فى طبقة الجنيد ولابى العباس محمد ابن اسحق السراج النيسابورى من المتقدمين اهداء ثواب القرآن له عليه الصلاة والسلام الذى هو تحصيل الحاصل والعز بن عبد السلام من المجيزين وقال ابن تيمية لا يستحب بل هو بدعة وقال ابن قاضى شهبة يمنع وابن العطار ينبغى أن يمنع وقال ابن الجزرى لا يروى عن السلف ونحن بهم نقتدى ثم قال وأجاب بعضهم بجوازه بل باستحبابه قياسا على ما كان يهدى اليه فى حياته من الدنيا ولما طلب الدعاء من عمر رضى الله تعالى عنه وحث الامة على الدعاء له بالوسيلة عند الاذان ثم قال فان لم تفعل ذلك فقد اتبعت وان فعلت فقد قيل به اه كلام ابن الجزرى وقال الكمال بن حمزة الحسينى الاحوط الترك من كنز الراغبين للبرهان الناجى ملخصا *(فائدة)* من البدع المنكرة ما يفعل فى كثير من البلدان من ايقاد القناديل الكثيرة العظيمة السرف فى ليال معروفة من السنة كليلة النصف من شعبان فيحصل بذلك مفاسد كثيرة منها مضاهاة المجوس فى الاعتناء بالنار فى الاكثار منها ومنها اضاعة المال فى غير وجهه ومنها ما يترتب على ذلك من المفاسد من اجتماع الصبيان وأهل البطالة ولعبهم ورفع أصواتهم وامتهانهم المساجد وانتهاك حرمتها وحصول أوساخ فيها وغير ذلك من المفاسد التى يجب صيانة المسجد عنها شرح المهذب للامام النووى رحمه الله تعالى وصرح أئمتنا الاعلام رضى الله تعالى عنهم بأنه لا يجوز أن يزاد على سراج المسجد سواء كان فى شهر رمضان أو غيره لان فيه اسرافا كما فى الذخيرة وغيرها قال العلامة الزمخشرى فى ربيع الابرار من باب الطعام وألوانه ما نصه كانت سنة السلف أن يقدموا جملة الالوان دفعة ليأكل كل ما يشتهيه اه فثبت بهذا أن تقديم الالوان جملة من سنة السلف كما هو عادة العرب وما يفعله الاعاجم من تقديم الالوان واحدا بعد واحد مستدلين بما روى انه عليه الصلاة والسلام كان لا يجمع بين لونين فيجاب عنه بانه ما كان يجمع بين لونين فى لقمة واحدة بدليل ما ذكره أيضا فى ربيع الابرار من الباب المزبور عن عائشة رضى الله تعالى عنها ما كان يجتمع لونان فى لقمة فى فم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان لحما لم يكن خبزا وان كان خبزا لم يكن لحما اه (فى شرح البخارى) للعينى من كتاب العيدين من باب الحراب والدرق يوم العيد قال القرطبى أما الغناء فلا خلاف فى تحريمه لانه من اللهو واللعب المذموم بالاتفاق أما ما يسلم من المحرمات فيجوز القليل منه فى الاعراس والاعياد ونحوهما ومذهب أبى حنيفة تحريمه وبه يقول أهل العراق ومذهب الشافعى كراهته وهو المشهور من مذهب مالك ولستدل جماعة من الصوفية بحديث الباب على اباحة الغناء وسماعه بآلة وبغير آلة ويرد عليهم بان غناء الجاريتين لم يكن الا فى وصف الحرب والشجاعة وما يجرى فى القتال فلذلك رخص عليه الصلاة والسلام فيه وأما الغناء المعتاد الذى يحرك الساكن ويهيج الكامن الذى فيه وصف محاسن الصبيان والنساء ونحوها من الامور المحرمة فلا يختلف فى تحريمه ولا اعتبار لما أبدعه الجهلة من الصوفية فانك اذا تحققت اقوالهم فى ذلك ورأيت أفعالهم وقفت على آثار الزندقة منهم وسئل أبو يوسف عن الدف أتكرهه فى غير العرس لمثل المرأة فى منزلها والصبى قال لا أكرهه وأما الذى يجىء منه اللعب الفاحش والغناء فانى اكرهه الى أن قال أى العينى وقال المهلب الذى أنكره أبو بكر رضى الله تعالى عنه كثرة التنغيم واخراج الانشاد عن وجهه الى معنى

مطلب فى اهداء ثواب القراءة الى النبى صلى الله عليه وسلم

مطلب من البدع المنكرة ايقاد القناديل الكثيرة

مطلب كانت سنة السلف أن يقدموا جملة الالوان دفعة ليأكل كل ما يشتهيه

الوان ا نواع

مطلب فى تحريم الغناء

التأديب

التطريب بالالحان ألا ترى انه لم ينكر الانشاد وانما انكر مشابهته الزمر بما كان فى الغناء الذى فيه اختلاف النغمات وطلب الاطراب فهو الذى يخشى منه وقطع الذريعة فيه أحسن وما كان دون ذلك من الانشاد ورفع الصوت حتى لا يخفى معنى البيت وما أراده الشاعر بشعره فغير منهى عنه وقد روى عن عمر رضى الله تعالى عنه انه رخص فى غناء الاعراب وهو صوت كالحداء يسمى النصب الا انه رقيق اه *(فائدة)* فى البزازية يخاصم ضارب الحيوان لا بوجهه لا بوجهه الا بوجهه ولا يخفى على المتدرب المتدبر والمتتبع المتبحر أن فى هذا ايماء الى ما ورد فى الحديث الشريف تضرب الدابة على النفار ولا تضرب على العثار وعلى هذا فالضمير فى قوله اولا لا بوجهه عائد الى الضرب الذى دل عليه ضارب فهو من قبيل اعدلوا هو أقرب للتقوى أى العدل فمعناه حينئذ يخاصم ضارب الحيوان أى ينهى عن ضربه حال كون ضربه لا على وجهه الذى اباحه الشارع بأن ضرب الدابة على العثار مثلا لان العثار من سوء امساك الراكب اللجام لا من الدابة فينهى فى هذه الحالة ضارب الحيوان عن ضربه وقوله ثانيا الا بوجهه أى لا يخاصم ضارب الحيوان اذا كان ضربه على وجه الضرب الذى اباحه الشارع بأن كان ضربه على النفار مثلا لان النفار من سوء خلق الدابة فتؤدب على ذلك فالضمير فى قوله ثانيا لا بوجهه عائد الى الضرب المدلول عليه بضارب أيضا وقد أشبه هذا النفى من النفى ما وقع فى الكافية من الاستثناء حيث قال فيطابق فيهما ما قصدا الا اذا كان جنسا الا ان يقصد الانواع وقوله الا بوجهه الضمير فيه عائد الى الحيوان والمراد به حينئذ العضو وهو استثناء من النفى الثانى الذى دل منهومه على عدم مخاصمة ضارب الحيوان حيث ضربه مثلا على النفار الذى أباحه الشارع أى لا تجوز مخاصمته فى هذه الحالة أى لا ينهى عن ذلك الا اذا ضربه على وجهه أى عضوه فانه ينهى عن ذلك لنهى الشارع عن الضرب على الوجه ولعل هذا هو الوجه الذى قصده صاحب البزازية من عبارته التى أغرب فيها ولكل وجهة هو موليها كذا رأيته بخط بعض الفضلاء *قال فى جواهر الفتاوى لو أن رجلا من أهل الاجتهاد برئ من مذهبه فى مسئلة أو فى أكثر منها باجتهاد لما وضح له من دليل الكتاب أو السنة أو غيرهما من الحجج لم يكن ملوما ولا مذموما بل كان مأجورا محمودا وهو فى سعة منه وهكذا افعال الائمة المتقدمين فأما الذى لم يكن من أهل الاجتهاد فانتقل من قول الى قول من غير دليل لكن لما يرغب من غرض الدنيا وشغوفها فهو مذموم آثم مستوجب للتأديب والتعزير لارتكابه المنكر فى الدين واستخفافه بدينه ومذهبه اه ونقل السيوطى فى رسالته المسماة بجزيل المواهب فى اختلاف المذاهب من فصل الانتقال من مذهب الى مذهب وهو جائز الى ان قال وأقول للمنتقل أحوال * الاول أن يكون السبب الحامل له على الانتقال امر ادنيوى كحصول وظيفة أو مرتب أو قرب من الملوك وأهل الدنيا فهذا حكمه كما هو جرأتم قيس لان الامور بمقاصدها ثم له حالان الاول أن يكون عاريا من معرفة الفقه ليس له فى مذهب امامه سوى اسم شافعى أو حنفى كغالب متعممى زماننا أرباب الوظائف فى المدارس حتى ان رجلا سأل شيخنا العلامة الكافيجى رحمه الله تعالى مرة يكتب له على قصة تعلقت بولاية أول وظيفة تشغر بالشيخونية فقال له ما مذهبك فقال مذهبى خبز وطعام يعنى وظيفة اما فى الشافعية أو المالكية أو الحنابلة فان الحنفية فى الشيخونية لا خبز لهم ولا طعام فهذا أمره فى الانتقال أخف لا يصل الى حد التحريم لانه الى الآن عامى لا مذهب له يحققه فهو يستأنف مذهبا جديدا ثانيهما أن يكون فقيها فى مذهب ويريد الانتقال لهذا الغرض فهذا أمره أشد وعندى

مطلب يخاصم ضارب الحيوان لا بوجهه لا بوجهه الا بوجهه

مطلب فى الانتقال من مذهب الى مذهب

Marfat.com

انه يصل الى حد التحريم لانه تلاعب بالاحكام الشرعية لمجرد غرض الدنيا * الحال الثانى أن يكون الانتقال لغرض دينى وله صورتان الاولى أن يكون فقيها فى مذهبه وقد ترجح عنده المذهب الآخر لما رآه من وضوح أدلته وقوة مداركه فهذا ما يجب عليه الانتقال أو يجوز كما قاله الرافعى ولهذا لما قدم الشافعى مصر تحول اكثر أهلها شافعية بعد أن كانوا مالكية والثانية أن يكون عاريا من الفقه وقد اشتغل بمذهبه فلم يحصل منه على شئ ووجد مذهب غيره سهلا عليه سريعا ادراكه بحيث يرجو التفقه فيه فهذا يجب عليه الانتقال قطعا ويحرم التخلف لان التفقه على مذهب امام من الائمة الاربعة خير من الاستمرار على الجهل وليس له من التمذهب سوى اسم حنفى أو شافعى أو مالكى فالتمذهب على مذهب أى امام كان خير من الجهل بالفقه على كل المذاهب فان الجهل بالفقه تقصير كبير وقل أن تصح معه عبادة وأظن هذا هو السبب لتحول الطحاوى حنفيا بعد أن كان شافعيا فانه كان يقرأ على خاله المزنى فاعتاص عليه الفهم يوما فحلف المزنى انه لا يجئ منه فاشتغل حنفيا ففتح عليه وصنف كتابه شرح معانى الآثار فكان اذا قرئ عليه يقول لو عاش خالى كفر عن يمينه قال بعض العلماء وقد حكى هذه الحكاية لاحنث على المزنى لان مراده لا يجئ منه شئ فى مذهب الشافعى قلت ولا يستنكر ذلك فرب شخص يفتح عليه فى علم دون علم وفى مذهب دون مذهب وهى قسمة من الله تعالى وكل ميسر لما خلق له وعلامة الاذن التيسير * الحال الثالث أن يكون الانتقال لا لغرض دينى ولا لغرض دنيوى بل مجردا عن القصد فهذا يجوز للعامى ويكره أو يمنع للفقيه لانه قد حصل فقه ذلك المذهب ويحتاج الى زمن آخر لتحصيل فقه هذا المذهب فيشغله ذلك عما هو الاهم من العمل بما تعلمه وقد ينقضى العمر قبل حصول المقصود من المذهب الثانى فالاولى ترك ذلك انتهت عبارة الرسالة قال الامام العينى فى شرحه على صحيح البخارى فى باب ما جاء فى الثوم النئ والبصل والكراث قلت العلة أذى الملائكة وأذى المسلمين فيختص النهى بالمساجد وما فى معناها ولا يختص بمسجده عليه الصلاة والسلام بل المساجد كلها سواء عملا برواية مساجدنا بالجمع وشذ من خصه بمسجده عليه الصلاة والسلام ويلحق بما نص عليه فى الحديث كل ماله رائحة كريهة من المأكولات وغيرها وانما خص الثوم هنا بالذكر وفى غيره أيضا بالبصل والكراث لكثرة أكلهم لها وكذلك ألحق بذلك بعضهم من بفيه بخر أو به جرح له رائحة وكذلك القصاب والسمال والمجذوم والابرص أولى بالالحاق وصرح بالمجذوم ابن بطال ونقل عن سحنون لا أرى الجمعة عليهما واحتج بالحديث وألحق بالحديث كل من آذى الناس بلسانه فى المسجد وبه أفتى ابن عمر رضى الله تعالى عنهما وهو أصل فى نفى كل ما يتأذى به ولا يعد أن يعذر من كان معذورا بأكل ما له ريح كريهة لما روى ابن حبان فى صحيحه عن المغيرة بن شعبة انتهيت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد منى ريح الثوم فقال من اكل الثوم قال فأخذت يده فأدخلتها فوجد صدرى معصوبا فقال ان لك عذرا وفى رواية الطبرانى فى الاوسط اشتكيت صدرى فأكلته وفيه فلم يعنفه صلى الله عليه وسلم اه وفيه من الباب المذكور قوله صلى الله عليه وسلم واقعد فى بيته صريح فى أن أكل هذه الاشياء عذر فى التخلف عن الجماعة وأيضا هنا علتان احداهما أذى المسلمين والثانية أذى الملائكة فبالنظر الى العلة الاولى يعذر فى ترك الجماعة وحضور المسجد وبالنظر الى الثانية يعذر فى ترك حضور المسجد ولو كان وحده اه ورأيت فى شرح العلائى على التنوير من شتى الفرائض نقلا عن المبتغى بالمعجمة أنه يكره حرق جراد وقمله وعقرب ولا بأس باحراق حطب فيه نمل اه

مطلب فى سبب تحول الطحاوى عن مذهب الشافعى الى مذهب أبى حنيفة

مطلب فى منع دخول المسجد ونحوه لمن اكل الثوم ونحوه وما ألحق بذلك

مطلب فى حكم قتل الجراد

وقال

Marfat.com

وقال فى التنوير أيضا من المحل المزبور ويجوز فصد البهائم وكيها وكل علاج فيه منفعة لها وجاز قتل مايضر منها ككلب عقور وهرة ويذبحها ذبحا قال العلائى ولا يضر بها لانه لا يفيد ولا يحرقها اه قال فى المصباح والبهيمة كل ذوات أربع من دواب البر والبحر وكل حيوان لا يميز فهو بهيمة اه فمقتضاه أن يقال للجراد بهيمة لانه حيوان لا يميز وانه يجوز قتله بما سوى الاحراق ان أضر وفى جواهر الفتاوى من آخر الباب السادس من الجنايات قال ملك الملوك لما سئل عن قتل الزنبور والحشرات المؤذية كالكلب وغيره هل يجوز قال يجب قتل الآدمى المؤذى فضلا عن غيره اذا كان مؤذيا اه قال العلامة الخير الرملى فى حاشية المنح من باب التعزير قوله والحشرات المؤذية قيد بها لان ما لا يؤذى من الحيوانات لا يجوز قتله قال فى التتارخانية نقلا عن المحيط يكره أن يقتل ما لا يؤذيه اه والمراد بالكراهة كراهة التحريم لانها اذا طلقت فى بابها يراد بها ذلك اه كلام الخير الرملى وقال العلائى فى شرح التنوير من باب التعزير وأفتى الناصحى بوجوب قتل كل مؤذ اه وأفتى العلامة ابن حجر الشافعى بانه اذا لم يمكن دفعه الا بالحرق جاز وعبارته فى التحفة وقضية جواز قتل وشى الجراد حل حرقه مطلقا لكن قال القاضى يدفع عن نحو زرع بالاخف فان لم يندفع الا بالحرق جاز اه وفى شرح العباب قال القاضى حسين يجوز حرق النمل الصغير كالجراد اذا عم أرضا ولم يمكن اندفاعه الا بالحرق اه وقال العلامة الرملى فى شرح المنهاج ولو تضرر بجراد أو نمل دفع كالصائل فان تعين احراقه طريقا لدفعه جاز اه وفى كتاب مطلوب المؤمنين من كتب أئمتنا الحنفية للشيخ بدر الدين بن تاج بن عبد الرحيم اللاهورى من فصل فى احراق وقتل الحيوانات اختلف الناس فى قتل الجراد قال بعضهم لا يجوز قتله وقال أهل الفقه كلهم لا بأس بقتله فأما من كره قتله قال لانه خلق من خلق الله يأكل من رزق الله تعالى ولا يجرى عليه القلم وأما من قال لا بأس به فلان فى تركه افساد الاموال وقد رخص النبى صلى الله عليه وسلم قتل المسلم اذا أراد أخذ ماله فالجراد اذا أراد افساد ماله فهو أولى أن يجوز قتله ألا ترى انهم اتفقوا انه يجوز قتل الحية والعقرب لانهما يؤذيان الانسان وكذلك الجراد كذا فى بستان أبى الليث اه فصريح عبارة هذين الامامين انه اذا تعين احراقه طريقا لدفعه جاز احراقه عند السادة الشافعية رضى الله تعالى عنهم وفى هذه السنة أعنى سنة تسع وخمسين ومائة وألف جاء من الجراد شئ كثير بدمشق وقد قتل أهل دمشق شيأ كثيرا منه فى السنة المذكورة اللهم اقتل كبارها وأمت صغارها وأفسد بيضها وادفع شرها عن أرزاق المسلمين بجاه النبى الامين وآله وصحبه أجمعين وقد رأيت مؤلفا حسنا فى الجراد للشيخ محمد الحنبلى الرجيحى الدمشقى الشيبانى أتى فيه بالفوائد الحسان عليه من الله تعالى الرحمة والرضوان سماه الارشاد فى الجراد (فائدة) فى الذخيرة والمغنى وبستان أبى الليث الامر بالمعروف على وجوه ان كان يعلم بأكبر رأيه انه لو أمر بالمعروف يتعظون ويمتنعون عن المنكر فالامر بالمعروف واجب عليه لا يسعه تركه ولو علم بأكبر رأيه انه لو أمر بالمعروف يقذفونه ويشتمونه فتركه أفضل وكذا لو علم أنهم يضربونه ولا يصبر على ذلك وتقع بينهم العداوة أو يهيج منهم القتال فتركه أفضل ولو علم انه يصبر على ضربهم ولم يشك الى أحد فلا بأس به وهو مجاهد ولو علم انهم لا يقبلون منه ولا يخاف ضربا ولا شتما فهو بالخيار والامر بالمعروف أفضل وذكره المحبوبى مطلقا فقال الامر بالمعروف واجب أو فرض اذا غلب على ظنه انهم يتركون الفسق بالامر ولو غلب على ظنه انهم لا يتركون لا يكون آثما فى تركه من البناية شرح الهداية للعلامة العينى من أواخر كتاب الغصب (فائدة) أخرج البخارى ومسلم

مطلب يجب قتل الآدمى المؤذى فضلا عن غيره

مطلب فى الامر بالمعروف

Marfat.com

مطلب فى حديث وفروا اللحى وأحفوا الشوارب

عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم قال خالفوا المشركين وفروا اللحى وأحفوا الشوارب قال فى النهاية احفاء الشوارب أن يبالغ فى قصها قال الشيخ ولى الدين العراقى فى شرح سنن أبى داود الحكمة فى قص الشوارب أمر دينى وهو مخالفة شعار المجوس فى اعفائه كما ثبت التعليل به فى الصحيح وأمر دنيوى وهو تحسين الهيئة والتنظيف مما يعلق به من الدهن والاشياء التى تلتصق بالمحل كالعسل والاشربة ونحوها وقد يرجع تحسين الهيئة الى الدين أيضا

مطلب قد يرجع تحسين الهيئة الى الدين

لانه يؤدى الى قبول قول صاحبه وامتثال أمره من أرباب الامر كالسلطان والمفتى والخطيب ونحوهم ولعل فى قوله تعالى وصوركم فأحسن صوركم اشارة اليها فانه يناسب الامر بما يزيد فى هذا كأنه قال قد أحسن صوركم فلا تشوهوها بما يقبحها وكذا قوله تعالى حكاية عن ابليس ولآمرنهم فليغيرن خلق الله فان ابقاء ما يشوه الخلقة تغييرا لها لكونه تغييرا لحسنها ذكر ذلك كله الشيخ تقى الدين السبكى ومقتضاه تأدى السنة بحصول مسمى القص لكن فى الصحيحين من حديث عمير أحفوا الشوارب وهو دال على استحباب قدر زائد على القص ويساعده المعنى الذى شرع قص الشارب لاجله وهو اما لحاقة شعار المجوس أو زوال المفاسد المتعلقة ببقائه فأخذ بعضهم بظاهر قوله أحفوا وذهب الى استئصاله وحلقه واليه ذهب ابن عمر وبعض التابعين وهو قول الكوفيين ومنع آخرون الحلق والاستئصال وهو قول مالك واختاره النووى وفى المسئلة قول ثالث انه مخير بين الامرين حكاه القاضى عياض اه وقال الحافظ ابن حجر فى شرح البخارى ورد الخبر بلفظ القص فى اكثر الاحاديث وورد بلفظ الحلق فى رواية النسائى وورد بلفظ جزوا عند مسلم وبلفظ أحفوا وبلفظ انهكوا وكل هذه الالفاظ تدل على أن المطلوب المبالغة فى الازالة لان الجز وهو بالجيم والزاى الثقيلة قص الشعر والصوف الى أن يبلغ الجلد والاحفاء بالمهملة والفاء الاستقصاء ومنه حتى أحفوه بالمسئلة قال أبو عبيد الهروى معناه ألزقوا الجز بالبشرة قال الخطابى هو بمعنى الاستقصاء والنهك بالنون والكاف المبالغة فى الازالة قال الطحاوى لم أر عن الشافعى فى ذلك شيأ منصوصا وأصحابه الذين رأيناهم كالمزنى والربيع كانوا يحفون وما أظنهم أخذوا ذلك الا عنه وكان أبو حنيفة رضى الله تعالى عنه يقول ان الاحفاء أفضل من القص وأغرب ابن العربى فنقل عن الشافعى انه يستحب حلق الشارب وقال الاثرم كان أحمد يحفى شاربه احفاء شديدا ونص على انه أولى من القص ولا تعارض فان القص يدل على أخذ البعض والاحفاء يدل على أخذ الكل وكلاهما ثابت فيتخير فيما شاء من بلوغ المآرب فى قص الشارب للعلامة السيوطى رحمه الله تعالى وسئل المؤلف نظما

أيا مجمع الآداب والعلم والحجا * ومن قد حوى من كل فن بلا مين
لما شارب قد قص مع شعر لحية * وأبقى شعر الجفن مع قاب قوسين
فأجاب لعمرك لما طال عن حد قدره * فأوجب أن يلقى بحد وحدتين
وذلك لما طاب فى الحسن واكتفى * بموضعه حبا فلوحظ بالعين

مطلب فى احياء أبوى المصطفى حتى آمنا به صلى الله عليه وسلم

(فائدة) من مات على الكفر أبيح لعنه الا والدى رسول الله صلى الله عليه وسلم لثبوت أن الله تعالى أحياهما له حتى آمنا به كذا فى الاشباه عن مناقب الكردرى رحمه الله تعالى وقد ذكر هذا الحديث طائفة من الحفاظ ولم يلتفتوا لمن طعن فيه وهو ضعيف لا موضوع حتى قال بعض الحفاظ

حبا الله النبى مزيد فضل * على فضل وكان به رؤفا

Marfat.com

فاحيى أمه وكذا أباه * لايمان به فضلا لطيفا
فسلم فالقديم بذا قدير * وان كان الحديث به ضعيفا

فيعمل به فى فضائل الاعمال ومن جملتها هذا كيف وقد ورد أحاديث دالة على طهارة نسبه الشريف عليه الصلاة والسلام من دنس الشرك وشين الكفر ومحل كون الايمان لا ينفع بعد الموت فى غير الخصوصية وقد صح انه عليه الصلاة والسلام ردت عليه الشمس بعد مغيبها فعاد الوقت حتى صلى فى الوقت العصر كرامة له عليه الصلاة والسلام وسئل القاضى أبو بكر بن العربى أحد أئمة المالكية رحمه الله تعالى عن رجل قال ان أبا النبى صلى الله عليه وسلم فى النار فاجاب بانه ملعون لان الله تعالى يقول ان الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله فى الدنيا والآخرة قال ولا أذى أعظم من أن يقال عن أبيه انه فى النار وقال الامام السهيلى رحمه الله تعالى فى الروض الانف وليس لنا نحن أن نقول ذلك فى أبويه عليه الصلاة والسلام لقوله عليه الصلاة والسلام لا تؤذوا الاحياء بسب الاموات والله تعالى يقول ان الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله فى الدنيا والآخرة وقد أمرنا أن نمسك اللسان اذا ذكر أصحابه رضى الله تعالى عنهم بشئ يرجع الى العيب أو النقص فيهم فلأن نمسك ونكف عن أبويه أحق وأحرى اذا تقرر ذلك فحق المسلم أن يمسك لسانه عما يخل بشرف نسب نبيه عليه الصلاة والسلام بوجه من الوجوه ولا خفاء فى أن اثبات الشرك فى أبويه اخلال ظاهر بشرف نسب نبيه الطاهر وجملة هذه المسائل ليست من الاعتقاديات فلاحظ للقلب فيها وأما اللسان فحقه الامساك عما يتبادر منه النقصان خصوصا عند العامة لانهم لا يقدرون على دفعه وتداركه هذا خلاصة ما فى هذا المقام من المقال وقد أتى العلامة الخفاجى بوجه آخر نظمه وفيه أيضا الصواب فقال

لوالدى طه مقام عالا * فى جنة الخلد دار الثواب
وقطرة من فضلات له * فى الجوف تنجى من أليم العذاب
فكيف أرجو لهما قد غدت * حاملة تصلى بنار العذاب

لان فضلاته عليه الصلاة والسلام طاهرة كما جزم به البغوى وغيره وهو المعتمد لان أم أيمن بركة الحبشية شربت بوله صلى الله عليه وسلم فقال لن يلج النار بطنك صححه الدارقطنى وقال أبو جعفر الترمذى دم النبى صلى الله عليه وسلم طاهر لأن أباطيبة شربه وفعل مثل ذلك ابن الزبير وهو غلام حين أعطاه النبى صلى الله عليه وسلم دم حجامته ليدفنه فشربه فقال له النبى صلى الله عليه وسلم من خالط دمه دمى لم تمسه النار وهذه الاحاديث مذكورة فى كتب الحديث الصحيحة وذكرها فقهاؤنا وتبعهم الشافعية كالشربينى فى شرح الغاية وفقهاء المالكية والحنابلة فكانت كالمجمع عليها حيث ثبت أن فضلاته عليه الصلاة والسلام تنجى من النار فكيف من ربى من دمها ولحمها وربى فى بطنها ومن كان أصل خلقته الشريفة منه يدخل النار هذا ما جرى به لسان القلم والله سبحانه وتعالى أعلم * مسئلة أفتى أئمة أعلام بتحريم شرب الدخان المشهور فهل يجب علينا تقليدهم وافتاء الناس بحرمته أم لا فلتبين لك ما يزيل غريب الشك عن حق اليقين بعد تمهيد ما حققه أئمة أصول الدين قال شارح منهاج الوصول الى علم الاصول للامام أبى عبد الله بن أبى القاسم على بن عمر البيضاوى ويجوز الافتاء للمجتهدين بلا خلاف وكذا المقلد المجتهد واختلف فى جواز تقليد الميت المجتهد فذهب الاكثرون الى انه لم يجز والمختار عند الامام والثانى البيضاوى الجواز واستدل الامام عليه فى المحصول بانعقاد الاجماع على جواز العمل بهذا

مطلب فضلاته عليه الصلاة والسلام طاهرة

مطلب فى الرد على من أفتى بحرمة شرب الدخان

قوله الامام هو فخر الدين أبو عبد الله الرازى والمحصول اسم كتاب له فى أصول الفقه اه منه

Marfat.com

النوع من الفتوى اذ ليس فى زمانه مجتهد اه وكلام الامام دير يح فى أنه لم يكن فى زمانه مجتهد فكيف زماننا الآن فان شروط الاجتهاد لا تكاد توجد لهؤلاء الائمة الذين أفتوا بتحريم التمباك ان كان فتواهم عن اجتهاد حتى يجب علينا تقليدهم فاجتهادهم ليس بثابت وان كان عن تقليد غيرهم فاما عن مجتهد آخر حتى سمعوا من فيه مشافهة فهو أيضا ليس بثابت واما عن مجتهد ثبت افتاؤه فى الكتب فهو أيضا كذلك اذ لم يرد فى كتاب ولم ينقلوا عن دفتر فى افتائهم ما يدل على حرمته فكيف ساغ لهم الفتوى وكيف يجب علينا تقليدهم والحق فى افتاء التحليل والتحريم فى هذا الزمان التمسك بالاصلين اللذين ذكرهما البيضاوى فى الاصول ووصفهما بأنهما نافعان فى الشرع * الاول أن الاصل فى المنافع الاباحة والمأخذ الشرعى آيات ثلاث الاولى قوله تعالى خلق لكم ما فى الارض جميعا واللام للنفع فتدل على أن الانتفاع بالمنتفع به مأذون شرعا وهو المطلوب الثانية قوله تعالى قل من حرم زينة الله التى أخرج لعباده والزينة تدل على الانتفاع الثالثة قوله تعالى أحل لكم الطيبات والمراد بالطيبات المستطابات طبعا وذلك يقتضى حل المنافع بأسرها * والثانى أن الاصل فى المضار التحريم والمنع لقوله عليه الصلاة والسلام لا ضرر ولا ضرار فى الاسلام وأيضا ضبط أهل الفقه حرمة التناول اما بالاسكار كالبنج واما بالاضرار بالبدن كالتراب والترياق أو بالاستقذار كالمخاط والبزاق وهذا كله فيما كان طاهرا وبالجملة ان ثبت فى هذا الدخان اضرار صرف خال عن المنافع فيجوز الافتاء بتحريمه وان لم يثبت انتفاعه فالاصل حله مع أن فى الافتاء بحله دفع الحرج عن المسلمين فان أكثرهم مبتلون بتناوله مع أن تحليله أيسر من تحريمه وما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أمرين الا اختار أيسرهما وأما كونه بدعة فلا ضرر فانه بدعة فى التناول لا فى الدين فاثبات حرمته أمر عسير لا يكاد يوجد له نصير نعم لو أضر ببعض الطبائع فهو عليه حرام ولو نفع ببعض وقصد به التداوى فهو مرغوب ولو لم ينفع ولم يضر هذا ما سنح فى الخاطر اظهارا للصواب من غير تعنت ولا عناد فى الجواب والله أعلم بالصواب كذا أجاب الشيخ محيى الدين أحمد بن محيى الدين بن حيدر الكردى الجزرى رحمه الله تعالى

مطلب هل السماء أفضل أم الارض

سئل العلامة ابن حجر المكى الشافعى رحمه الله تعالى بما نصه أيما أفضل السماء أو الارض فاجاب بقوله الاصل عند أئمتنا ونقلوه عن الاكثرين السماء لانه لم يعص الله تعالى فيها ومعصية ابليس لم تكن فيها أو وقعت نادرا فلم يلتفت اليها وقيل الارض ونقل عن الاكثرين أيضا لانها مستقر الانبياء ومدفنهم اه كلامه رحمه الله تعالى وفى خلاصة الوفاء للسمهودى رحمه الله تعالى نقل عياض وقبله أبو الوليد وغيرهما الاجماع على تفضيل ما ضم الاعضاء الشريفة حتى على الكعبة كما قاله ابن عساكر فى تحفته وغيره بل نقل التاج السبكى عن ابن عقيل الحنبلى انها أفضل من العرش وصرح التاج الفاكهى بتفضيلها على السموات بل قال الظاهر المتعين تفضيل جميع الارض على السماء لحلوله عليه الصلاة والسلام فيها وحكاه بعضهم عن الاكثرين لخلق الانبياء منها ودفنهم بها لكن قال النووى رحمه الله تعالى ان الجمهور على تفضيل السماء على الارض ما عدا ما ضم الاعضاء الشريفة اه والله سبحانه أعلم وفى الفتاوى الحديثية لابن حجر

مطلب هل الليل أفضل من النهار

سئل هل الليل أفضل من النهار فاجاب قال جماعة النهار أفضل من الليل لما فيه من فضل الاجتماع على القرآن والذكر وقال آخرون بل الليل أفضل اذ ليلة القدر خير من ألف شهر وليس لنا يوم خير من ألف شهر ويدل له قولهم لو قال طالق فى أفضل الاوقات طلقت ليلة القدر واختصاصه بالتجلى الاكبر وبالمعراج وسئل هل العرش أفضل من الكرسى أجاب نعم

مطلب العرش أفضل من الكرسى والكرسى أفضل من السماء والشام أفضل من العراق

Marfat.com

كما صرح به ابن قتيبة وصرح أيضا بان الكرسى أفضل من السماء وان الشام أفضل من العراق وبان الحجر أفضل من الركن اليمانى وهو أفضل القواعد والله تعالى أعلم وسئل ما يكون السؤال عن النحس والسعد وعن الايام والليالى التى تصلح لنحو السفر والانتقال ما يكون جوابه أجاب من يسأل عن النحس وما بعده لا يجاب الا بالاعراض عنه وتسفيه ما فعله ويبين له قبحه وان ذلك من سنة اليهود لا من هدى المسلمين المتوكلين على خالقهم وبارئهم الذين لا يحسبون وعلى ربهم يتوكلون وما نقل من الايام المنقوطة ونحوها عن على كرم الله تعالى وجهه باطل كذب لا أصل له فليحذر من ذلك والله تعالى أعلم وفى مجموعة الحفيد فائدة اذا ذكر ثلاثة أقوال فالراجح هو الاول أو الاخر لا الوسط كذا فى آخر المستصفى فائدة كل مباح يؤدى الى زعم الجهال سنية أمر أو وجوب فهو مكروه كتعيين السورة للصلاة وتعيين القراءة لوقت ونحوه صرح بذلك فى القنية قبيل باب صلاة المسافر فائدة لفظ قالوا يستعمل فيما فيه اختلاف المشايخ كذا فى النهاية فى كتاب الغصب فى قوله اذا تخلل الخمر بالقاء الملح الخ وقد أشار الى ذلك فى كتاب الصوم فى قوله للصبى أن ينوى التطوع فى هذه الصور دون الكافر على ما قالوا وقد أفاد جدى يعنى السعد التفتازانى فى شرح الكشاف فى تفسير قوله تعالى حتى يتبين لكم الخيط الابيض ان فى لفظ قالوا اشارة الى ضعف ما قالوا فائدة وظيفة العوام التمسك بقول الفقهاء واتباعهم فى أقوالهم وأفعالهم دون التمسك بالكتاب أو السنة كذا فى العمادى فى آخر الصوم لاختيار للعامى فى أقوال الماضين وله الاختيار فى أقاويل علماء عصره اذا استووا فى العلم والصدق والامانة كذا فى ديات الملتقط المبتلى بالحادثة أخبره علماء عصره باقاويل الصحابة لا يسعه العمل أخذ شئ منها حتى يختاره العالم بالدليل كذا فى التمرتاشى كل آية أو خبر يخالف قول أصحابنا يحمل على النسخ أو التأويل أو الترجيح على ما صرح به فى الكشف الكبير اذا كان حديثا فالمذهب الذى ذهب اليه أبو حنيفة رحمه الله تعالى هل يجوز أن يقال انه لم يبلغه قولا لانه وجد غير صحيح أو متروك فائدة يقال يجوز بمعنى يصح وبمعنى يحل كذا فى شرح المهذب للامام النووى اه ما فى مجموعة الحفيد من العقد السادس فى علم الفقه وأصوله (فائدة) قال فخر الاسلام لما سئل عن التعصب قال الصلابة فى المذهب واجبة والتعصب لا يجوز والصلابة أن يعمل بما هو مذهبه ويراه حقا وصوابا والتعصب الدناءة والجفاء فى صاحب المذهب الآخر وما يرجع الى نقصه ولا يجوز ذلك فان أئمة المسلمين كانوا فى طلب الحق وهم على الصواب جواهر الفتاوى من السادس فى الكراهية (فائدة) الكذب مباح لاحياء حقه ولدفع ظالم عن نفسه كالشفيع يعلم بالبيع فى جوف الليل بحيث لا يمكنه الاشهاد فان أصبح يشهد ويقول علمت الآن وكذا الصغيرة تبلغ فى جوف الليل وتختار نفسها من الزوج مجمع الفتاوى من الحظر والاباحة عن صدر الخيط (فائدة) قال ابن كمال باشا فى كتاب المهمات لا يعتمد على ما وقع فى كتبنا من العبارات الفارسية ولا يفتى بها لاحتمال أن يكون الكاتب قد صحفها وهو لا يعرف اللغة الفارسية أو صحفها القارئ وهو لا يعرف اللغة الفارسية (فائدة) قال الحافظ ابن حجر فى شرحه على البخارى فى باب الاذكار بعد الصلوات مراعاة العدد المخصوص فى الاذكار معتبرة والا لكان يمكن أن يقال لهم أضيفوا التهليل اليها ثلاثا وثلاثين وقد كان بعض العلماء يقول ان الاعداد الواردة كالذكر عقب الصلوات اذا رتب عليها ثواب مخصوص فزاد الآتى بها على العدد المذكور لا يحصل له ذلك الثواب لاحتمال أن يكون لتلك الاعداد حكمة وخاصية تفوت بمجاوزة ذلك العدد قال

مطلب فى السؤال عن النحس والسعد

مطلب اذا ذكروا ثلاثة أقوال فالراجح هو الاول أو الثالث

مطلب كل مباح يؤدى الى زعم الجهال سنية أمر أو وجوب فهو مكروه

مطلب لفظ قالوا يستعمل فيما فيه اختلاف المشايخ

مطلب فى لفظ قالوا اشارة الى ضعف ما قالوا

مطلب وظيفة العوام التمسك بأقوال الفقهاء وأفعالهم

مطلب لاختيار للعامى فى أقوال الماضين

مطلب كل نص يخالف قول أصحابنا يحمل على النسخ أو التأويل

مطلب يقال يجوز بمعنى يصح وبمعنى يحل

مطلب فى معنى التعصب والصلابة

مطلب يباح الكذب لاحياء حقه ودفع الظالم عنه

مطلب لا يعتمد على ما وقع فى كتبنا من العبارات الفارسية

مطلب مراعاة العدد المخصوص فى الاذكار معتبرة

Marfat.com

شيخنا الحافظ أبو الفضل فى شرح الترمذى فيه نظر لانه أتى بالمقدار الذى رتب الثواب على الاتيان به فحصل له الثواب بذلك فاذا زاد عليه من جنسه كيف تكون الزيادة مزيلة لذلك الثواب بعد حصوله اه ويمكن أن يفترق الحال فيه بالنية فان نوى عند الانتهاء اليه امتثال الامر الوارد ثم أتى بالزيادة فالامر كما قال شيخنا الا محالة وان زاد بغير نية بأن يكون الثواب رتب على عشرة مثلا فرتبه هو على مائة فيتجه القول الماضى وقد بالغ القرافى فى القواعد فقال من البدع المكروهة الزيادة فى المندوبات المحدودة شرعا الان شأن العظماء ان حدوا شيأ أن يوقف عنده ويعد الخارج عنه مسيئا للادب اه وقد مثله العلماء بالدواء يكون فيه مثلا أوقية سكر فلو زيد فيه أوقية أخرى لتخلف الانتفاع به فلو اقتصر على الاوقية فى الدواء ثم استعمل من السكر بعد ذلك ما شاء لم يتخلف الانتفاع ويؤيد ذلك أن الاذكار المتغايرة اذا ورد لكل منها عدد مخصوص مع طلب الاتيان بجميعها متوالية لم تحسن الزيادة على العدد المخصوص لما فى ذلك من قطع الموالاة لاحتمال أن يكون للموالاة فى ذلك حكمة خاصة تفوت بفواتها والله تعالى أعلم اه (فائدة) فى الحاوى للامام السيوطى من كتاب الصداق ضمن سؤال طويل ما نصه الجواب أما كون تقبيل الخبز بدعة فصحيح ولكن البدعة لا تنحصر فى الحرام بل تنقسم الى الاحكام الخمسة ولا شك انه لا يمكن الحكم على هذا بالتحريم لانه لا دليل على تحريمه ولا بالكراهة لان المكروه ما ورد فيه نهى خاص ولم يرد فى ذلك نهى والذى يظهر أن هذا من البدع المباحة فان قصد بذلك اكرامه لاجل الاحاديث الواردة فى اكرامه فحسن ودوسه مكروه كراهة شديدة بل مجرد القائه فى الارض من غير دوس مكروه لحديث ورد فى ذلك اه وفيه مسألة رجل من الصوفية أخذ العهد على رجل ثم اختار الرجل شيخا آخر وأخذ عليه العهد فهل العهد الاول لازم أم الثانى الجواب لا يلزمه العهد الاول ولا الثانى ولا أصل لذلك وفيه مسألة فى شخص يدعى فقيها يقول ان توحيد الله تعالى متوقف على معرفة علم المنطق وانه فرض عين وان تعلمه بكل حرف عشر حسنات وقال ان أبا حامد الغزالى ليس بفقيه وانما كان زاهدا الجواب فن المنطق فن خبيث مذموم يحرم الاشتغال به لان مبنى بعض ما فيه على القول بالهيولى الذى هو كفر يجر الى الفلسفة والزندقة وليس له ثمرة دينية أصلا بل ولا دنيوية نص على مجموع ما ذكرته أئمة الدين وعلماء الشريعة فأول من نص على ذلك الامام الشافعى رضى الله تعالى عنه ونص عليه من اصحابه امام الحرمين والغزالى فى آخر أمره وابن الصلاح والسلفى وابن عساكر وابن الاثير والنووى وابن دقيق العيد والذهبى والطيبى ونص عليه من أئمة الحنفية أبو سعيد السيرافى والسراج القزوينى وألف فى ذمه كتابا نصيحة المسلم المشفق لمن ابتلى بحب علم المنطق ونقل تحريمه ايضا عن الحنابلة وقول هذا الجاهل ان الغزالى ليس بفقيه فهو من أجهل الجاهلين وأفسق الفاسقين ولقد كان الغزالى فى عصره حجة الاسلام وسيد الفقهاء وله فى الفقه المؤلفات الجليلة ومذهب الشافعى الآن مداره على كتبه فانه فتح المذهب ولخصه بالبسيط والوسيط والوجيز والخلاصة وكتب الشيخين انما هى مأخوذة من كتبه اه باختصار (فائدة) اذا لم يوجد فى المسألة عن أبى حنيفة رواية أخذ بظاهر قول أبى يوسف ثم بظاهر قول محمد ثم بظاهر قول زفر والحسن وغيرهم الاكبر فالاكبر هكذا الى آخر من كان من كبار الاصحاب وان لم يوجد فى الحادثة عن واحد منهم جواب ظاهر وتكلم فيه المشايخ المتأخرون قولا واحدا يؤخذ به فان اختلفوا يؤخذ بقول الاكبر فالاكبر ثم الاكثرين ما اعتمد عليه الكبار المعروفون منهم كأبى حفص وأبى

مطلب فى تقبيل الخبز

مطلب فى أخذ العهد عن المشايخ الصوفية

مطلب فى ذم علم المنطق

مطلب كان الغزالى فى عصره حجة الاسلام وسيد الفقهاء

مطلب فيما اذا لم يوجد نص عن أبى حنيفة

Marfat.com

جعفر وأبى الليث والطحاوى وغيرهم ممن يعتمد عليه وان لم يوجد منهم جواب البتة نصا ينظر المفتى فيها نظر تأمل وتدبر واجتهاد ليجد فيها ما يقرب الى الخروج عن العهدة ولا يتكلم فيه جزافا بجاهه لمنصبه وحرمته وليخش الله تبارك وتعالى ويراقبه فانه أمر عظيم لا يتجاسر عليه الا كل جاهل شقى ومتى أخذ بقول واحد منهم يعلم قطعا انه يكون آخذا بقول أبى حنيفة فانه روى عن جميع أصحاب أبى حنيفة من الكبار كأبى يوسف ومحمد وزفر والحسن انهم قالوا ما لمنافى مسئلة قولا الا وهو رواية عن أبى حنيفة وأفتوا به أيضا غلاظ فلم يتحقق اذا فى الفقه بحمد الله تعالى جواب ولا مذهب الا له كيفما كان وما نسب الى غيره الا بطريق المجاز للموافقة وهو كقول القائل قولى قوله ومذهبى مذهبه وتمامه فى معين المفتى من كتاب القضاء (فائدة) لا يجب على الفقيه الاجابة عن كل ما يسئل عنه الا اذا علم انه لا يجيبه غيره فيلزمه جوابه لان الفتوى والتعليم فرض كفاية مبتغى من كتاب الكسب (فائدة) كان أبو حنيفة رضى الله تعالى عنه ربما لا يجيب عن مسئلة سنة وقال لأن يخطئ الرجل عن فهم خير من أن يصيب بغير فهم نوازل أبى الليث وكان المستفتى اذا ألح على أبى نصر وقال جئت من مكان بعيد يقول شعرا

فلا نحن نأديناك من حيث جئتنا * ولا نحن عمينا علينا المذاهبا ملتقط

أخرج سعيد بن منصور فى سننه والدارمى والبيهقى عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه قال من أفتى الناس فى كل ما يستفتونه فهو مجنون وأخرج البيهقى عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما قال من أفتى الناس فى كل ما يسألونه فهو مجنون أدب القضا للحافظ السيوطى وفيه أيضا فى باب من ترك الفتيا فى الطلاق أخرج الدارمى عن جعفر بن اياس قال قلت لسعيد بن جبير مالك لا تقول فى الطلاق شيأ قال ما منه شئ الا وقد سئلت عنه ولكنى كرهت أن أحل حراما أو أحرم حلالا اه (فائدة) سبب وضع التاريخ أول الاسلام أن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه أتى بصك مكتوب الى شعبان فقال أهو شعبان الماضى أو شعبان القابل ثم أمر بوضع التاريخ واتفقت الصحابة رضى الله تعالى عنهم على ابتداء التاريخ من هجرة النبى صلى الله عليه وسلم الى المدينة وجعلوا أول السنة المحرم ويعتبر التاريخ بالليالى لان الليل عند العرب سابق على النهار لانهم كانوا أميين لا يحسنون الكتابة ولم يعرفوا حساب غيرهم من الامم فتمسكوا بظهور الهلال وانما يظهر بالليل فجعلوه ابتداء التاريخ والاحسن ذكر الاقل ماضيا كان أو باقيا من المصباح المنير (وهذا) آخر ما يسره المولى القدير * على عبده العاجز الحقير * من العقود الدرية * فى تنقيح الفتاوى الحامدية * التى سئل عنها علامة عصره * ونتيجة دهره * صدر الافاضل والاكابر * من ورث العلم والمجد كابرا عن كابر * مولانا المرحوم حامد افندى بن على افندى العمادى * سقى الله تعالى ثراه صوب غمام الرحمة الغادى * وهى التى أفتى بها وجمعت فى حياته فى مدة قيامه بمنصب الافتاء فى دمشق الشام * ذات الثغر البسام * ثمانية عشر سنة من سنة ١١٣٧ الى سنة ١١٥٥ ولما ابتليت بمعانات أمانة الفتوى * التى هى فى زماننا من أعظم البلوى * رأيت هذه الفتاوى من أحسن ما يعتمد عليه * ومن أنفع ما يجمع عند المراجعة اليه * لما أخر جامعها * وسعة اطلاع واضعها * وتحريره ما اعتمده المتأخرون الثقات * وذكره لعامة الحوادث الواقعات فى هذه الاوقات * الا أنه رحمه الله تعالى لم يلتزم فيها الترتيب المعتبر * ولم يسقط منها ما تكرر أو اشتهر * وكثيرا ما يذكر الجواب فى محل ويذكر النقل المناسب له فى محل آخر * فلذا صرفت عنان العناية نحو تنقيحها واختصارها * والاقتصار على ما يفوح من طيب عرارها * بترك ما اشتهر من

مطلب لا يجب على الفقيه الاجابة عن كل ما يسئل عنه

مطلب كان أبو حنيفة ربما لا يجيب عن مسئلة سنة

مطلب من أفتى الناس فى كل ما يستفتونه فهو مجنون

مطلب فى سبب وضع التاريخ

Marfat.com

الاسئلة وظهر * واسقاط ما أعيد منها وتكرر * واختصار بعض الالفاظ بعبارات محررة * وحذف بعض النقول المعادة المكررة * حتى جاء أقل من نصف الاصل حجما * وأكثر منه ثمرة وافادة ونعمى * بما حواه زيادة على الاصل * فى كل باب وفصل * من التنبيه على مواضع هى محل وهم * أو كبا فيها جواد القلم * وتحقيقات بديعة * وتحريرات منيعة * وحل اشكالات عويصة * واستخراج خفيات غويصة * أنا أبو عذرها * ومعانى حلوها ومرها * لم يحم حول كشفها سابق * ولم تفتح مقفلاتها قبلى لطارق * قد خبأ المولى استخراج كنوزها لعبده الضعيف * وأظهر اشارات رموزها على يد هذا العاجز النحيف * حتى حق أن ينشد الناظر * كم ترك الاول للآخر * واعتقادى أن حكمة ذلك الظاهرة * هى اظهار القدرة الباهرة * فان هذا العبد فكرته كليلة * وقريحته قريحة عليلة * وبضاعته مزجاة قليلة * مع ما امتزج بالبال * من عظائم البلبال * وتراكم الهموم والاهوال * وفقد المسعف * وعدم المنصف * وتسلط الحساد * بألسنة حداد * وغير ذلك مما يورث الوهن * وكلال الذهن * ولكن لله در من قال * وأبدع فى المقال

ان المقادير اذا ساعدت * ألحقت العاجز بالقادر

فدونك كتابا قد أعملت فيه الفكر * وألزمت فيه الجفن السهر * قد غرست لك فيه من فنون التحريرات أفنانا * وفتقت لك فيه عن عيون المشكلات أجفانا * وأودعت فيه من كنوز الفوائد * عقود الدرر الفرائد * وبسطت فيه من أعظم المقاصد * أحسن الموائد * وجلوت فيه على منصة الانظار * عرائس أبكار الافكار * وكشفت فيه بتوضيح العبارات قناع مخدراته * ولم أكتف بتلويح الاشارات لاجل تحرير خفياته * وليس يدرى فضله سوى عالم فقيه * فاضل نبيه * أجرى بسفن أنظاره فى لجج بحره * وأجرى جواد أفكاره فى شيح بره * وانى أعيذه بالله تعالى من شر كل غمر جاهل * أو حاسد متغافل * على انى لا أبرئ نفسى * فانى مقر بعجزى وبخسى * أرتجى ممن وقف فيه على عثرة أن يتداركها بالعفو والاحسان * فان الانسان محل الخطا والنسيان * وانى ألجأ الى الله تعالى الذى امتن على بذلك وتفضل * ومن فيض فضله أطلب وأسأل * وبنبيه الوجيه النبيه أتوسل * أن يجعله خالصا لوجهه الكريم * موجبا للفوز لديه فى جنات النعيم * وأن ينفع به كل قاص ودان * ويهيئ لخدمه الحسان كل كف محسان * وأن يغفر لى ما طغا به القلم * أو زلت به القدم * وأن يتجاوز عن عثراتى * ويعفو عن سيئاتى * ويغفر لشايخى ووالدى * ولمن له حق على * ولاولادى وأهلى والاحباب * ولمن كان الحامل على جمع هذا الكتاب * وأن يمن على وعليهم ببلوغ المنى والامل * وأن يطلق ألسنتنا بالشهادتين عند انتهاء الاجل * والحمد لله الذى بنعمته تتم الصالحات * والصلاة والسلام على سيدنا محمد صاحب المعجزات والآيات الواضحات * وعلى آله وأصحابه السادات * وزوجاته الطاهرات * وعلى التابعين والعلماء العاملين الاثبات * لاسيما امامنا الاعظم وأصحابه الائمة الثقات * سبحان ربك رب العزة عما يصفون * وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين * قال شيخ مشايخنا الامام العالم العلامة * الحبر البحر الفهامة * مؤلف هذه الفتاوى الشريفة رحمه الله تعالى ونفعنا به فى الدنيا والآخرة * وقد فرغت من تحريره * وتنميقه وتحبيره * لثمانى عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الاول سنة ١٢٣٨ ثمان وثلاثين ومائتين وألف

وكان هذا الطبع الجليل والشكل الجميل بالمطبعة الكبرى المصرية العامرة بالمحروسة مصر القاهرة فى أواسط شعبان من عام ثلثمائة بعد الالف

Marfat.com

الجزء الاوّل من كتاب

هداية الموفّقين الى الصّراط المستقيم

٥ ٩ ٣ ١
٢٥ ٣١٧ ٤١ ٣٣١ ٦٨١

للفقير ابي محمّد الويلتوري الميباري

قد اعتنى بطبعه طبعة جديدة بالأوفست

يطلب من مكتبة الحقيقة بشارع دار الشفقة بفاتح ٥٧ استانبول ـ تركيا

هجرى قمرى هجرى شمسى ميلادى
١٤٠٥ ١٣٦٣ ١٩٨٥

Marfat.com

تقريظ المولوى الفاضل الباقوى - پى - محمد كتى مسليار المنبيدى

بسم الله الرحمن الرحيم * الحمد لله وكفى * والصلاة والسلام على عباده الذين اصطفى * اما بعد فقد تفوه من لم يقف على اسرار الشريعة البيضاء * واحكام الملة الحنيفية السمحاء * ان تقليد الائمة المجتهدين * المقبولين عند جميع الامة المؤمنين * امر محظور * وشئ محذور * ولعمرى ان هذه لفرية * ما فيها مرية * واورد واعلى ذلك دلائل واهية ساقطة عن الاعتبار * واقاويل باطلة رخيصة عند ذوى الابصار * وهذه الدعاوى وان كانت مطروحة لا تستحق الجواب * ومرفوضة لا تستأهل الخطاب * لكونها من تزهات الاوهام الزائغة * وخرافات مدوى الادمغة الزائغة * الا ان من الممكن ان يغتر العامة بظاهر هذه المقالات * المقنعين بسفاسف الخيالات * فاستعد الاخ الفاضل * الالمعى الباسل * ابو محمد الويلتورى باوامسليار * من شبان علماء مليبار * سلمه الله من كيد الاشرار * ورفعه الى منازل الابرار * بجاه سيد الاخيار * صاحب التصانيف الجمة * النافعة للامة * استعدادا تاما * واهتماما هاما * لاظهار عيوب امتعتهم الكاسدة * وابراز نقيصة بضاعتهم الفاسدة * وهذا الباب من كتابه «هداية الموفقين الى الصراط المستقيم» سهم مصيب يصيب نحورهم وادمغتهم يصهر بطلوع هذه البازغة * ثلوج دلائلهم الباردة * فلا تبقى الا بقاء الثلج على النار * او الدجور فى نصف النهار * وهذا الموضوع وان دون فيه اسفار كثيرة * وطروس غزيرة * مضيئة كالكواكب * لكنى ارى لهذا الكتاب اشعة كالشمس فى ايضاح المطالب * ترشد تلك الاشعة الموفقين الى الصراط المستقيم وتثمر المصنف عن ساق جده فى بيان التقليد وما يتعلق به من المقاصد * ولم يغادر البحث ولو عن الاوابد * ولا ينبغى لاحد اسرح بصره فى ميادين هذا الكتاب * واكتحل عينه بمطالعة هذا الخطاب * الآن يعترف بفضله ومتانته وحسن ترتيبه * هٰذَا كِتَابٌ لَوْ يُبَاعُ بِوَزْنِهِ * ذَهَبًا لَكَانَ الْمُشْتَرَى الْمِرْبَاحَا * هذا وقد عزم مؤلفه على تأليف الابواب الباقية على هذا النمط الغريب * والاسلوب العجيب * من تقسيم كل باب الى فصول وايراد كل كلام فى فصل يليق به فقد اردف هذا الباب بباب المعجزة ثم قسمه

Marfat.com

بفصول و فقه الله تعالى لاتمامه ولسائر التأليفات النافعة آمين

پی محمد کیخ المولوی الفاضل الباقوی المنبیدی

قطعات الى حضرة حاتم الزمان الفاضل حسين حلمي بن سعيد استانبولى من

الفقير ابى محمد الويلثورى المليبارى عفى عنهما البارى

اَمَلْجَاءَ حِلْمِي يَا حُسَيْنُ عَلَيْكُمُ ... سَلَامٌ مِنَ اللّٰهِ الْكَرِيمِ بِرَحْمَةٍ

اَقَمْتَ عُلُومَ الدِّينِ اَعْلَيْتَ صَوْتَهُ ... بِاِقْمَاعِ بِدْعَاتٍ وَاِحْيَاءِ سُنَّةٍ

فَكَمْ مِنْ عُلُومٍ قَدْ نَشَرْتَ طِبَاعَهَا ... تَدَارُكُهَا قَدْ كَانَ قُرْبَ الْيَاْسَةِ

فَاَنْفَقْتَ فِيهَا الْمَالَ تِبْرًا وَدِرْهَمًا ... تَزِيدُ عَلَى قِنْطَارِ يَاقُوتِ دُرَّةٍ

وَلَا غَرْوَ فِيهَا حَيْثُ تُجْزَى بِنِيَّةٍ ... قَدِ ابْتَاعَ رَبِّي مِنْكَ كُلًّا بِجَنَّةٍ

رُوِيَ قَوْلُ مَلَكٍ اَعْطِ خَلَفًا لِمُنْفِقٍ ... وَفَاسْتَبْشِرُوا بِالْبَيْعِ جَاءَ بِآيَةٍ

اِلَيْنَا اَتَى مِنْكُمْ رَسَائِلُ جَمَّةٌ ... بِغَيْرِ حِسَابٍ نُسْخَةٌ بَعْدَ نُسْخَةٍ

فَيَا شَيْخَنَا هٰذَا كِتَابُ هِدَايَةٍ ... لِمَنْ وَفَّقَ الْهَادِي صِرَاطَ اسْتِقَامَةٍ

فَلَا تَجْعَلَنْهَا يَا مَلَاذِي كَعَظْمَةِ الْـ ... ـمُنَاجَاةِ مَرْدُودًا اِلَيْنَا بِخَيْبَةٍ

عَلَى صُنْعِكُمْ جَازَى الْاِلٰهُ بِجَنَّةٍ تمت ... وَيَجْمَعُنَا فِيهَا بِاَهْلِ النُّبُوَّةِ

Marfat.com

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى نزل الفرقان العظيم× وامرنا فيه بطلب الهداية
الى الصراط المستقيم× ثم بين اثر ذلك الصراط صراط الذين انعم
عليهم من النبيين× والصديقين والشهداء والصالحين× فصار سبيل
الهداية ظاهرة للموفقين× كالشمس فى رابعة النهار مشرقة
للناظرين× فظهر دين الاسلام على كل دين مع كراهة جماعة الكافرين×
ورغم انف مجاهد من آمن بالله والمرسلين× واشهد ان لا اله الا الله
المتوحد بالالوهية× المتصف بالصفات العلية× المتفرد بالخلق والثناء
ثير× على وفق المشيئة والتقدير× واشهد ان سيدنا محمدا عبده النبى×
ورسوله الامى× صاحب الآيات البينات× والمعجزات الباهرات×
والصلاة والسلام على اول الانبياء وجودا وآخرهم ظهورا
سيلة الانبياء والمرسلين× وغوث الاولياء والمتقين× وعلى آله
الذين اراد الله ليذهب عنهم الرجس ويطهرهم تطهيرا× فبذلك
بشرهم فى كتابه تبشيرا× وعلى صحابته الاكرمين نجوم الهداية× فى
غياهم الغواية× فبأيهم اقتدينا× اهتدينا× وعلى العلماء الذين لم
يخافوا فى الله لومة لائم× ولا جرأة ظالم× ولم يألوا جهدهم فى احياء
السنة× واتمام البدعة× وذبوا عن هذا الدين المتين ابطال اهل
البدع والاهواء× واجابوا عن اعتراضات اهل الزيغ والالغواء× و
على من سلكوا طريقهم باحسان× الى يوم ظهور الزنج والخسران×
اما بعد فيقول الفقير ابو محمد الويلتورى عفى عنه البارى لما رأيت
كثيرا من المتعلمين تحيروا فى ادلة المسائل الخلافيات بيننا وبين الفرق
البدعيات احببت ان اجمع ما رأيت فى كتب ائمة المسلمين وهداة
المتقين ليسهل لهم المراجعة الى ما اراده من المطالب مع اعترافى
بقلة البضاعة فى هذه الصناعة وسميته **هداية الموفقين**
الى الصراط المستقيم مضمنا فيه تاريخ الشروع فى التأليف
جعله الله خالصا لوجهه الكريم وما ابرئ نفسى ان النفس لامارة

Marfat.com

بالسوء وان الانسان مساوق الشيطان ان اريد الا الاصلاح ما
استطعت وما توفيقي الا بالله عليه توكلت واليه انيب ولا حول
ولا قوة الا بالله العلي العظيم **باب التقليد** وهو الاخذ
بمذهب الغير اعلم انه اتفق جميع من انتمى الى الاسلام على
وجوب الاطاعة لله وكلهم اختلفوا في كيفيتها فقال اهل السنة
والجماعة الذين تمسكوا بما جاء به سنة رسول الله صلى الله عليه و
سلم ومضى عليه جماعة الصحابة رضي الله عنهم انه لا سبيل للاطاعة
اليوم الا بتقليد الائمة الاربعة وقال غيرهم ان طاعة المرء ان
يجتهد من الكتاب والسنة ويعمل بما ظهر له فلنورد لك ما لكل
من الادلة وما عليه في فصول **فصل** في تعريف الصحابي قال المنيني
في شرح الصدر بشرح ارجوزة استنزال النصر بالتوشل باهل بدر
ان اولى ما قيل في تعريفه ما ذكره الحافظ ابن حجر انه من لقي النبي صلى
الله عليه وسلم مؤمنا به ومات على الاسلام وهو اولى من تعريف
غيره كابن الصلاح بانه كل مسلم رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فانه غير جامع ولا مانع اذ يخرج منه من كان من الصحابة اعمى
كابن ام مكتوم مع انه صحابي بلا خلاف ولا رؤية له ويدخل
فيه من ليس من الصحابة بالاتفاق كمن رآه كافرا ثم اسلم كرسول
قيصر ومن رآه بعد موته قبل الدفن وقد وقع ذلك لابي ذؤيب
الهذلي ولا صحبة له انما من ارتد بعده ثم اسلم ومات مسلما
فقال العراقي في دخوله نظر فقد نص الشافعي وابو حنيفة على
ان الردة محبطة للعمل قال والظاهر انها محبطة للصحبة السابقة
كقرة بن ميسرة والاشعث بن قيس انما من رجع في الاسلام في
حياته صلى الله عليه وسلم كعبد الله بن ابي سرح فلا مانع من دخوله
في الصحبة وهل يشترط لقيه في حال النبوة او اعم من ذلك حتى يدخل
فيه من رآه قبلها ومات على الحنيفية كزيد بن عمرو بن نفيل فقيل نعم
لان ابن منده عده في الصحابة وكذا لو رآه قبلها ثم ادرك البعثة

Marfat.com

واسلم ولم يره قال العراقي ولم ار من تعرض لذلك قال ويدل
على اعتبار الرؤية بعد النبوة ذكرهم في الصحابة ولده ابراهيم دون
من مات قبلها كالقاسم قال وهل يشترط في الرؤية التمييز حتى لا يدخل
من رآه وهو لا يعقل والاطفال الذين حنكهم ولم يروه بعد التمييز
او لا يشترط لم يذكروه ايضا الا ان العلائي قال في المراسيل عبد الله
ابن الحرث بن نوفل حنكه رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعا له و
لا صحبة له ولا رؤية وكذا قال في عبد الله بن ابي طلحة الانصاري حنكه
رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعا له ولا نعرف له رؤية بل هو تابعي
وقال في النكت ظاهر كلام الائمة ابن معين وابي زرعة وابي داود
وغيرهم اشتراطه فانهم لم يثبتوا الصحبة لاطفال حنكهم رسول
الله صلى الله عليه وسلم او مسح وجوههم او تفل في افواههم
كمحمد بن حاطب وعبد الرحمن بن عثمان التيمي قال ولا يشترط
البلوغ على الصحيح والا لخرج من اجمع على عده في الصحابة كالحسن
والحسين وعبد الله بن الزبير رضي الله عنهم قال والظاهر اشتراط
رؤيته في عالم الشهادة فلا يطلق اسم الصحبة على من رآه من
الملئكة والنبيين وقد استشكل ابن الاثير ذكر مؤمني الجن في
الصحابة دون من رآه من الملئكة وهم اولى بالذكر وليس كما زعم
لان الجن من جملة المكلفين الذين شملتهم الرسالة والبعثة فكما
ذكر من عرف اسمه منهم ممن رآه منهم حسنا بخلاف الملئكة قال
واذا نزل عيسى عليه الصلاة والسلام وحكم بشرعه فهل يطلق
عليه اسم الصحبة لانه ثبت انه رآه في الارض الظاهر نعم اه ملخصا
من تدريب الراوي للسيوطي وسئل الامام شهاب الدين احمد
الرملي عن قولهم في تعريف الصحابي انه من لقي النبي صلى الله عليه
وسلم مؤمنا ولو لحظة هل يتناول الانبياء صلى الله عليهم وسلم
فاجاب بانه لا يتناول التعريف المذكور الانبياء عليهم الصلاة و
السلام الذين اجتمعوا به صلى الله عليه وسلم ليلة الاسراء والملئكة

Marfat.com

الذين لقوه تلك الليلة او غيرها الخ المراد به اللقي المتعارف لا ما وقع
على وجه خرق العادة ومقامهم فوق رتبة الصحبة اه وقال في التقريب
وعن اصحاب الاصول او عن بعضهم انه من طالت مجالسته له على
طريق التبع له والاخذ عنه بخلاف من وفد عليه وانصرف سلا
مصاحبة ولا متابعة وعن سعيد بن المسيب انه كان لا يعد
صحابيا الا من اقام مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة
او سنتين وغزا معه غزوة او غزوتين فاه صح فضعيف
فاه مقتضاه اه لا يعد جرير البجلي وشبهه صحابيا ولا
خلاف في انهم صحابة **وتعرف** صحبة الصحابي بالتواتر
كابي بكر وعمر وبقية العشرة رضي الله عنهم والاستفاضة
والشهرة القاصرة عن التواتر كعكاشة بن محصن او قول
صحابي عنه انه صحابي او قوله انا صحابي اذا كان عدلا وامكن
ذلك فان ادعاه بعد مائة سنة من وفاته صلى الله عليه وسلم
لا يقبل وان كان عدلا لقوله صلى الله عليه وسلم ارأيتكم ليلتكم
هذه فانه على رأس مائة سنة لا يبقى احد ممن على ظهر الارض
قال ذلك سنة وفاته وبذلك ظهر كذب رتن الهندي قال الذهبي
في الميزان رتن الهندي وما ادري ما رتن شيخ دجال بلا ريب
ظهر بعد الستمائة فادعى الصحبة وهذا اجتراء على الله ورسوله
وقد الفت في امره جزأ اه ما في شرح الصدر بزيادة من فتاوى
الزملي وفي القاموس رتن بن كرباك بن رتن البترندي ليس بصحابي
وانما هو كذاب ظهر بالهند بعد الستمائة فادعى الصحبة وصدق
وروى احاديث سمعها من اصحابنا اه وقال العلامة
الكشميري في فيض الباري على صحيح البخاري قوله لا يبقى فانه وقد وقع
في شرحه اغلاطا ومعناه ان من كان موجودا في وقت تكلمه على وجه
الارض فانه لا يتجاوز عن هذه المدة فالذين ولدوا بعد هذه لم
يدخلوا تحت هذه المقولة وكذا الاحكم فيه باع عمرا ائتم لا يزيد

Marfat.com

علیہ ومن ھیھنا قال المحدثون ان دعوی الصحبۃ بعد تلک المدۃ باطلۃ کما ادعی بابا رطون فی (بھتندا) ورد علیہ الذھبی فاخطأ فی اسمہ فکتبہ (بطرند) وتصحیح اسم لسان من عالم لسان آخر امر عسیر وآخرھم وفاۃ فی مکۃ انما ھو عامر ابو طفیل وفی المدینۃ جابر وانھما ماتا فی تلک المائۃ کما اخبر بہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم ثم تکلم فی اخر اثنہ حی الآن اومات ھوایضا ونسب الی البخاری انہ لیس بحی وعند عامتھم ھو حی واحسن ما یستدل بہ علی حیاتہ ما فی الاصابۃ باسناد جید انہ خرج عمر بن عبد العزیز مرۃ من المسجد ومشی مع رجل یتکلم معہ فلم یعرفہ الناس فسالوہ عنہ فقال انہ کان خضرا والعرفاء ایضا ذھبوا الی حیاتہ الا انھم قالوا بالبدل المثالی کما صرح بہ بحر العلوم ثم قیل فی وجہ الجواب انہ یمکن ان یکون علی وجہ البحر اذ ذاک لا علی وجہ الارض فلا یدخل فی قضیۃ الحدیث وعندی ھو مخصوص فان العموم علی التحقیق ظنی ثم ھو من رجال الامم الشابقۃ وغائب عن الابصار فلا بعد فی ان لا یشملہ الکلام ویبقی خارجا عنہ ومن زاول کلام البلغاء لا یراھا تأویلا بل ھو الطریق المسلوک فی العبارات اھ **فصل** فی فضل الصحابۃ رضی اللہ عنھم اما عدالتھم فمعلومۃ بتعدیل اللہ تعالی لھم بقولہ کُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ (آل عمران) وقولہ تعالی وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا (البقرۃ) وقولہ تعالی لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا (الفتح) وقولہ تعالی وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (توبۃ) وقولہ تعالی يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ

Marfat.com

(الانفال) وقوله تعالى لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والانصار
الذين اتبعوه في ساعة العسرة من بعد ما كاد يزيغ قلوب فريق
منهم ثم تاب عليهم انه بهم رؤف رحيم (توبة) وقوله تعالى للفقراء
المهاجرين الذين اخرجوا من ديارهم واموالهم يبتغون فضلا
من الله ورضوانا وينصرون الله ورسوله اولئك هم الصادقون والذين
تبوأوا الدار والايمان من قبلهم يحبون من هاجر اليهم ولا يجدون في
صدورهم حاجة مما اوتوا ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة
(حشر) الى غير ذلك من الآيات الكثيرة فان قيل ان بعض الآيات المتقدمة
نازلة في الائمة المحمدية عموما فكيف ينهض دليلا على فضل الصحابة قلنا
لا شك في دخولهم فيمن اريد بها واما كون غيرهم من تلك الائمة المتصفة
بصفاتهم داخلين فيها فلا يضر في الاستدلال وكذلك عذلهم رسول
الله صلى الله عليه وسلم وفضلهم على غيرهم بقوله اكرموا اصحابي فانهم
خياركم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يظهر الكذب
حتى ان الرجل ليحلف ولا يستحلف ويشهد ولا يستشهد الا من سره
بحبوحة الجنة فليلزم الجماعة فان الشيطان مع الفذ وهو من الاثنين ابعد
بقوله صلى الله عليه وسلم الله الله في اصحابي لا تتخذوهم غرضا من بعدي
فمن احبهم فبحبي احبهم ومن ابغضهم فببغضي ابغضهم ومن آذاهم
فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى الله ومن آذى الله فيوشك ان
يأخذه رواه الترمذي وبقوله اصحابي امنة لامتي فاذا ذهب اصحابي
اتى امتي ما يوعدون رواه مسلم وبقوله خير امتي قرني ثم الذين يلونهم
ثم الذين يلونهم ثم ان بعدهم قوما يشهدون ولا يستشهدون ويخونون
ولا يؤتمنون وينذرون ولا يفون ويظهر فيهم السمن متفق عليهم
وبقوله سألت ربي عن اختلاف اصحابي من بعدي فاوحى الي يا محمد
ان اصحابك عندي بمنزلة النجوم في السماء بعضها اقوى من بعض
ولكل نور فمن اخذ بشيء مما هم عليه من اختلافهم فهو عندي على
هدى اصحابي كالنجوم فبايهم اقتديتم اهتديتم رواه رزين وبقوله لا

Marfat.com

تسبوا اصحابی فلو ان احدکم انفق مثل احد ذهبا ما بلغ مد احد
هم ولا نصیفه متفق علیه کما فی المشکاة قال بعض المحشین علیها قوله
لا تسبوا اصحابی) الظاهر ان الخطاب لمن بعدهم نزلوا منزلة الموجو
دین الحاضرین وقیل للموجودین فی ذلک الزمان الذین لم یصاحبوه صلی
الله علیه وسلم ویفهم خطاب من بعدهم بدلالة النص اه وفی شرح
مسلم ان سب الصحابة حرام من اکبر الفواحش ومذهبنا ومذهب
الجمهور انه یعزر وقال بعض المالکیة یقتل وقال القاضی عیاض
سب احدهم من الکبائر وقد صرح بعض علمائنا بانه یقتل
من سب الشیخین وفی الاشباه کل کافر تاب فتوبته مقبولة
فی الدنیا والآخرة الا الکافر بسب النبی صلی الله علیه وسلم وبسب
الشیخین او احدهما وبالشر وبالزندقة ولو مرة اذا اخذ قبل
توبته اه فهذه وغیرها من الاحادیث واقوال العلماء التی یکثر
تعدادها تقتضی القطع بتعدیلهم وانهم افضل من جمیع من بعد
هم وقال الطیبی الصحابة کلهم عدول مطلقا لنطق الکتاب و
السنة واجماع من یعتد به **فصل** فی بیان طبقاتهم قال فی
شرح مسلم اختلفوا فی افضلهم فاتفق اهل السنة علی ان افضلهم
ابو بکر ثم عمر وقال جمهورهم ثم عثمان ثم علی وقال بعض اهل
السنة من اهل الکوفة بتقدیم علی علی عثمان والصحیح المشهور تقدیم
عثمان وقال ابو منصور البغدادی اصحابنا مجمعون علی ان
افضلهم الخلفاء الاربعة علی الترتیب المذکور ثم تمام العشرة ثم
اهل بدر ثم اهل احد ثم بیعة الرضوان ومن له مزیة من اهل
العقبتین من الانصار وکذلک السابقون الاولون وهم من صلی الی
القبلتین فی قول سعید بن المسیب وطائفة وفی قول الشعبی اهل
بیعة الرضوان وفی قول عطاء ومحمد بن کعب اهل بدر اه وفی شرح
الصدر عن تاریخ الخلفاء انه اجمع اهل السنة علی ان افضل الناس بعد
النبی صلی الله علیه وسلم ابو بکر ثم عمر ثم عثمان ثم علی ثم سائر
العشرة ثم باقی اهل بدر ثم باقی اهل احد ثم باقی اهل بیعة الرضوان

Marfat.com

ثم باقي الصحابة هكذا حكى الاجماع عليه ابو منصور البغدادي اه
فظهر ان المراد بالترتيب المذكور في عبارة شرح مسلم هو ما رتبه
الجمهور فلعل الاجماع انعقد بعد اختلافهم اولا وفي العقائد
النسفية وافضل البشر بعد نبينا صلى الله عليه وسلم ابو بكر الصديق
ثم عمر الفاروق ثم عثمان ذو النورين ثم علي المرتضى رضي الله عنهم
اه وقال التفتازاني في شرحه على هذا وجدنا السلف والظاهر انه
لو لم يكن لهم دليل على ذلك لما حكموا بذلك واما نحن فقد وجدنا
دلائل اجتهادية متعارضة ولم نجد هذه المسئلة مما يتعلق به شيء
من الاعمال او يكون التوقف فيه مخلا بشيء من الواجبات وكان
السلف كانوا متوقفين في تفضيل عثمان على علي رضي الله عنهما
حيث جعلوا من علامات السنة واجماعة تفضيل الشيخين وبمنزلة
ختنين والانصاف انه ان اريد بالافضلية كثرة الثواب فللتوقف جهة
وان اريد كثرة ما يعده ذوو العقول من الفضائل فلا اه وقال العلامة
ملا احمد في حاشيته على شرح العقائد قوله ثم عثمان) هذا مذهب اهل
السنة كالشافعي واحمد ونقله القاضي عياض عن كافة ائمة الحديث و
الفقهاء وكثير من المتكلمين وبه قال الاشعري والقاضي ابو بكر ويدل له
ما رواه البخاري وابو داود والترمذي عن ابن عمر كنا في زمن النبي صلى الله
عليه وسلم لا نعدل بابي بكر احدا ثم عمر ثم عثمان ثم نترك اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم لا نفاضل بينهم وذهب اهل السنة من اهل الكوفة
كما حكاه الخطابي الى تفضيل علي وطائفة الى التوقف فيما بينهما اه و
تقدم حكاية الاجماع عن ابي منصور البغدادي ولكن مقتضى كلام الشيخ
ابن حجر في الفتاوى الحديثية ان المسئلة خلافية وعبارتها ان افضلية ابي
بكر رضي الله عنه على الثلاثة ثم عمر على الاثنين مجمع عليه عند اهل السنة
لا خلاف بينهم في ذلك والاجماع يفيد القطع واما افضلية عثمان على علي
رضي الله عنهما فظنية لان بعض اكابر اهل السنة كسفيان الثوري فضل
عليا على عثمان وما وقع فيه خلاف بين اهل السنة ظني وانما الاحاديث

Marfat.com

فى ذلك فمتعارضة جدا بل ورد فى على كرم الله وجهه من الاحاديث
المشعرة بفضله مالم يرد فى الثلثة - واجاب عنه بعض الائمة بان سبب
ذلك انه عاش الى زمن الفتن وكثرت اعداؤه وقد حمهم فيه فبادر
حفاظ الصحابة واخرجوا ما عندهم فى حقه رد عالاولئك الفسقة
المارقين وفوارج المخذولين وانا الثلاثة فلم يقع لهم ما يدعو الناس
الى الاتيان بمثل ذلك الاستيعاب اهـ وفى شرح الصدر نقلا عن التقريب
واكثرهم حديثا ابو هريرة روى له خمسة آلاف وثلثمائة واربعة وسبعون
حديثا ثم عبد الله بن عمر روى له الف حديث وستمائة وثلثون حديثا
وابن عباس روى له الف وستمائة وستون حديثا وجابر بن عبد الله روى
له الف وخمسمائة واربعون حديثا وانس بن مالك روى له الف ومائتان
ومثتان وستة وثمانون وعائشة ام المؤمنين روى لها الفان ومثتان و
عشرة اهـ ونقل عن شرحه انه ليس فى الصحابة من يزيد حديثه على الف غير
هؤلاء الا ابا سعيد الخدرى فانه روى له الف حديث ومائة وسبعون
حديثا اهـ ثم قال اقول وحد المكثرين من روى له الف فاكثر والمتفق
عليه الستة المذكورون واختلف فى ابى سعيد هل هو من المكثرين
وروى له الف حديث ام لا ولم يرتبوا فى الذكر على وفق كثرتهم وقد
نظمتهم فى الترتيب على طبق مراتبهم فى الكثرة مشيرا الى الخلاف فى ابى
سعيد بقولى: المكثرون احاديث الرسول لهم فضل مبين ورب العرش جابرهم
ابو هريرة عبد الله مع انس صديقة وابن عباس وجابرهم
قد رتبوا فى نظامى طبق كثرتهم وان يزد فيهم الخدرى فاخرهم
ومرادى بعبد الله هو ابن عمر اهـ مافى شرح الصدر **فصل** فيمن كان
اسبقهم ايمانا وفيمن كان آخرهم موتا قال فى شرح الصدر عن
التقريب قيل اولهم اسلاما ابو بكر الصديق وقيل على وقيل
زيد بن حارثة وقيل خديجة وهو الصواب عند جماعة من المحققين
وادعى الثعلبى فيه الاجماع وانه خلاف فيمن بعدها والاورع ان
يقال اول من اسلم من الرجال الاحرار ابو بكر ومن الصبيان على

Marfat.com

ومن النساء خديجة ومن الموالى زيد ومن العبيد بلال قال البرماوى
ويكفى هذا الجمع عن ابى حنيفة وآخرهم موتا ابو الطفيل عامر بن واثلة
الليثى مات سنة مائة من الهجرة وقيل سنة اثنتين ومائة وقيل سنة
سبع ومائة وصحح الذهبى اثنتى عشرة سنة عشر وآخرهم موتا قبله انس بن مالك
مات بالبصرة سنة ثلث وتسعين اهـ وتقدم عن فيض البارى ان آخرهم
وفاة فى مكة هو عامر ابو طفيل وفى المدينة جابر وانهما ماتا فى تلك
المائة يعنى المائة من وفاته صلى الله عليه وسلم فليراجع ثم اعلم ان
آخر البدريين موتا مالك بن ربيعة كما قلت فى توشيحى باهل بدر واحد
المسمى بمفتاح الظفر والمجد ؎ بِآخِرِ اَهْلِ الْبَدْرِ بِالْمَوْتِ مَالِكٌ
اَمِتْنَا عَلَى الْاِيْمَانِ ذَا ابْنُ رَبِيْعَةٍ ؎ توفى رضى الله عنه بالمدينة سنة ستين
فى خلافة الوليد بن عبد الملك وآخر العشرة المبشرة موتا سعد بن ابى
وقاص كما قلت فيه ؎ وَبِابْنِ اَبِى الْوَقَّاصِ سَعْدٍ فَاقَهُ ؎ لِكَوْنٍ مِنَ الشُّورَى مُجَابَ
الدَّعْوَةِ ؎ اَخِيْرًا قَضَى نَحْبًا مِنَ اَهْلِ الْبِشَارَةِ ؎ وَاَوَّلُ رَامٍ فِى ثُغُوْرِ
الضَّلَالَةِ ؎ واسم ابى الوقاص مالك **فصل** فى عددهم حين
وفاته صلى الله عليه وسلم وفى شرح الصدر قال ابو زرعة الرازى
قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مائة الف واربعة عشر
الفا من الصحابة ممن روى عنه وسمع منه وقال فى الاصابة بعد ان ذكر
من سبعة من الحفاظ فى ضبط اسماء الصحابة رضى الله عنهم ومع ذلك
فلم يحصل لنا جميعا من الوقوف على العشر من اسماء الصحابة رضى
الله عنهم بالنسبة الى ما جاء عن ابى زرعة الرازى فانه قال توفى النبى
صلى الله عليه وسلم ومن رآه وسمع منه زيادة على مائة الف من رجل و
امرأة كلهم قد روى عنه سماعا او رواية اهـ وفى بعض حواشى
المشكاة ان الذين قدموا المدينة عام حجة الوداع نحو آذان النبى صلى
الله عليه وسلم بالحج كانوا اكثر من عشرين عددهم وقد بلغوا
فى غزوة تبوك التى هى آخر غزواته صلى الله عليه وسلم مائة الف وحجة
الوداع كانت بعد ذلك ولا بد ان يزدادوا فيها ويروى مائة

Marfat.com

واربعة عشر الفا وفي رواية واربعة وعشرون الفا والله اعلم اه
وفي كتاب الجنائز من التلويح انه صلى الله عليه وسلم مات عن مائة
الف واربعة وعشرين الفا لظنهم له صحبة اه **واما** عدد البدريين
منهم ففي صحيح البخاري بعدة طرق عن البراء كنا نتحدث ان اصحاب
بدر ثلثمائة وبضعة عشر بعدة اصحاب طالوت الذين جاوزوا معه
النهر وعنه ايضا قال استصغرت انا وابن عمر يوم بدر وكان
المهاجرون يوم بدر نيفا على ستين والانصار نيف واربعون و
مئتان اه وقال الشيخ عبد اللطيف في صدر المقدمة من رسالته و
الذي استقر عليه الامر بعد التنقيح انه عدة اسمائهم ثلثمائة و
ثلثة عشر على الصحيح لكن وقع في بعضهم اشتباه عند المحدثين ثم
قال في آخر تلك المقدمة واسماؤهم ثلثمائة وثلثة وستون اه
اي بحسب ما اراد ان يورد في تلك الرسالة ويحتمل ان يكون اختلاف
في الاصل في تعيينهم فعد بعضهم اشخاصا وتركهم آخرون
فابدلوهم بغيرهم لما قام عندهم فاورد من بعدهم جميعهم
على وجه الاحتياط فانهم صابئون مختلف في كونهم بدريين كما قال
المبيني عن ابن سيد الناس انه صرح في عيون الاثر بانه يذكر من كان
بدريا ولو على قول مرجوح اه فهم في الاصل جيش ١٣٣ **لطيفة** عدد
الصحابة حين وفاته صلى الله عليه وسلم مائة الف واربعة وعشرون الفا
على ما تقدم كعدد الانبياء عليهم الصلاة والسلام وعدد البدريين منهم
ثلثمائة وثلثة عشر كعدد المرسلين من الانبياء وعدد من بشروا بالجنة
خصوصا عشرة كعدد الملئكة الذين يجب الايمان بهم تفصيلا وعدد
خلفاء بعده صلى الله عليه وسلم اربعة ان لم يعد الحسن بن علي منهم
كعدد اولي العزم دونه صلى الله عليه وسلم وان عد الحسن بن علي منهم
فخمسة كعددهم معه صلى الله عليه وسلم وعدد المذاهب المدونة في
الفروع اربعة كعدد الكتب السماوية فليراجع **غريبة** وفي البجيري
على الاقناع انه استنبط بعض العلماء من اسم محمد عدة الرسل

Marfat.com

وهم ثلثمائة وثلثة عشر على الصحيح اى التى هى عدة اصحاب بدر
ايضا على الصحيح فقال فيه ثلاث ميمات واذا بسطت كلا منها
فقلت ميم كانت عدتها بحساب الجمل تسعين فيحصل منها مائتا
وسبعون وحسبت الحاء تكون ثمانية واذا بسطت الدال وهى
قلت دال كانت خمسة وثلثين فالجملة ما ذكروا ستخرج بعضهم
منه عدد الانبياء وهم مائة الف واربعة وعشرون الفا اى التى
هى عدة اصحابه صه وقت وفاته على ما تقدم قال وطريقه ان تضرب
عدد حروفه بالجمل الصغير وهو جعل جميع حروف آحادا فهى
حينئذ عشرون الميماء بثمانية وهاء كذلك والدال باربعة فى
مثلها تخرج اربعمائة ثم تضربها فى كل عقود المرسلين وهى
ثلثمائة وعشرة واحذف الآحاد تخرج مائة الف واربعة وعشرون
الفا وإلى ذلك الاشارة بقولى فى مفتاح الظفر بعد ابيات شعر

إِلَى الْأَنْبِيَا يُوحِي سُمَاهُ مُحَمَّدٌ ۝ وَرُسْلٍ إِذَا اَجْمَلْتَ بِالْأَبْجَدِيَّةِ

فصلٌ فى تحذيره صلى الله عليه وسلم عن البدعة واغرائه على
ملازمة السنة والجماعة فعن العرباض بن سارية قال صلى بنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم ثم اقبل علينا بوجهه
فوعظنا موعظة بليغة ذرفت منها العيون ووجلت منها
القلوب فقال رجل يا رسول الله كأن هذا موعظة مودع فاوصنا
فقال اوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وان كان عبدا
حبشيا فانه من يعش منكم بعدى فسيرى اختلافا كثيرا فعليكم
بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين وعضوا عليها بالنواجذ و
اياكم ومحدثات الامور فان كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة
رواه احمد وابو داود والترمذى وابن ماجه الا انهما لم يذكرا
الصلاة **وعن** ابن مسعود رضى الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما من نبى بعثه الله فى امة قبلى الا كان له
فى امته حواريون واصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بامره ثم

Marfat.com

تخلف من بعدهم خلوف يقولون مالا يفعلون ويفعلون مالا
يؤمرون فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه
فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن وليس وراء ذلك
من الايمان حبة خردل رواه مسلم **وعنه** ايضا قال خط لنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم خطا ثم قال هذا سبيل الله ثم خط
خطوطا عن يمينه وعن شماله وقال هذه سبل على كل سبيل
منها شيطان يدعو اليه وقرأ ان هذا صراطي مستقيما فاتبعوه
الآية رواه احمد والنسائي والدارمي **وعن** ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون في آخر الزمان دجالون
كذابون يأتونكم من الاحاديث بما لم تسمعوا انتم ولا آباؤكم
فاياكم واياهم لا يضلونكم ولا يفتنونكم رواه مسلم **وعن**
عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليأتين
على امتي كما اتى على بني اسرائيل حذو النعل بالنعل حتى ان
كان منهم من اتى امه علانية لكان في امتي من يصنع ذلك وان
بني اسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين ملة وتفترق امتي على
على ثلاث وسبعين ملة كلهم في النار الا ملة واحدة قالوا من
هي يا رسول الله قال ما انا عليه واصحابي رواه الترمذي كما في
المشكاة **تنبيه** وعما ينبغي الاطلاع عليه ان الاختلاف انما هو في
الاصوليات والاعتقاديات لا في الفروعيات كما يشير اليه قوله
صلى الله عليه وسلم على ثلاث وسبعين ملة فان الظاهر منه ان كل
فرقة اهل ملة مغايرة لملة غيرهم ومنه ان مستند جميعهم الكتاب
والسنة لكن على زعمهم كما يشير اليه قوله وتفترق امتي فان المراد
منه امة الاجابة ومنه ان الاثنين والسبعين منهم داخلون في النار
لقوله صلى كلهم في النار الا ملة واحدة واما الخلود فيها فمن كانت
بدعته تقتضي الكفر والعياذ بالله فمخلد فيها ومن لا فلا ففي فتاوى
الرملي (سئل) عن فرق المسلمين غير اهل السنة من المعتزلة والجبرية
وغيرهما هل يعاقبون على عقائدهم المخالفة فيها اهل السنة ام لا

Marfat.com

(فاجاب) بانه يترتب العقاب على فرق الاسلام غير اهل السنة
الاثنين والسبعين فرقة بسبب عقائدهم المخالفة لعقيد اهل السنة
لقوله صلى الله عليه وسلم ستفترق امتى ثلاثا وسبعين فرقة كلها
فى النار الا واحدة وهى ما انا عليه واصحابى وكان ذلك من معجزاته
صلى الله عليه وسلم حيث وقع ما اخبر به قال الآمدى وكان المسلمون
عند وفاة النبى صلى الله عليه وسلم على عقيدة واحدة وطريقة
واحدة الا من يبطن النفاق ويظهر الاسلام اه ولم يزل الخلاف
يتشعب والآراء تفترق حتى تفرق اهل الاسلام وارباب المقالات الى ثلاث وسبعين فرقة اه ماخذ الفتاوى وقال المحقق الدوانى
فى شرح العقائد العضدية تحت قول المصنف كلها فى النار اى من
حيث الاعتقاد قال فلا يرد انه اذا اريد الخلود فيها فهو خلاف
الاجماع فان المؤمنين لا يخلدون فيها وان اريد مجرد الدخول فهو
مشترك بين الفرق اذ ما من فرقة الا وبعضهم عصاة والقول بان
معصية الفرقة الناجية مطلقا مغفورة بعيد جدا ولا يبعد ان يكون
المراد استقلال مكثهم فى النار بالشبهة الى سائر الفرق ترغيبا فى
تصحيح العقائد اه ومنه ان الناجين ما كان عليه رسول الله صلى الله
عليه وسلم واصحابه وهم المسمون باهل السنة والجماعة المواخ
فقوله فى الاعتقاديات للامام ابى الحسن الاشعرى رضى الله عنه الذى
تصدى لابطال مذهب المعتزلة وغيرهم ففى شرح العقائد النسفية
ان الاشعرى اشتغل هو ومن تبعه بابطال راى المعتزلة واثبات ما
ورد به السنة ومضى عليه الجماعة فسموا اهل السنة والجماعة اه
وقد اشار النبى صلى الله عليه وسلم الى انه واتباعه على الحق ففى
الجلالين فى تفسير قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا من يرتد منكم عن
دينه فسوف ياتى الله بقوم يحبهم ويحبونه اذلة على المؤمنين
اعزة على الكافرين يجاهدون فى سبيل الله ولا يخافون لومة
لائم ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله واسع عليم (مائدة) قال

Marfat.com

صلى الله عليه وسلم هم قوم هذا واشار الى ابى موسى الاشعرى رضى
الله عنه رواه الحاكم فى صحيحه اه والامام ابو الحسن الاشعرى من
نسل رضى الله عنه ولد سنة ستين ومئتين من الهجرة النبوية كما فى
رسالة حماد بن محمد الوهابى التى صنفها فى تاريخ ابى الحسن
الاشعرى وحاصل كلامه فى تلك الرسالة انه الامام ابا الحسن
الاشعرى رضى الله عنه امام جليل حقيق بان يتبع ثم زعم انه
اتباعه لم يعرفوا حقيقة اعتقاده اه ولعمرى انه هذه لفرية
ما فيها مرية كيف وصاحب البيت ادرى **فصل** فى بيان فرق
المبتدعة اعلم ان اهل البدع انكروا التقليد وفشروا القرآن برأيهم
ونسبوا الائمة المجتهدين بل الصحابة رضى الله عنهم الى الخطأ فى مسائل
عديدة كمسئلة الطلاق وعدد ركعات التراويح وغيرهما واوجبوا
على الجميع الاجتهاد من الكتاب والسنة وحملوا الآيات النازلة فى
المشركين على المقلدين من المؤمنين كما سيأتى وشكلوا العوام بان
الاسلام واحد فكيف صار اربعة مذاهب ثم نراهم يتفرقون اربعة
آلاف مذاهب بل يتلون احدهم فى الاحياء كما تتلون الغول وليس
مرادهم بذلك الا مفارقة الناس المذاهب الاربعة وتقليدهم هؤلاء
الشفهاء المبتدعة وينادى عليه بأعلى صوته تقريرهم على من قلدهم
من غير معرفة شئ من الدلائل مع تكفيرهم من خالف اجتهاده لمذ
هبهم وتشنيعهم عليه **فمنهم** المعتزلة قال فى شرح العقائد انهم
اول فرقة اسسوا قواعد خلاف لما ورد به ظاهر السنة وجرى
عليه جماعة الصحابة رضى الله عنهم فى باب العقائد وذلك لاخ
رئيسهم واصل بن عطاء اعتزل عن مجلس الحسن البصرى
رحمه الله يقرر انه مرتكب الكبيرليس بمؤمن ولا كافر ويثبت
المنزلة بين المنزلتين فقال الحسن قد اعتزل عنا فسموا المعتزلة
وهم سموا انفسهم اصحاب العدل والتوحيد لقولهم
بوجوب ثواب المطيع وعقاب العاصى على الله تعالى ونفى

Marfat.com

الصفات القديمة عنهم ثم انهم توغلوا فى علم الكلام وتشبثوا باذيال الفلاسفة فى كثير من الاصول والاحكام وشاع مذهبهم فيما بين الناس الى ان قال الشيخ ابو الحسن الاشعرى لاستاذه ابى على الجبائى ما تقول فى ثلثة اخوة مات احدهم مطيعا والآخر عاصيا والثالث صغيرا فقال ان الاول يثاب فى الجنة والثانى يعاقب بالنار والثالث لا يثاب ولا يعاقب فقال الاشعرى فان قال الثالث يا رب لم امتنى صغيرا وما ابقيتنى الى ان اكبر فاومن بك واطيعك فادخل الجنة فماذا يقول الرب فقال يقول الرب انى كنت اعلم منك انك لو كبرت لعصيت فدخلت النار فكان الاصلح لك ان تموت صغيرا فقال الاشعرى فان قال الثانى يا رب لم لم تمتنى صغيرا لانا اعصى لك فلا ادخل النار فماذا يقول الرب فبهت الجبائى وترك الاشعرى مذهبه اه وقال فى تذييل شرح العقائد ويلقبون بالقدرية لاعتقادهم استناد افعال العباد الى قدرتهم وانكارهم القدر فيها ثم انهم افترقوا فرقا يكفر بعضهم بعضا فمنهم الواصلية اصحاب واصل بن عطاء ومنهم العمرو ثية المنتسبون الى عمرو بن عبيد ومنهم الهذيلية اصحاب ابى الهذيل بن حمدان ومنهم النظامية اصحاب ابراهيم بن سيارة النظام ومنهم الاسوارية اصحاب الاسوارى ومنهم الاسكافية اصحاب ابى جعفر الاسكاف ومنهم الجعفرية اصحاب جعفر بن جعد ومنهم البشرية اصحاب بشر بن المعتمر ومنهم المزدارية اصحاب ابى موسى عيسى بن صبيح المزدار تلميذ بشر ومنهم الهشامية اصحاب هشام بن عمرو ومنهم الكابية اصحاب احمد بن كابة من اصحاب النظام ومنهم الحدثية اتباع فضل الحدثى ومنهم المعمرية اتباع معمر بن عباد السلمى ومنهم الثمامية اتباع ثمامة بن اشرس النميرى كان فى زمان المأمون ومنهم الخياطية اتباع ابى الحسين بن ابى عمرو الخياط ومنهم الجاحظية اصحاب عمرو بن الجاحظ كان فى ايام المعتصم

Marfat.com

والمتوكل ومنهم الكعبية اتباع ابى القاسم بن محمد الكعبى تلميذ
الخياط ومنهم الجبائية من اصحاب ابى على محمد بن عبد الوهاب الجبائى ومنهم
البهشمية اصحاب ابى هاشم **ومن** الفرق الاسلامية الشيعة
وهم ايضا فرق يكفر بعضهم بعضا فمنهم السبائية اتباع عبد الله بن
سبا ومنهم المفضلية اصحاب المفضل الصيرفى ومنهم البزيعية
اصحاب بزيع بن يونس ومنهم العلبائية اصحاب علباء بن ارو ع
الاسدى وقيل الاوسى ومنهم النعمانية اصحاب محمد بن نعمان
الملقب بشيطان الطاق ويقال لهم الشيطانية ايضا ومنهم الزرارية
اصحاب زرارة بن اعين الكوفى ومنهم الناووسية اصحاب عبد الله بن
الناووس البصرى ومنهم الشميطية اصحاب يحيى بن الشميط ومنهم
الميمونية اصحاب عبد الله بن ميمون القداح الاهوازى ومنهم
البرقعية اصحاب محمد بن على البرقعى ومنهم البيانية اصحاب بيان
ابن سمعان التميمى ومنهم المغيرية اصحاب مغيرة بن سعد العجلى
ومنهم الجناحية اتباع عبد الله بن معاوية بن ذى الجناحين ومنهم
المنصورية اتباع ابى منصور العجلى ومنهم الخطابية اتباع ابى خطاب
الاسدى ومنهم الهشامية اصحاب الهشام بن الحكم ومنهم اليو
نسية اصحاب يونس بن عبد الرحمن البلخى ومنهم التفويضية و
منهم الجارودية اصحاب ابى الجارود ومنهم الامامية **ومن** الفرق
الاسلامية ايضا الخوارج وهم فرق فمنهم المحكمة ومنهم البهيسية
اتباع بهيس بن الهصيم بن جابر ومنهم الازارقة اصحاب نافع بن
الازرق ومنهم اليزيدية اصحاب يزيد بن انيسة ومنهم الميمونية
اصحاب ميمون بن عمران **ومن** الفرق الاسلامية ايضا المرجئة وهم
فرق فمنهم اليونسية اصحاب يونس الثمرى ومنهم الغسانية
اصحاب غسان الكوفى **ومن** الفرق الاسلامية ايضا الجبرية
وقد افترقوا منهم الجهمية اصحاب جهم بن صفوان الترمذى و
منهم المشبهة شبهوا الله بالمخلوقات ومنهم غيرهم ولكل من هذه

Marfat.com

الفرق دعاوى باطلة يضحك منها الصبيان ويستحي منها المجنون
شعر لكل دعاوى لست احصى بيانها ايا طالب الهذيان خذ بالارادة
كأن العيوب عيبت لاتصافها بها ويح من باهى بوصف الحماقة
فرأينا الاعراض عنها امثل اذ الاعراض عن القول المطرح احرى
لاماتته واخماد ذكر قائله واجدر ان لايكون ذلك تنبيها للجهال
عليه كما ذكره الامام مسلم بن الحجاج فى مقدمة صحيحه الا اننا نبحث
عن دعاوى الفرقتين الموجودتين اليوم ونرد ها بالادلة حتى
ينصرم عرقهم كما فعله السلف والخلف بعد تقدم ذكرهم من
المبتدعة فقد ردوا دعاويهم وابطلوا شبهاتهم حتى لا نرى لهم
من باقية فاتح ذلك واجب على الكفاية كما سنوضحه ان شاء الله
فنقول ومن الفرق الاسلامية الوهابية اتباع محمد بن عبد
الوهاب النجدى قال فى المنجد ما نصه الوهابية من الفرق الاسلا
مية اسسها محمد بن عبد الوهاب اطلق عليها اخصامها هذا
الاسم اما تباعها فسموا انفسهم الموحدين ودعوا طريقتهم
بالمحمدية يذهبون مذهب ابن حنبل فى الفقه طبقا لتفسير ابن
تيمية اه قوله يذهبون مذهب ابن حنبل فى الفقه) هذا كان
عادتهم قبل اما الآن فليس لهم مذهب اصلا بل كلهم مجتهدون
فى دعواهم وينكرون تقليد الائمة على ما سيأتى تفصيله ان شاء
الله تعالى ومن دعاويهم انه الشوشل والاستغاثة بالانبياء و
الاولياء شرك وانه قراءة مولد النبى صلى الله عليه وسلم بدعة
سيئة وانه الميت لايصل اليه من الاحياء شيء الى غير ذلك و
منهم المودودية اتباع ابى الاعلى المودودى وافقوا الوهابية
وزادوا انكار القدر وغيره على سيأتى تفصيله ان شاء الله فان قيل
انا نرى فى هذا الزمان اقواما من المبتدعين يختلف دعوى بعضهم
بعضا فقد يزيد الفرق الضالة على ثنتين وسبعين ومقتضى الحديث
السابق ان الضالة ثنتان وسبعون قلنا لانزيد عليها اذا المراد و

Marfat.com

الله اعلم انهم يفترقون على ثنتين وسبعين ملة في الاصول فلا تزيد
اصولهم على هذا العدد كما اشار اليه المحقق الدواني في شرح العقا
ئد العضدية حيث قال ما نصه وما يتوهم من اشتراك جمل على
اصول المذاهب فهي اقل من هذا العدد واما جمل على ما يشمل
الفروع فهو اكثر منه توهم فاسد لا مستند له لجواز كون الاصول
التي بينها مخالفة معتد بها بهذا العدد او هي فيكون عقائد بعضهم مخا
لفة لعقائد آخرين بالكلية وعقائد بعضهم ملفقة منهما كما نرى في
عقائد الوهابيين من عقائد المعتزلة كقول العبد قادرا قبل الفعل
والنار محرقة وكذا لا نرى في عقائد الموحدين ما كان في عقائد القدر
ية من نفي القضاء والقدر وفي عقائد جميعهم نفي الكرامة والمعجزة
الى غير ذلك فلا يزيد المجموع على ما ذكر وهذا كما ان الفرقة الناجية
واحدة بذلك الحديث ثم نراها تختلف في الفروع الى اربعة مذاهب
بل الى مذاهب المجتهدين المعتبرين ولكن اصولهم واحد فكما
لا يضر اختلاف المذاهب الحقة في كون الفرقة الناجية واحدة كذلك
لا يضر اختلاف اهل البدع والاهواء الى آلاف مذاهب في كون
الملل الضالة ثنتين وسبعين وقد يشير الى هذه الكثرة قوله صلى الله عليه
وسلم في حديث العرباض بن سارية الماز من يعش منكم بعدي فسيرى
اختلافا كثيرا فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين كما يشير الى
اختلاف المذاهب الحقة قوله تعالى قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللّٰهِ نُورٌ وَكِتَابٌ
مُبِينٌ يَهْدِي بِهِ اللّٰهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ **تنبيه** وقال
العلامة عبد الحكيم السيالكوتي في حاشيته على الدواني اعلم ان
الاعتراض المذكور (يعني ان الحديث اذا حمل على اصول المذاهب
فهي اقل من هذا العدد الخ) وجوابه مبني على ان المراد الافتراق في
الدنيا واما اذا اريد الافتراق في الآخرة فلا اشكال والامام حجة الاسلام
حمله على الافتراق في الآخرة وهو الظاهر من الحديث الآتي
موافقة الحديث الذي رواه الترمذي ان بني اسرائيل تفرقت على

Marfat.com

ثنتين وسبعين ملة الخ تقتضي الحمل على الافتراق في الدنيا كما عليه
الجمهور اه **فصل** في بيان استدلال بعض الناس بالقرآن
على دعاويهم الفاسدة والجواب عنه اعلم انه استدل
بعضهم بقوله تعالى وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ (الحجر)
على ترك العبادات كلها زعموا ان العبادة مغياة باتيان اليقين
فقد استيقنا بالنجاة فلا نحتاج الى العبادة اه وقد قال المفسرون
معناه حتى يأتيك الموت قال تعالى حكاية عن المجرمين لَمْ نَكُ مِنَ
الْمُصَلِّينَ وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ الْمِسْكِينَ وَكُنَّا نَخُوضُ مَعَ الْخَائِضِينَ وَكُنَّا
نُكَذِّبُ بِيَوْمِ الدِّينِ حَتَّىٰ أَتَانَا الْيَقِينُ (مدثر) فاليقين اسم من
اسماء الموت سمي به لانه متيقن الوقوع وهو قوعه بزول كل
شك والتوقيت به لافادة ان جميع لحظات الحياة مدة
للعبادة فلا يخلع من ربقة التكليف بالغ عاقل الى الموت
كيف وقد كان صلى الله عليه وسلم مع عصمته وما كان عليه دائم
العبادة حتى تورمت قدماه قال التفتازاني في شرح العقائد
النسفية لا يصل العبد ما دام عاقلا بالغا الى حيث يسقط عنه
الامر والنهي لعموم الخطابات الواردة واجماع المجتهدين على
ذلك وذهب بعض الاباحيين الى ان العبد اذا بلغ غاية المحبة
وصفاء قلبه واختار الايمان على الكفر من غير نفاق سقط عنه
الامر والنهي ولا يدخله النار بارتكاب الكبائر وبعضهم الى
انه يسقط عنه العبادات الظاهرة وتكون عبادته التفكر وهذا
كفر وضلال اه وكذلك استدل بقوله تعالى فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ
الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ (ماعون) على حرمة الصلاة على
من لا خشوع له زعموا ان الصلاة مع الغفلة معصية وان مقصود
الصلاة ذكر الله قال تعالى أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي (طه) فاذا وجد
حضور القلب مع ذكر الله فلا حاجة الى الصلاة اه وقد قال المفسرون
معنى الآية انهم عن صلاتهم ساهون اي غافلون يؤخرونها عن

Marfat.com

وقتها كذا اخرجه ابن جرير عن سعد بن ابى وقاص مرفوعا ففى ابن
كثير قال ابو جعفر بن جرير عن سعد بن ابى وقاص قال سألت رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن الذين هم عن صلاتهم ساهون قال هم
الذين يؤخرون الصلاة عن وقتها وقال ابن عباس وغيره يعنى
المنافقين الذين يصلون فى العلانية ولا يصلون فى السر وقال مسروق
وابو الضحى هم ساهون عن فعلها فى الوقت المقدر لها شرعا
فيخرجونها عن وقتها اه وتعلق آخرون بقوله تعالى عَلَيْكُمْ
أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ (المائدة) زعموا انه
لا ينبغى الامر بالمعروف والنهى عن المنكر وكذا الرد على المبتدعة
والمتشيخة اه ثم العجب من نهيهم عن تصدى للامر بالمعروف
والنهى عن المنكر ورد المبتدعة متدثين بهذه الآية وهل هذا
الا كرد الى ما فروا عنه لان الامر بالمعروف والنهى عن المنكر ان
كان قبيحا فلا شئ ينهون عن تصدى لها وكان ينبغى لهم ان
ينظروا لانفسهم اذ ليس يضرهم معصية الآمرين والناهين
فدعواهم هذه يرد ها فعلهم كما قيل لا تنه عن خلق وتأتى مثله
عار عليك اذا فعلت عظيم على انه اخرج الامام الترمذى وابو
داود عن ابى بكر الصديق رضى الله عنه انه قال يا ايها الناس انكم
تقرؤن هذه الآية يا ايها الذين آمنوا عليكم أنفسكم الخ ولا تضعونها
موضعها ولا تدرون ما هى وانى سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول ان الناس اذا رأوا ظالما فلم يأخذوا على يديه اوشك
ان يعمهم الله بعقاب منه اه كيف لا وقد قال وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ
يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ
هُمُ الْمُفْلِحُونَ (آل عمران) وقال ايضا وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ لِمَ تَعِظُونَ
قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا مَعْذِرَةً إِلَى رَبِّكُمْ
وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنْجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ
السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ فَلَمَّا

Marfat.com

عَتَوْا عَمَّا نُهُوا عَنْهُ قُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ (الاعراف) قال ابن عباس ما ادری ما فعل بالفرقة الساکتة وقال عکرمة لم تهلك لانها کرهت ما فعلوه وقالت لم تعظون الخ وروی الحاکم عن ابن عباس انه رجع الیه واعجبه اه کما فی الجلالین وبالجملة فالامر بالمعروف والنهی عن المنکر والبدعة واجب بل قال الامام الغزالی رحمة الله علیه فی الاحیاء انه الامر فی الانکار علی المبتدع اشد منه علی الکافر لانه شر الکافر غیر متعد فانه المسلمین اعتقد واکفره فلا یلتفتون الی قوله حیث لم یدع الاسلام لنفسه اما المبتدع الذی یدعو لبدعته ویزعم انه ماید عو الیه حق فهو سبب لغواية الخلق فشره متعد فالاستجواب فی اظهار بغضه ومعاداته والانقطاع عنه وتحقیره والتشنیع علیه ببدعته و تنفیر الناس عنه اشد قال واذا لم یبالغ فی تقبیح بدعته شاعت بین الخلق وعم فسادها اه واستدل بعض الزافضیة لمن منع الزکاة فی عهد ابی بکر الصدیق رضی الله عنه بقوله تعالی خُذْ مِنْ اَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ اِنَّ صَلٰوتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ (توبة) قال فی شرح مسلم وقد زعم زاعمون من الزافضة انه القوم کانوا متأولین فی منع الصدقة وکانوا یزعمون انه الخطاب فی قوله تعالی خُذْ مِنْ اَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ اِنَّ صَلٰوتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ خطاب خاص فی مواجهة النبی صلی الله علیه وسلم دون غیره واله مقید بشرائط لا توجد فیمن سواه ومثل هذه الشبهة اذا وجد کان فما یعذر فیه امثالهم وزعموا انه قتالهم کان ظلما اه فانا لله وانا الیه راجعون وتعلق قوم بقوله تعالی هُوَ الَّذِی خَلَقَ لَكُمْ مَا فِی الْاَرْضِ جَمِيعًا (البقرة) زعموا انه لیس لاحد الاختصاص بشیئ اصلا ففی الرازی انه احتج اهل الاباحة بقوله تعالی خَلَقَ لَكُمْ مَا فِی الْاَرْضِ جَمِيعًا علی انه تعالی خلق الکل للکل فلا یکون لاحد اختصاص بشیئ اصلا وهو ضعیف لانه تعالی قابل الکل بالکل فیقتضی مقابلة الفرد بالفرد والشیوع یستفاد من دلیل منفصل والفقهاء استدلوا به علی ان الاصل فی المنافع

Marfat.com

الاباحة اه وكذلك استدل اهل التناسخ بقوله تعالى اِنَّ الَّذِيْنَ كَفَرُوْا بِاٰيٰتِنَا وَاسْتَكْبَرُوْا عَنْهَا لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ اَبْوَابُ السَّمَآءِ وَلَا يَدْخُلُوْنَ الْجَنَّةَ حَتّٰى يَلِجَ الْجَمَلُ فِيْ سَمِّ الْخِيَاطِ وَكَذٰلِكَ نَجْزِي الْمُجْرِمِيْنَ (اعراف) قال الامام الرازي احتج القائلون بالتناسخ بهذه الآية فقالوا ان الارواح التي كانت في اجساد البشر لما عصت واذنبت فانها بعد موت الابدان تزدمن بدن الى بدن ولا تزال تبقى في التعذيب حتى انها تنتقل من بدن الجمل الى بدن الدودة التي تنفذ في سم الخياط فحينئذ تصير مطهرة عن تلك الذنوب والمعاصي وحينئذ تدخل الجنة وتصل الى السعادة وهذا القول باطل اه وظاهر ان مراد الآية بيان عدم دخولهم الجنة وكذلك استدل آخرون بقوله صلى الله عليه وسلم اذا سمع النداء احدكم والاناء في يده فلا يضعه حتى يقضي حاجته منه رواه ابوداود زعموا فاذا سمع الاذان للصبح وطلع الفجر عند التسحر فلا يجب الامساك عن الاكل اه والحديث يحتمل معاني منها طلب تقديم الطعام على الصلاة حيث لا يخاف فوتها كما نص عليه العلماء حيث قالوا تكره الصلاة بحضرة طعام او شراب يشتاق اليه واستدلوا عليه بقوله صلى الله عليه وسلم لا صلاة بحضرة طعام ولا وهو يدافعه الاخبثان رواه مسلم وبقوله صلى الله عليه وسلم اذا وضع عشاء احدكم واقيمت الصلاة فابدؤا بالعشاء ولا يعجل حتى يفرغ منه رواه الشيخان ومنها طلب تقديم الافطار اذا سمع اذان المغرب وتحقق الغروب كما نصوا عليه ايضا واستدلوا عليه بقوله صلى الله عليه وسلم لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر رواه الشيخان ومنها عدم وجوب الامساك اذا سمع اذان الصبح الاول فان له اذانين اذانا بعد نصف الليل واذانا بعد طلوع الفجر كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بلالا ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن ام مكتوم قال ابن عمر وكان رجلا اعمى لا ينادي حتى يقال له اصبحت

Marfat.com

اصبحت رواه الشيخان ومنها عدم وجوب الامساك اذا سمع
اذان الصبح وهو شاك فى طلوع الفجر للغيم فلم يقع له العلم
بان الفجر قد طلع ومنها عدم وجوب الامساك ايضا اذا سمع الاذان
وان علم به طلوع الفجر قال القارى فى المرقاة ولعله كان فى
اول الاسلام وما نقل عن الاعمش واسحق انه يحل تعاطى المفطر
الى طلوع الشمس قال النووى وما اظن ان ما نقل عن هذين
الامامين يصح عنهما اه ولا يخفى انه مخالف للنص وهو قوله تعالى
كُلُوا وَاشْرَبُوا حَتّٰى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْاَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْاَسْوَدِ
مِنَ الْفَجْرِ فالقائل بطلوع الفجر يكفر اه ما فى المرقاة وكذلك
استدل آخرون بقوله تعالى وَيَعْبُدُوْنَ مِنْ دُوْنِ اللّٰهِ مَا لَا
يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُوْلُوْنَ هٰٓؤُلَآءِ شُفَعَآؤُنَا عِنْدَ
اللّٰهِ (يونس) وبقوله تعالى وَالَّذِيْنَ اتَّخَذُوْا مِنْ دُوْنِهٖٓ اَوْلِيَآءَ مَا
نَعْبُدُهُمْ اِلَّا لِيُقَرِّبُوْنَآ اِلَى اللّٰهِ زُلْفٰى (زمر) زعموا ان التوسل
والاستشفاع بالانبياء والاولياء شرك وبعضهم بقوله
تعالى اَلرَّحْمٰنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوٰى (طه) وبقوله صلى
الله عليه وسلم ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة الى السماء
الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر يقول من يدعونى
فاستجيب له من يسألنى فاعطيه من يستغفرنى فاغفر له
رواه الشيخان فاثبتوا الجسم له تعالى عن ذلك علوا كبيرا وَلَيْسَ
كَمِثْلِهٖ شَيْءٌ فتعلقوا بالمتشابهات من الكتاب والسنة وقد
قال تعالى هُوَ الَّذِيْٓ اَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتٰبَ مِنْهُ اٰيٰتٌ مُّحْكَمٰتٌ هُنَّ
اُمُّ الْكِتٰبِ وَاُخَرُ مُتَشٰبِهٰتٌ فَاَمَّا الَّذِيْنَ فِيْ قُلُوْبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُوْنَ
مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَآءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَآءَ تَاْوِيْلِهٖ وَمَا يَعْلَمُ تَاْوِيْلَهٗٓ اِلَّا اللّٰهُ
وَالرّٰسِخُوْنَ فِى الْعِلْمِ يَقُوْلُوْنَ اٰمَنَّا بِهٖ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ
اِلَّآ اُولُوا الْاَلْبَابِ (آل عمران) وعن ابى هريرة رضى الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل القرآن على خمسة اوجه حلال

Marfat.com

وحرام ومحكم ومتشابه وامثال فاعلموا الحلال وحرموا الحرام
واعملوا بالمحكم وآمنوا بالمتشابه واعتبروا بالامثال كما في المشكاة
وعن عائشة رضي الله عنها قالت تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم
هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ وقرأ الى
وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ قالت قال رسول الله صلى الله عليه و
سلم فاذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين
سماهم الله فاحذروهم رواه الشيخان وبالجملة كل فرقة فسروا
القرآن برأيهم على حسب هواهم **فصل** في بيان النهي عن
التفسير بالرأي اعلم انك قد وقفت على ما ادعى بعضهم وفسروا
القرآن برأيهم وهواهم ولا يخفى ان خطر التفسير بالرأي من
غير علم بالذين غير منحصر فيما ذكر فلذلك نهى عنه رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال من قال في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده
من النار رواه الترمذي عن ابن عباس رضي الله عنهما وقال هذا
حديث حسن صحيح وفي الجمل عن ابي مالك الاشعري رضي الله عنه
انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا اخاف على امتي
الا ثلاث خلال ان يكثر فيهم المال فيتحاسدوا فيقتتلوا وان
يفتح لهم الكتاب فيأخذه المؤمن يبتغي تأويله وما يعلم تأويله
الا الله والراسخون في العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا وما
يذكر الا اولوا الالباب وان يزداد علمهم فيضيعوه ولا يسألوا عنه
اخرجه الطبراني اه وعن جندب بن عبد الله قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من قال في القرآن برأيه فاصاب فقد اخطأ
رواه الترمذي وروى ابو داود نحوه وعن ابن عباس رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اتقوا الحديث عني الا
ما علمتم فمن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار ومن
قال في القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار رواه الترمذي
وقال هذا حديث حسن ثم قال واما الذي روي عن مجاهد

Marfat.com

وقتادة وغيرهما من اهل العلم انهم فسروا القرآن فليس
النظر بهم انهم قالوا فى القرآن وفسروه بغير علم او من قبل
انفسهم وقد روى عنهم ما يدل على ما قلنا انهم لم يقولوا
من انفسهم بغير علم حدثنا حسين بن مهدى البصرى حدثنا
عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال ما فى القرآن آية الا وقد
سمعت فيها شيأ اه وفى ابن كثير عن مجاهد قال عرضت المصحف
على ابن عباس من فاتحته الى خاتمته اوقفه عند كل آية واسأله عنها
اه **فصل** فيما وقع لبعض الصحابة رضى الله عنهم اعلم
انه قد وقع لبعضهم ما يدل على خطر التفسير بالرأى فعن
سهل بن سعد رضى الله عنه قال وانزلت وَكُلُوا وَاشْرَبُوا
حَتّٰى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْاَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْاَسْوَدِ ولم ينزل من
الفجر وكان رجال اذا ارادوا الصوم ربط احدهم فى رجله خيط
الابيض وخيط الاسود ولا يزال يأكل حتى يتبين له رؤيتهما
فانزل الله بعده من الفجر فعلموا انما يعنى الليل والنهار رواه
البخارى وعن عدى بن حاتم قال قلت يارسول الله ما خيط
الابيض من خيط الاسود اهما خيطان قال انك لعريض
القفا ان ابصرت خيطين ثم قال لا بل سواد الليل وبياض
النهار رواه البخارى ايضا وفى الكازرونى على البيضاوى روى
انه اهل الجاهلية كانوا اذا احامت المرأة لم يؤاكلوها ولم يشاربوها
ولم يجالسوها ولم يساكنوها فى بيت فلما نزلت (اى آية
وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ الخ) اخذ المسلمون بظاهرها عتزلوهن
فاخرجوهن من بيوتهن فقال ناس من الاعراب انه البرد
شديد والثياب قليلة فان آثرناهن بالثياب هلك سائر اهل البيت
وان استأثرنا بها هلكت الحيض فقال صلى الله عليه وسلم انما امرتم
ان تعتزلوا بجامعتهن اذا حضن ولم يأمركم باخراجهن من
البيوت اه وفى الشاوى على الجلالين نحوه واذا كان هذا ما وقع

Marfat.com

لبعض الصحابة الذين كانوا في البلاد العربية ونشأوا بين الفصحاء و
وبلغوا من البلاغة ذروتها واحرزوا في مضمار الفصاحة قصباتها فما
ظنك بمن لم يشم من البلاغة عرفها ولم يحس من الفصاحة ذوقها
فصل في كيفية التفسير فاذا علمت ان التفسير بالرأي ممنوع فاعلم ان
له طريقا مسلوكا قال ابن كثير في تفسيره بعد كلام فاذ قال قائل فما احسن
طرق التفسير فالجواب ان اصح الطريق في ذلك ان يفسر القرآن
بالقرآن فما اجمل في مكان فانه قد بسط في موضع آخر فان اعياك
ذلك فعليك بالسنة فانها شارحة للقرآن وموضحة له بل قد
قال الامام ابو عبد الله محمد بن ادريس الشافعي رحمه الله كل ما
حكم به رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو مما فهمه من القرآن
قال الله تعالى اِنَّا اَنْزَلْنَا اِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا
اَرٰىكَ اللّٰهُ وَلَا تَكُنْ لِّلْخَآئِنِيْنَ خَصِيْمًا ولهذا قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الا اني اوتيت القرآن ومثله معه يعني السنة والسنة ايضا
تنزل عليه بالوحي كما ينزل القرآن الا انها لا تتلى كما يتلى القرآن
وقد استدل الامام الشافعي رحمه الله وغيره من الائمة على
ذلك بادلة كثيرة اه فقد قال تعالى كَمَآ اَرْسَلْنَا فِيْكُمْ رَسُوْلًا مِّنْكُمْ
يَتْلُوْا عَلَيْكُمْ اٰيٰتِنَا وَيُزَكِّيْكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتٰبَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُمْ
مَّا لَمْ تَكُوْنُوْا تَعْلَمُوْنَ (البقرة) وقال ايضا وَاَنْزَلْنَآ اِلَيْكَ
الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ اِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُوْنَ (النحل) و
قال ايضا وَمَآ اَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتٰبَ اِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوْا
فِيْهِ (النحل) وقال تعالى يٰٓاَهْلَ الْكِتٰبِ قَدْ جَآءَكُمْ رَسُوْلُنَا يُبَيِّنُ
لَكُمْ عَلٰى فَتْرَةٍ مِّنَ الرُّسُلِ اَنْ تَقُوْلُوْا مَا جَآءَنَا مِنْ بَشِيْرٍ وَّلَا نَذِيْرٍ
(مائدة) وقال ايضا وَمَآ اَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُوْلٍ اِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهٖ لِيُبَيِّنَ
لَهُمْ فَيُضِلُّ اللّٰهُ مَنْ يَّشَآءُ وَيَهْدِيْ مَنْ يَّشَآءُ (ابراهيم) وقال
تعالى هُوَ الَّذِيْ بَعَثَ فِي الْاُمِّيّٖنَ رَسُوْلًا مِّنْهُمْ يَتْلُوْا عَلَيْهِمْ اٰيٰتِهٖ
وَيُزَكِّيْهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتٰبَ وَالْحِكْمَةَ وَاِنْ كَانُوْا مِنْ قَبْلُ لَفِيْ ضَلٰلٍ

Marfat.com

مُبِينٍ (جمعة) الى غير ذلك من الآيات فبيّن تعالى انه بعث
النبيّ صلى الله عليه وسلم وانزل عليه الكتاب ليبيّن للناس
مراد الآية ويعلمهم احكامها فما يزعمه المبتدعة الخ غرض
البعثة مقصور على تبليغ الكتاب الى الناس وتلاوته عليهم
وبعد ذلك فلا نحتاج الى تفسير احد باطل يرده الكتاب
والسنة **تنبيه** ظهر مما تقدم ان حكمة البعثة غير منحصرة
فيما زعموا بل منها تعليم الاحكام الدينية الغير المصرح بها
في الكتاب وتزكية الامة وتطهيرهم عن المعاصي والاخلاق
الذميمة كما يدل عليه قوله تعالى يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ
وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وقوله خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً
تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ الخ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ
(توبة) ويؤيد ذلك ان الكتب المنزلة اربعة ومع الصحف
مائة واربعة مع ان الانبياء زيادة على مائة الف فلو كانت
فائدة البعثة مقصورة على تلاوة القرآن وتبليغ الكتب
فاي فائدة في ارسال غير اصحابها وقد قال تعالى إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَاةَ
فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا
وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللهِ وَكَانُوا
عَلَيْهِ شُهَدَاءَ (مائدة) بيّن تعالى انه انزل التوراة على موسى
وفيها هدى ونور ثم قال يحكم بها النبيون والربانيون والاحبار
للذين هادوا فظهر انه لم يؤذن لكل منهم ان يستنبطوا من التوراة
بحسب هواهم وانما من فائدة البعثة تطهير الامة وتبليغ
الكتب اليهم وبيان معناها المراد وبالجملة لا بد من التعويل
على بيانه ص فانا نجد التفسير في الاحاديث النبوية فقال ابن
كثير رجعنا الى اقوال الصحابة فانهم ادرى بذلك لما شاهدوا
من القرائن والاحوال التي اختصوا بها ولما لهم من الفهم

Marfat.com

الثامن والعلم الصحيح والعمل الصالح لاسيما علماؤهم وكبراءهم
كالائمة الاربعة الخلفاء الراشدين والائمة المهتدين المهديين
وعبد الله بن مسعود رضى الله عنهم قال الامام ابوجعفر بن جرير
عن مسروق قال عبد الله يعنى ابن مسعود والذى لا اله غيره ما
نزلت آية من كتاب الله الا وانا اعلم فيمن واين نزلت ولو اعلم احدا
اعلم بكتاب الله منى تنالة المطايا لاتيته وقال الاعمش عن ابى وائل
عن ابن مسعود قال كان الرجل منا اذا تعلم عشر آيات لم يجاوز
هن حتى يعرف معانيهن والعمل بهن ومنهم ابن عبد الله بن عباس
ابن عم رسول الله وترجمان القرآن ببركة دعاء رسول الله صلى الله
عليه وسلم حيث قال اللهم فقهه فى الدين وعلمه التأويل وقال ابن
جرير عن عبد الله يعنى ابن مسعود قال نعم ترجمان القرآن ابن
عباس اهـ وبالجملة فهم ادرى بكتاب الله فانه صلى الله عليه وسلم
تلا عليهم الآيات بلا واسطة وزكاهم حتى وقع الاجماع على
انهم جميعهم عدول كما تقدم بيانه فى فضل الصحابة واقتبسوا
من نور النبوة فانه صلى الله عليه وسلم سراج منير يقتبس منه كما
قال تعالى يا ايها النبى انا ارسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا وداعيا
الى الله باذنه وسراجا منيرا (احزاب) وظاهر ان شأن السراج ان
يزداد نوره كلما قرب منه فمن قرب منه صلعم اعنى الصحابة رضى
الله عنهم قد ابصروا الحق اكثر ممن بعد عنه صلعم كالتابعين ومن بعدهم
ومن شأنه ايضا ان سراج منه سراج آخر منير من غير ان ينقص من
نوره شيء فالصحابة كلهم سرج منيرات مقتبسة من سراجه صلعم
كما اشار صلعم اليه بقوله اصحابى كالنجوم فمن اقتديتم اهتديتم رواه
رزين كما تقدم وبالجملة اذا لم نجد التفسير عنه صلعم ينبغى الاخذ باقوال
تابعيهم فان لم يوجد تفسيرهم ايضا قال ابن كثير فقد رجع كثير من الائمة
الى اقوال التابعين كمجاهد بن جبر وسعيد بن جبير وعكرمة مولى
ابن عباس وعطاء بن ابى رباح والحسن البصرى ومسروق بن الاجدع

Marfat.com

وسعید بن المسیب وابی العالیۃ والربیع بن انس وقتادۃ والضحاک
ابن مزاحم وغیرھم من التابعین وتابعیھم اھ ای فان التابعین قد
رأوا الصحابۃ رضی اللہ عنھم وتابعی التابعین قد رأوا اکابر التابعین و
اقتبسوا من سرجھم حتی صاروا سرجا منیرۃ **مھمۃ** واذا علمت
ان من فوائد البعثۃ تزکیۃ الامۃ وتطھیرھم وتعلیم الکتاب والحکمۃ
فاعلم انہ لابد لبقاء ھذا الذین من علماء الظاھر یعلمون الناس
الکتاب واحکام الشریعۃ ومن علماء الباطن یزکونھم من الاخلاق
الذمیمۃ کالکبر والحسد والعجب وغیرھا الذین اقتبسوا من نورہ ص
بواسطۃ الصحابۃ والتابعین ومن بعدھم واذا انتفوا لایبقی ھذا
الذین سالما ولاینفع حینئذ بقاء الکتاب کما قال صلی اللہ علیہ وسلم
ان اللہ لایقبض العلم انتزاعا ینتزعہ من العباد ولکن یقبض العلم
بقبض العلماء حتی اذا لم یبق عالما اتخذ الناس رؤسا جھالا فسئلوا
فافتوا بغیر علم فضلوا واضلوا متفق علیہ ویشھد لذلک فساد الادیان
الخالیۃ مع بقاء کتبھم فان کتبھم کانت سالمۃ عن التحریف والتغییر عند
وفاۃ انبیائھم کما قال ص ما من نبی بعثہ اللہ فی امۃ قبلی الا کان لہ فی
امتہ حواریون واصحاب یاخذون بسنتہ ویقتدون بامرہ ثم انھا تخلف
من بعدھم خلوف یقولون مالا یفعلون ویفعلون مایؤمرون فمن جاھدھم
بیدہ فھو مؤمن ومن جاھدھم بلسانہ فھو مؤمن ومن جاھدھم
بقلبہ فھو مؤمن ولیس وراء ذلک من الایمان حبۃ خردل رواہ مسلم
ای فلما انتفی الصالحون خلفھم فساق فبدلوا احکامھا وحرموا
کثیرا من حلالھا وحللوا ما ارادوا من حلالھا ولابد ان یقع مثلہ
فی ھذہ الامۃ کما اشار الیہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فیما رواہ
الترمذی عن ابن عمر رضی اللہ عنھما قال قال رسول صلی اللہ علیہ و
سلم لیاتین علی امتی کما اتی علی بنی اسرائیل حذو النعل بالنعل حتی
ان کان منھم من اتی امہ علانیۃ لکان فی امتی من یصنع ذلک وان بنی

Marfat.com

اسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين ملة وكلهم في النار الا
ملة واحدة قالوا من هي يا رسول الله قال انا عليه واصحابي
يعني والله اعلم انه كان لجميع الانبياء قبله صر حواريون آخذون
بسنتهم ويقتدون بهديهم فلما طال الزمان خلفهم خلاف
فافترقوا فصاروا ثنتين وسبعين فرقة وسيأتي في امته صر مثل
ما اتى فيهم غير انهم يصيرون ثلثا وسبعين فرقة فالثنتان و
السبعون منها في النار لانهم محرفون ومبدلون كاليهود والنصارى
ويكون في امته فرقة داخلة في الجنة لكونهم قائمين على الحق حافظين
للدين عن التحريف محيين للسنة قامعين للبدعة وهي ما هو صر
عليه واصحابه واقتبسوا من نوره صر بواسطة نجوم الصحابة رضر
وتبقى هذه الفرقة الى قرب الساعة كما قال فيما رواه الشيخان عن
معاوية رضر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال من
امتي امة قائمة بامر الله لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى
يأتي امر الله وهم على ذلك اي فلا تكون هذه الامة مجتمعة على الضلالة
فلا يقدر الشيطان والسبعون المحرفون ان يبدلوا كلمات القرآن
كما قال تعالى إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ (الحجر) فيكون تبديلهم
وتحريفهم بالتأويل من غير دليل والتحريف بحسب هواهم و
باتباع المتشابهات وبين الفرقة الناجية تحريفهم وتغييرهم
كما نشاهد الآن من تغيير المبتدعة فقد حرم بعضهم التوسل
بالانبياء والاولياء الذي هو سنة في الدين وكذا الاستغاثة بهم
ومنعوا الاستشفاع ومدح الصالحين وزيارة قبره صلى الله
عليه وسلم فضلا عن سائر القبور وحلق الذكر وغيروا عدد
ركعات التراويح فجعلها بعضهم ثمانية وبعضهم احدى عشرة
وحللوا نكاح المطلقة ثلاثا من غير محلل واستحسنوا ترجمة خطبة
في صلاة الجمعة ونفى بعضهم اشتراط العربية فيها الى غير ذلك من
الدعاوى التي لم نسمعها نحن ولا آباؤنا ويجاهد جميعهم اهل
السنة والجماعة ويردون عليهم ويعارضونهم وينابذونهم

Marfat.com

عن الذين تحريفهم تنبيه انّ اهل الكتاب من اليهود والنصارى
كانوا قد فرض عليهم الصلاة والزكاة والصوم وغيرها كما يدل
عليه قوله تعالى وَمَا اُمِرُوا اِلَّا لِيَعْبُدُوا اللّٰهَ مُخْلِصِيْنَ لَهُ الدِّيْنَ حُنَفَاءَ
وَيُقِيْمُوا الصَّلٰوةَ وَيُؤْتُوا الزَّكٰوةَ وَذٰلِكَ دِيْنُ الْقَيِّمَةِ (البينة) وقوله
تعالى يٰاَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوْا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى
الَّذِيْنَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُوْنَ (البقرة) ثم انا لا نرى في كتبهم صلاة
معتبرة وكذا الزكاة والصوم فقد غيروها ومسخوا صورتها الا
صلاتهم حيث لم يبق حواريون الا خذوا بسنة الانبياء ولم يظهر
فيهم امة قائمة على امر الله فلو لم يوجد في هذه الامة هذه الفرقة
التي كانت على ما عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه لكانت هذه
المبتدعة الشتات والشعوب فرقة غير واحدة الذين من غير مرية بحيث
لا يدرى من بعدهم صورته الاصلية كما فعلت بنو اسرائيل فان
قيل ان الصلاة والزكاة والقيام وان كانت واجبة عليهم الا انا
صورتها وشروطها مخالفة لما عندنا قلنا ممنوع اذ دل الكتاب و
السنة على انهم فرض عليهم تلك العبادات وانهم كانوا يحرفون
الكلم عن مواضعه فاي دليل على ان صورة هذه الاعمال
وشروطها كانت لهم مخالفة لما عندنا فالظاهر انهم غيروها عن
كيفيتها الاصلية كما نراها في فرق هذه الامة كما تقدم **فصل**
في شبه مانعي التقليد اعلم انهم لما تركوا هذه الكيفية ولم
ينتهوا من التفسير برأيهم وقعوا في مفازة الاجتهاد والاستدلال
بحسب التشهي مما استدلوا به على حرمة التقليد قوله تعالى وَاِذَا
قِيْلَ لَهُمْ تَعَالَوْا اِلٰى مَا اَنْزَلَ اللّٰهُ وَاِلَى الرَّسُوْلِ قَالُوْا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا
عَلَيْهِ آبَاءَنَا اَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْلَمُوْنَ شَيْئًا وَّلَا يَهْتَدُوْنَ (المائدة)
وقوله تعالى وَاِذَا قِيْلَ لَهُمُ اتَّبِعُوْا مَا اَنْزَلَ اللّٰهُ قَالُوْا بَلْ نَتَّبِعُ مَا وَجَدْنَا
عَلَيْهِ آبَاءَنَا اَوَلَوْ كَانَ الشَّيْطَانُ يَدْعُوْهُمْ اِلٰى عَذَابِ السَّعِيْرِ (لقمان)
زعموا فقد عابهم الله تعالى على تقليد آبائهم ولم يفهموا

Marfat.com

اه المنهيّ في الآيتين اقتداء الآباء وتقليدهم اذا كانوا كافرين
لا يعلمون شيأ من امر الدين ولا يهتدون وكان الشيطان يدعو
هم الى عذاب السعير ويتبعونه كما يدلّ عليه قوله تعالى اَوَلَوْ كَانَ
اه فحطّ الانكار الاستفهاميّ ما بعد الهمزة كما هو ظاهر للعقلاء
على اه هذا الكلام وارد في اصول الدين وفي اجزاء التقليد
فيه خلاف بين العلماء ففي جمع الجوامع انه اختلف في التقليد
في اصول الدين) اي مسائل الاعتقاد كحدوث العالم ووجود الباري
وما يجب له ويمتنع عليه من الصفات وغير ذلك فقال كثير منهم
لا يجوز بل يجب النظر لانّ المطلوب فيه اليقين وقال العنبريّ وغيره
يجوز التقليد فيه ولا يجب النظر اكتفاء بالعقد الجازم (وقيل النظر
فيه حرام) وعلى كلّ من الاقوال الثلثة تصحّ عقائد المقلّد وان كان آثما
بتركه النظر على الاوّل (وعن الاشعريّ لا يصحّ ايمان المقلّد و
قال القشيريّ هذا مكذوب عليه والتحقيق انه ان كان اخذ قول
الغير بغير حجّة مع احتمال شكّ او وهم فلا يكفي وان كان جزما
فيكفي اه واما اذا كان الآباء هادين مهتدين غير ضالّين مضلّين
فاتباعهم مأمور به كما يشير اليه قوله تعالى وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ اَنَابَ
اِلَيَّ (لقمان) وقوله تعالى وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ اَزْوَاجِنَا
وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ اَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ اِمَامًا (فرقان) وفي البخاريّ
في باب الاقتداء بسنن رسول الله وقول الله عزّ وجلّ واجعلنا
للمتقين اماما قال ائمة نقتدي بمن قبلنا ويقتدي بنا من بعدنا اه
فقد بيّن الله تعالى انه من اوصاف المؤمنين ان يقولوا ربّنا هب لنا
وبيّن الامام البخاريّ انّ معناه الدعاء لان يجعلهم ائمة يقتدون
بمن قبلهم ويقتدي بهم من بعدهم فظهر انّ الآيات المتقدمة
نزلت في المشركين الذين كانوا يتّبعون آباءهم في الاشراك
ويعرضون عن القرآن محتجّين باتباع الآباء ولكن حملوها
على المؤمنين كما صنعت الخوارج فعن ابن عمر انه كان يراهم (اي

Marfat.com

الخوارج) شرار خلق الله وقال انهم انطلقوا الى آيات نزلت في الكفار فجعلوها على المؤمنين رواه البخاري وبما استدلوا به ايضا قوله تعالى وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَّكِرٍ (القمر) قالوا قد يسر الله القرآن لاجل اذكار الخلق ثم حضهم عليه بقوله فهل من مدكر فوجب على كل واحد ان يتذكر به من غير ان يقلد احدا ولم ينظروا الى قوله تعالى وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ (آل عمران) قال البيضاوي وغيره هذا مدح للراسخين بجودة الذهن وحسن النظر اه فعلم ان الاذكار لا يوعد الا من اولى الالباب وقال تعالى طٰهٰ مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَىٰ إِلَّا تَذْكِرَةً لِمَنْ يَخْشَىٰ (طه) و قال ايضا إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ الَّذِينَ يُوفُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَلَا يَنْقُضُونَ الْمِيثَاقَ وَالَّذِينَ يَصِلُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ وَيَخَافُونَ سُوءَ الْحِسَابِ (الرعد) وقال ايضا إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ (فاطر) فحصر الاذكار في اولى الالباب ثم وصفهم بالوفاء بعهد الله وغيره وقال ايضا ان في ذلك لذكرى لمن كان له قلب او القى السمع وهو شهيد (ق) فجعل الذكرى في قسمين والآيات في هذا الباب كثيرة كقوله تعالى إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لِمَنْ يَخْشَىٰ (والنازعات) وقوله تعالى سَيَذَّكَّرُ مَنْ يَخْشَىٰ (اعلى) فلا يقتضي قوله تعالى ولقد يسرنا القرآن ان كونه واضحا لكل احد كيف وقد قال تعالى مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ (الانعام) فان المراد بالكتاب القرآن كما استظهره الامام الرازي وغيره قال الرازي لان اذا دخل على المفرد انصرف الى المعهود السابق و المعهود من الكتاب هو القرآن يعني ان القرآن مشتمل على جميع العلوم الدينية دان عليها اما بالمطابقة او التضمن او الالتزام وذكر الواحدي لهذا المعنى امثلة منها ان الشافعي رضي الله عنه كان جالسا في المسجد الحرام فقال لا تسألوني عن شيء الا اجبتكم فيه من كتاب الله فقال رجل ما تقول في المحرم اذا قتل الزنبور فقال لا شيء عليه فقال اين هذا في كتاب الله فقال قال

Marfat.com

تعالى وما آتاكم الرسول فخذوه ثم ذكر اسنادا الى النبى صلى
الله عليه وسلم انه قال عليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين
من بعدى ثم ذكر اسنادا الى عمر رضى الله عنه انه قال للمحرم
قتل الزنبور فاجابه من كتاب الله مستنبطا بثلاث درجات اه
بحذف وهذا المعنى مراد من قال شعر جَمِيعُ الْعِلْمِ فِي الْقُرْآنِ لَكِنَّ
تَقَاصَرَ عَنْهُ أَفْهَامُ الرِّجَالِ * وقال تعالى إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ
قَوْلًا ثَقِيلًا (مزمل) اى انه ثقيل لكونه مشتملا على المحكم و
المتشابه والناسخ والمنسوخ والفرق بين هذه الاقسام مما
لا يقدر عليه الا العلماء الراسخون المحيطون بجميع العلوم
العقلية والنقلية والحكمية فلما كان كذلك لا جرم كانت
الاحاطة به ثقيلة على اكثر الخلق اه كما فى الرازى عن بعض المفسرين
اى بخلاف من احاط بالعلوم العقلية والنقلية واتصف بما ذكره
الله من كونه ذا لب ووفاء بالعهود وخشية الله وغيرها فلا يعسر
عليه فهم معناه والاستنباط منه **تنبيه** يمكن بيان هذا المعنى
للعوام بمثال جلى لديهم ابتلى انسان بوجع البطن مثلا فداواه
بانواع من العلاج ولكن الوجع لم يزدد الا شدة فذهب الى
طبيب جراح فبحث عن مرضه فقال انه فى معدته بثرة فلا
بد من التشريح فسأله عن التشريح ما هو فقال هو شق البطن
واخراج المعدة منه ثم شق البثرة واخراج ما فيها من القيح
ونحوه ثم ردها الى ما كانت عليه وخياطة محل الشق فقال سبحان
الله كيف يتحمل الانسان هذه الامور والصبر على وجع البطن خير
من مقاساة هذه الاوجاع فقال له الجراح كلا فان التشريح يسير
غير عسير وليس فيه مشقة شديدة فسلم نفسه الى الجراح فشرحه
فشفى مرضه فعلم انه قول الجراح من ان التشريح سهل هين صحيح
ثم انه فهم منه انه هين سهل لكل من جد وقل سواء كان
عالما بالطب ام جاهلا فلما رأى مبتلى آخر مثله قال له تعال الى

Marfat.com

اشرح بطنك كما شرح بطني فلان الجراح فاخ التشريح هين سهل
كما ذكره الطبيب الفلاني فشق بطنه بمقلمته فهل يشك احد في
هلاك ذلك المريض وهل هذا البطلان قول الطبيب ام لسوء
فهمه فاخ معنى قوله اخ التشريح سهل هين لمن تعلم الطب
والتشريح وتبحر في ذلك الفن فكذلك الاذكار بالقرآن والا ==
ستنباط منه سهل يسير لمن تأهل له فان قيل فهل تقول ان
الخطاب بقوله تعالى فَهَلْ مِنْ مُدَّكِرٍ خاص بالعلماء الراسخين
ولا يدخل فيه الا من اتصف بصفات المجتهد قلنا لا ولكن الاذكار
به غير منحصر في الاجتهاد بل منه معرفة عظمة دين الاسلام وصفات
الله تعالى واسمائه واحوال الدنيا والآخرة والجنة في نعيمها و
النار في عذابها والعمل بمقتضى الترغيب والترهيب الى غير ذلك
من الفوائد الآتية في بيان فائدة تعلم القرآن والحديث ولا يقال
ان التقريب يقتضي الاختصاص بهم حيث حصر الاذكار في اهل
الخشية ثم الخشية في اهل العلم وغيره لانا نقول ان للعلم وغيره
مراتب عديدة فلكل مؤمن نصيب من العلم فيكون له من خشية
الله حظ بقدر علمه لان ضدها الامن من مكره وهو كفر كما قال تعالى
فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللّٰهِ اِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُوْنَ (اعراف) فان لم يكن له علم بالله
اصلا يكون آمنا من عذابه فيخرج من دائرة الاسلام فجميع المؤمنين
داخلون في هذا الخطاب الا العمل بجميع شعابه التي منها الاجتهاد
والاستنباط مختص بمن اتصف بكمال هذه الاوصاف على ما سنبينه
في شروط الاجتهاد ان شاء الله مثلا اذا امر الامير عماله الذين منهم
النجار والبناء وغيرهم ان يبنوا قصرا فيكون البناء منهم مطالبا بالبناء
والنجار بالنجارة والحمال بحمل الآلات وغيرهم بغيرها فاذا اشتغل
البناء بالنجارة استحق الذم بخلاف من كان ماهرا في جميع شعابها
فيكون مطالبا بجميعها وبالجملة لا يذل قوله وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْاٰنَ
لِلذِّكْرِ الخ على وجوب الاجتهاد على كل احد كيف وقد تقدم انه

Marfat.com

مامن طائفة ينتسبون الى الاسلام الا تعلقوا بظاهر آية **فصل**
في بيان الصراط المستقيم قال الله تعالى اِهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ صِرَاطَ
الَّذِينَ اَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ اه
قال في المدارك وغيره ان قوله تعالى صِرَاطَ الَّذِينَ اَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ
بدل من الصراط المستقيم وفائدته التأكيد والاشعار بان
الصراط المستقيم تفسيره صراط المسلمين ليكون ذلك شهادة
للصراط المستقيم بالاستقامة على ابلغ وجه وآكده وهم المؤ
منون والانبياء اه فظهر ان الصراط المستقيم صراط الذين انعم
الله عليهم لا ما اخذ من القرآن او السنة بحسب الاهواء كيف
وما من طائفة من طوائف المسلمين الا ومستندهم على دعواهم
القرآن فعن ابي سعيد الخدري قال بينا نحن عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو يقسم قسما اتاه ذو الخويصرة وهو رجل
من بني تميم فقال يا رسول الله اعدل قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ويلك ومن يعدل اذا لم اعدل قد خبت وخسرت ان لم
اعدل فقال عمر بن الخطاب يا رسول الله ائذن لي اضرب عنقه
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعه فانه له اصحاب يحقر احدكم
صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم يقرؤن القرآن لا يجاوز
تراقيهم يمرقون من الاسلام كما يمرق السهم من الرمية ينظر الى
نصله فلا يوجد فيه شيء ثم ينظر الى رصافه فلا يوجد فيه شيء ثم
ينظر الى نضيه فلا يوجد فيه شيء وهو القدح ثم ينظر الى قذذه فلا
يوجد فيه شيء سبق الفرث والدم رواه مسلم قال بعض العلماء
المحققين قوله يقرؤن القرآن ولا يجاوز تراقيهم اي يستدلون
به ولا يفهمون معناه المراد اه اي لان القرآن ذو وجوه كثيرة
ففي الاتقان في علوم القرآن اخرج ابن سعد من طريق
عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان علي بن ابي طالب
ارسله الى الخوارج فقال اذهب اليهم فخاصمهم ولا تحاجهم

Marfat.com

بالقرآن فانه ذو وجوه ولكن خاصمهم بالسنة واخرج من
وجه آخر اخ ابن عباس قال له يا امير المؤمنين فانا اعلم بكتاب
الله منهم في بيوتنا نزل قال صدقت ولكن القرآن حمال ذو وجوه
تقول ويقولون ولكن خاصمهم بالسنن فانهم لم يجدوا
عنها محيصا فخرج اليهم فخاصمهم بالسنن فلم تبق بايديهم
حجة اه وفيه ايضا انه ذكر مقاتل في صدر كتابه حدثنا مرفوعا لا
يكون الرجل فقيها كل الفقه حتى يرى للقرآن وجوها كثيرة قلت
هذا اخرجه ابن سعد وغيره عن ابي الدرداء موقوفا ولفظه لا
يفقه الرجل كل الفقه اه وفي الفوز الكبير في اصول التفسير قال ابو
الدرداء رضي الله عنه لا يكون احد فقيها حتى يحمل الآية الواحدة
على محامل متعددة اه فلما كان شأن القرآن ان يستدل به كل فرقة
وكان ذا وجوه كثيرة اشار تعالى الى الصراط المستقيم فامرنا بطلب
الهداية الى الصراط المستقيم فقال اِهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ثم بين
ان ذلك الصراط صراط المنعم عليهم فقال صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ
غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ثم بين في آية اخرى ان الذين انعم
الله عليهم هم الانبياء والصديقون والشهداء والصالحون فقال
عز وجل وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ
عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ
أُولَئِكَ رَفِيقًا (نساء) ثم امرنا ان نجعل هذا الطلب في افضل
العبادات اعني الصلاة بل في كل ركعة منها فقال صلى الله عليه و
سلم لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب رواه الشيخان قال المحلي
اي كل ركعة لما في حديث المسيئ صلاته في رواية ابن حبان وغيره
ثم اقرأ بام القرآن الى ان قال ثم اصنع ذلك في كل ركعة اه
فانظر كيف بين الله لنا الصراط المستقيم وكيف حذرنا ان نغفل عنه
فيا خسارة من يتبع ما تشابه من القرآن ابتغاء الفتنة وابتغاء
تأويله وما يعلم تأويله الا الله والراسخون في العلم وقد نبه ايضا

Marfat.com

على امتناع مخالفة سبيل المؤمنين بقوله تعالى وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُوْلَ
مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدٰى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيْلِ الْمُؤْمِنِيْنَ نُوَلِّهٖ مَا
تَوَلّٰى وَنُصْلِهٖ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيْرًا (نساء) ففيه دليل حجية
الاجماع كما فى جمع الجوامع وغيره فاذا اجمع المسلمون على حكم
فمن خالفهم فقد اتبع غير سبيلهم وتعرض للوعيد وقال تعالى
ايضا وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَّقُوْلُ آمَنَّا بِاللّٰهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِيْنَ
يُخٰدِعُوْنَ اللّٰهَ وَالَّذِيْنَ آمَنُوْا وَمَا يَخْدَعُوْنَ اِلَّا اَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُوْنَ
فِىْ قُلُوْبِهِمْ مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ اللّٰهُ مَرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ اَلِيْمٌ بِمَا كَانُوْا
يَكْذِبُوْنَ وَاِذَا قِيْلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوْا فِى الْاَرْضِ قَالُوْٓا اِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُوْنَ
اَلَآ اِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُوْنَ وَلٰكِنْ لَّا يَشْعُرُوْنَ وَاِذَا قِيْلَ لَهُمْ آمِنُوْا كَمَآ
آمَنَ النَّاسُ قَالُوْٓا اَنُؤْمِنُ كَمَآ آمَنَ السُّفَهَآءُ اَلَآ اِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَآءُ
وَلٰكِنْ لَّا يَعْلَمُوْنَ (البقرة) فظهر ان محل الاستقامة وعدمها
موافقة سبيل المؤمنين فان المنافقين كانوا اذا قيل لهم
آمنوا قالوا آمنا بالله وباليوم الآخر واذا قيل لهم لا تفسدوا
فى الارض كانوا يقولون انما نحن مصلحون اى ليس شأننا الا
الاصلاح واذا قيل لهم آمنوا كما آمن الناس اى جماعة
الصحابة يظهر حقيقتهم ويخالفونهم ويسفهونهم ويقولون
انؤمن كما آمن السفهاء فهذه الآية نزلت فى المنافقين وذهب
بعضهم الى انها غير مختصة بهم بل فيهم وفيمن نحا نحوهم ففى ابن
كثير وَاِذَا قِيْلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوْا فِى الْاَرْضِ قَالُوْٓا اِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُوْنَ
قال ابن جرير باسناده عن سلمان الفارسى فى هذه الآية قال ما
جاء هؤلاء قال ابن جرير يحتمل ان سلمان رضى الله عنه اراد بهذا
ان الذين يأتون بهذه الصفة اعظم فسادا من الذين كانوا فى زمن
النبى صلى الله عليه وسلم لا انه عنى انه لم يمض ممن تلك صفته احد
اه فوجب علينا الاخذ بما جاء به سنة رسول الله وجرى عليه
جماعة الصحابة ومن تبعهم باحسان الى يوم الذين فطريقهم هو

Marfat.com

الصراط المستقيم المشهود له بالاستقامة **فصل** في شروط الا
جتهاد اعلم انّ استنباط الاحكام من ادلّتها التفصيليّة من غير اتصاف
بشروط الاجتهاد دون خرط القتاد ففي جمع الجوامع مع شرح المحلّى
(وهو) اى المجتهد (البالغ العاقل فقيه النفس) اى شديد الفهم
بالطّبع لمقاصد الكلام (العارف بالدّليل العقليّ ذو الدّرجة الوسطى
لغة وعربيّة واصولا وبلاغة ومتعلّق الاحكام من كتاب و
سنّة ليتأتّى له الاستنباط المقصود بالاجتهاد امّا علمه بآيات
الاحكام واحاديثها فلانّها المستنبط منه وامّا علمه باصول الفقه
فلانّه يعرف به كيفيّة الاستنباط وامّا علمه بالباقي فلانّه لا
يفهم المراد من المستنبط منه الّا به لانّه عربيّ بليغ ويعتبر لايقاع الا
جتهاد كونه خبيرا بمواقع الاجماع كي لا يخرقه وانّا سخ والمنسوخ
واسباب النّزول) فانّ الخبرة بها ترشد الى فهم المراد (وبشرط
المتواتر والآحاد والصّحيح والضّعيف وحال الرّواة اه بحذف
فانّ قيل انّ مشقّة في معرفة ما ذكر لانّ كتب الاصول مشحونة
ببيانه قلنا ليس معنى قولهم المجتهد العارف بالدّليل وغيره انّ
المجتهد من يعرف تعريف المجتهد وشروط الاجتهاد فانّ ذلك
اصوليّ لا مجتهد بل معناه انّ المجتهد من اتصف بمعرفة الدّليل و
ما ذكر معه وصار تلك المعرفة ملكة له كما انّ العادل من له ملكة تحمله
على ملازمة التّقوى ونحوه لا من يعلم معنى العدالة من غير
اتصاف به فالاتصاف بشروط الاجتهاد لم يعهد بعد عصر
الامام الشّافعيّ رضي الله عنه كما صرّحوا به في كتاب القضاء
من المنهاج مع شرحه لابن حجر (وهو) اى المجتهد (من يعرف
من الكتاب والسّنّة ما يتعلّق بالاحكام وعامّه وخاصّه ومجمله
ومبيّنه وناسخه ومنسوخه) والنّص والظّاهر والمحكم (و
متواتر السّنّة ونحوه) وهو آحادها اذ لا يتمكّن من التّرجيح عند
تعارضها الّا بمعرفة ذلك (والمتّصل والمرسل وحال الرّواة

Marfat.com

قوة وضعفا) لانه بذلك يتوصل الى تقرير الاحكام نعم
ما تواترنا قلوه واجتمع السلف على قبوله لا يبحث عن
عدالة ناقليه (ولسان العرب لغة ونحوا واقوال العلماء
من الصحابة فمن بعدهم اجماعا واختلافا والقياس
بانواعه) ومن اجتمع فيه ذلك كله فهو المجتهد المطلق و
لم يحفظ ذلك من قريب عصر الشافعي الى الآن كيف وهو
متوقف على تأسيس قواعد اصولية وحد بشيء وغير
هما يخرج عليها استنباطاته وتفريعاته وهذا التأسيس
هو الذي اعجز الناس عن بلوغ مرتبة الاجتهاد المطلق
اه بحذف وتغيير ونحوه في شرح المحلي على المنهاج ايضا وقال
الكردي في فتاواه ودعوى الاجتهاد اليوم في غاية من
البعد وقد قال الامام الرافعي والنووي وسبقهما الى ذلك
الفخر الرازي الناس كالمجمعين اليوم على انه لا مجتهد اه وفي باب
القضاء من الفتاوى الكبرى (سئل) هل لقول الشيخين
الناس كالمجمعين اليوم على انه لا مجتهد اليوم مستند
(فاجاب) بقوله سبقهما الى ذلك الفخر الرازي وغيره بل
قال بعض الاصوليين منا لم يوجد بعد عصر الشافعي رضي
الله عنه مجتهد مستقل اي من كل الوجوه اه وقال الامام
الغزالي في الاحياء انه حكم كل اهل العصر عدم رتبة
الاجتهاد وانما يفتي فيما يسئل عنه نقلا عن مذهب امام
اه هذا في عصره الذي هو القرن الرابع وتوفي في اوائل
القرن الخامس فكان وفاته سنة خمس وخمسمائة واذا
كان هذا حكم عصره بل حكم قريب عصر الشافعي الى عصر
ابن حجر فما الظن بهذا العصر الذي شاع فيه البدع ولعب
باهلها الشيطان وفي العطار على شرح جمع الجوامع قال الغزا
لي في الوسيط وقد خلا العصر عن المجتهد المستقل وسبقه

Marfat.com

القفال شيخ الخراسانيين وذكره الرافعي والنووي عن الوسيط ساكتين عليه اه بحذ ق واما ما نقل عن بعضهم انه قال لا يخلو كل عصر عن مجتهد فلو سلم لا يقتضي ظهوره بحيث يعلم به ونقل الشيخ جميل افندي في كتاب الفجر الصادق عن ابن القيم في اعلام الموقعين انه لا يجوز لاحد ان يأخذ من الكتاب والسنة ما لم تجتمع فيه شروط الاجتهاد من جميع العلوم وسأل رجل احمد بن حنبل اذا حفظ الرجل مائة الف حديث هل يكون فقيها قال لا قال فمائتي الف قال لا قال فثلثمائة الف قال لا قال فاربعمائة الف قال نعم اه وفي كتاب اشد الجهاد نحوه فان قيل فاذا كان الامر كذلك فكيف افتاء العلماء في عصرنا فالجواب ما قال بعض الحنابلة حين قيل له فانك تفتي ولا تحفظ هذا المقدار قال لكن افتي بقول من يحفظ الف الف حديث يعني الامام احمد وفي الاتقان قال الطبري اخ من شروط المفسر صحة الاعتقاد والا لم يؤمن ان يحمله هواه على ما يوافق بدعته كدأب القدرية اه ولا خفاء في بدعة منكري التقليد وموجبي الاجتهاد اليوم فكيف يؤخذ تفسيرهم فضلا عن اجتهادهم وعد السيوطي ايضا في الاتقان من شروطه علم الموهبة قال وهو علم يورثه الله لمن عمل بما علم اه واليه الاشارة بقوله ص فيما رواه ابو نعيم في الحلية كما في المغني على الاحياء من عمل بما علم ورثه الله علم ما لم يعلم اه وبالجملة لم يوجد في هذا العصر مجتهد بل ولا محدث كيف وفي الفتاوى الحديثية للشيخ ابن حجر عن ابي العباس الهمداني انه قال لما بلغت مبلغ الرجال اشتاقت نفسي الى معرفة الحديث ورواية الاخبار وسماعها فقصدت محمد ابن اسماعيل وسألته الاقبال على ذلك فقال يا بني لا تدخل على امر حتى تعرف حدوده والوقوف على مقداره فقلت

Marfat.com

له عرفني برحمتك يا الله حدود ما تصديت له ومقدار ما سلكت
اليه وسألتك عنه فقال اعلم ان الرجل لا يصير محدثا كاملا
في احد حتى الاان يكتب اربعا مع اربع كاربع مثل اربع في
اربع عند اربع باربع على اربع عن اربع لاربع وكل هذه
الرباعيات لا تتم الا باربع مع اربع فاذا تمت له هاج عليه
اربع وابتلي باربع فاذا صبر على ذلك اكرمه الله باربع واثابه
في الآخرة باربع فقلت له فشرح لي ما ذكر من هذه الرباعيات
فقال اما الاربع التي يحتاج الى كتبها فاخبار النبي صلى الله عليه
وسلم وشرائعه والصحابة ومقاديرهم والتابعين واحوالهم
وسائر العلماء وتواريخهم مع اسماء رجالهم وكناهم وامكنتهم
وازمنتهم كالتحميد مع الخطب والدعاء مع الرسائل و
البسملة مع السور والتكبيرات مع الصلوات مثل المسندات
والمرسلات والموضوعات والمقطوعات في صغره وادراكه
وكهولته وشبابه عند فراغه وعند شغله وعند فقره وعند
غناه بالجبال والبحار والبلدان والبراري على الاحجار والاكتاف
صدافي والجلود والاكتاف الى الوقت الذي يمكنه نقله الى
الاوراق عمن هو فوقه وعمن هو مثله وعمن هو دونه
عن كتاب اليه يتيقن انه خطه دون غيره لوجه الله طالبا لمرضاته
والعمل بموافق كتاب الله ونشرها بين طالبها والتأليف في
احياء ذكره بعده ثم لا تتم هذه الاشياء الا باربع معرفة
الكتاب والثقة والضبط والنحو مع اربع هي من محض عطاء
الله تعالى القدرة والصحة والحرص والحفظ فاذا تمت هذه
الاشياء هاج عليه اربع الاهل والمال والعرض والولد و
ابتلي باربع شماتة الاعداء وملامة الاصدقاء وطعن
الجهلاء وحسد العلماء فاذا صبر على هذه المحن الاربع اكرمه
الله تعالى باربع بعز القناعة وتهنئة النفس ولذة العلم و

Marfat.com

حسن الذكر واثابه في الآخرة بار بع بالشفاعة لمن اراد من
احبابه وبظل العرش يوم لاظل الاظله وبسقي من اراد من
حوض نبيه وبجوار الرحمن في اعلى عليين في الجنة فقد
اخبرتك يا بني بجملة ماكنت سمعته من مشايخي متفرقا
في هذا الباب فاقبل الآن على ما قصدتني له اودع قال
فهالني قوله فسكتت متفكرا وطرقت نادما فلما رأى
ذلك مني قال لي فاذا لم تطق هذه المشاق كلها فعليك
بالفقه الذي يمكنك فعله وانت ببيتك لاتحتاج لبعد
الاسفار وهو مع ذلك ثمرة الحديث وليس ثواب الفقه
دون ثواب الحديث في الآخرة ولا فرح الفقيه باقل من
فرح المحدث قال فلما سمعت ذلك نقض عزمي في
طلب الحديث واقبلت على دراسة الفقه وتعلمه الى
ان صرت متقدما فيه اه واذا كان هذا حال علم الحديث
الذي هو كالجزء من مفهوم المجتهد فما ظنك برتبة الاجتهاد
فليس كل محدث مجتهدا ففي الفتاوى المذكورة ايضا ان
امرأة وقفت على مجلس فيه يحيى بن معين وزهير بن حارث
وخلف بن سالم وجماعة يتذاكرون الحديث فسألتهم
هل تغسل الحائض الميت فسكتوا فاقبل ابو ثور فامروها
ان تسأله فسألته فقال نعم تغسله لحديث عائشة رضي
الله عنها ان حيضتك ليست في يدك وانها كانت تفرق رأسه
صلى الله عليه وسلم وهي حائض فاذا فرقت رأس الحي فالميت
اولى بذلك قالوا نعم حدثنا بذلك فلان عن فلان فقالت
لهم اين كنتم الى الآن واذا كان الاعمش يسأل ابا حنيفة عن
المسائل فيجيبه فيقول من اين لك هذا فيقول انت حدثتنا
عن النخعي بكذا وعن الشعبي بكذا فيقول الاعمش حينئذ يا
معشر الفقهاء نحن الاطباء وانتم الصيادلة اه فظهر انه

Marfat.com

ليس في هذا العصر مجتهد ولا محدث ولو فرض كون احد من
اولئك المبتدعين المدعين للاجتهاد مجتهدا فكيف يجوز له
انكار تقليد سائر المجتهدين فقد قال الكردي في فتاواه ولا
يجوز لمجتهد ان يحمل الناس على مذهبه اه وفي الفتاوى الكبرى
لابن حجر اغلق الاجتهاد لا ينقض بالاجتهاد والاصل في ذلك
اجماع الصحابة كما نقله ابن الصباغ اه وليت شعري كيف
يدعي الوهابيون هذه الرتبة التي لم يدعها الامام النووي
والرافعي والغزالي ولا غيرهم من الاصحاب مع ما هم عليه
من العلوم النقلية والعقلية والآلية مع اعتراف رئيسهم
بانهم يستعينون على فهم كتاب الله واحاديث رسوله بتفسير
الائمة المبرزين كالنووي والحافظ ابن حجر وغيرهما كما سيأتي
تنبيه اعلم ان كل مجتهد ليس فيه اهلية الاجتهاد يدخل
في قوله صلى الله عليه وسلم ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من
العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى اذا لم يبق عالما
اتخذ الناس رؤساء جهالا فسئلوا فافتوا بغير علم فضلوا و
اضلوا متفق عليه وظاهر ان المراد بالجهال هنا غير
الكملة من العلماء فان الجاهل الصرف لا يتخذه الناس
رئيسا في امور الدين **فصل** في وجوب التقليد على غير
المجتهد اعلم انه يجب على كل من لم يبلغ رتبة الاجتهاد تقليد
مجتهد ويدل عليه العقل والنقل اما العقل فلان عادة ان
يقدر كل فرد من المكلفين على استنباط الاحكام الشرعية من
الكتاب والسنة سيما الجاهلين بالعربية وغيرها فلا بد
لهم من التقليد واما النقل فقد قال تعالى فَاسْئَلُوا اَهْلَ
الذِّكْرِ اِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُوْنَ (النحل) وقال تعالى وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ اَئِمَّةً
يَهْدُوْنَ بِاَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوْا وَكَانُوْا بِاٰيٰتِنَا يُوْقِنُوْنَ (السجدة)
قال ابو السعود ائمة يهدون) بقيتهم بما في تضاعيف

Marfat.com

الكتاب من الحكم والاحكام الى طريق الحق ويهدونهم
الى ما فيه من دين الله وشرائعه والمعنى كذلك لنجعلن
الكتاب الذى آتيناكم هدى لامتك ولنجعلن منهم ائمة
يهدون مثل تلك الهداية اه فثبت ان الائمة من امة صلى
الله عليه وسلم يهدون بقيتهم بما فى تضاعيف الكتاب من
الاحكام الى طريق الحق ويهدونهم لما فيه من شرائعه فوجب
على البقية قبول ذلك وقال ايضا يا ايها الذين آمنوا اطيعوا
الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم فان تنازعتم فى شىء
فردوه الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر
ذلك خير واحسن تأويلا (الشاء) وفى روح المعانى واختلف
فى المراد بهم اى باولى الامر فقيل امراء المسلمين وقيل امراء
السرايا وقيل اهل العلم وروى ذلك غير واحد عن ابن عباس
وجابر بن عبد الله ومجاهد والحسن وعطاء وجماعة واستدل
عليه ابو العالية بقوله تعالى ولو ردوه الى الرسول والى اولى الامر
منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم فان العلماء هم المستنبطون اه
وفى ابن كثير قال على بن ابى طلحة عن ابن عباس واولى الامر
منكم يعنى اهل الفقه والدين وكذا قال مجاهد وعطاء والحسن
البصرى وابو العالية والظاهر والله اعلم انها عامة فى كل اولى الامر
من الامراء والعلماء اه وفى فخار ج واختلف فى اولى الامر قال
ابن عباس وجابر هم الفقهاء والعلماء الذين يعلمون الناس
معالم دينهم وهو قول الحسن والضحاك ومجاهد اه وفى المعالم
نحوه وزاد ودليله قوله تعالى ولو ردوه الى الرسول والى اولى
الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم وقال ابو هريرة هم الامراء
والولاة اه وظاهر ان طاعة العلماء انما هو بقبول احكامهم
فان قيل ان تفسير ابى هريرة بالولاة يعارض تفسيرهم قلنا قد مر
ان غير واحد روى عن ابن عباس وجابر ومجاهد والحسن وعطاء

Marfat.com

وغيرهم واستدل عليه ابو العالية وغيره انّ المراد بهم العلماء فكيف يندفع تفسير هؤلاء الجماعة بتفسيره رضى الله عنه على انه لا تعارض بينهما فيحمل عليهما جميعا كما تقدم عن ابن كثير انها عامة فى كل اولى الامر من الامراء والعلماء وهو ايضا مقتضى الاصول فقد قال الشيخ ابو اسحاق الشيرازى المتوفى سنة اربعمائة و ست وسبعين فى اللمع فى اصول الفقه انّ من الالفاظ ما يفيد معانى مختلفة فان دل الدليل على انّ المراد به واحد بعينه حمل عليه والاحمل عليها اه وقال البيضاوى المتوفى سنة ستمائة وخمس وثمانين فى منهاج الاصول جوّز الشافعىّ والقاضى ابو بكر وابو علىّ اعمال المشترك فى جميع مفهوماته الغير المتضادّة اه وقال ابن الحاجب المتوفى سنة ستمائة واربعين فى مختصر الاصول يصحّ اطلاقه (اى المشترك) على معنييه مجازا لا حقيقة وكذلك مدلولا الحقيقة والمجاز اه ونحوه فى جمع الجوامع ولبّ الاصول فاذا روى تفسير عن صحابىّ او غيره فى آية وتفسير آخر عنه او عن غيره فان لم يكن بينهما تعارض تحمل عليهما جميعا فاذا حملت الآية على كلا التفسيرين او جميع التفاسير المرويّة عن المفسّرين المعتبرين ثبت وجوب طاعة العلماء والفقهاء بقبول حكمهم وتقليد مذهبهم وقال الامام الرّازى هذه الآية دالّة على اصول الشّريعة الاربعة يعنى الكتاب والسّنّة والاجماع والقياس فقوله اطيعوا الله واطيعوا الرّسول اشارة الى الكتاب والسّنّة وقوله واولى الامر منكم اشارة الى الاجماع وقوله فردّوه الى الله والرّسول اشارة الى القياس لظهور انّ الرّدّ اليهما لا يكون الّا بالقياس على المصرّح فيهما واما المنصوص فيهما فداخل فى قوله اطيعوا الله واطيعوا الرّ

Marfat.com

سول اه وقال صلى الله عليه وسلم ان الحلال بين والحرام
بين وبينهما مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس
فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه ومن
وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى حول
الحمى يوشك ان يرعى فيه الا وان لكل ملك حمى
الا وان حمى الله محارمه الا وان في الجسد مضغة اذا
صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد
الجسد كله الا وهي القلب رواه مسلم وقال الامام
النووي في شرحه ان الاشياء ثلثة اقسام حلال بين
واضح حله كالخبز والعسل وحرام بين لا يخفى
حرمته ومشتبهة ليست بواضحة الحل ولا الحرمة
فلذا لا يعرفها كثير من الناس فلا يعرفون حكمها واما
العلماء فيعرفون حكمها بنص او قياس او استصحاب او غير
ذلك فاذا تردد الشيئ بين الحل والحرمة ولم يكن فيه
نص ولا اجماع اجتهد فيه المجتهد فالحقه باحدهما
بالدليل الشرعي فاذا الحقه به صار حلالا او حراما وقد
يكون دليله غير خال عن الاحتمال البين فيكون الورع
تركه ويكون داخلا في قوله صلى الله عليه وسلم فمن
اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه ومالم يظهر
للمجتهد فيه شيئ وهو مشتبه فهل يؤخذ بحله او
بحرمته ام يتوقف فيه ثلثة مذاهب اه فتقليد احد
من العلماء المجتهدين واجب على من لم يبلغ ذلك
المرتبة وقال الشيخ المناوي في شرح الجامع وعلى غير
المجتهد ان يقلد مذهبا معينا اه ونقله الشيخ عبد الغني
النابلسي في كتاب خلاصة التحقيق وقال الامام الرازي
في تفسير قوله تعالى ولو ردوه الى الرسول والى اولى

Marfat.com

الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم الآية دالة
على امور احدها ان في الاحكام مالا يعرف بالنص بل
بالاستنباط ثانيها ان الاستنباط حجة ثالثها ان العامي
يجب عليه تقليد العلماء في احكام الحوادث اه وفي جمع
الجوامع مع شرحه للمحلي ويلزم غير المجتهد) عاميا
كان او غيره اي يلزمه التقليد للمجتهد لقوله تعالى فاسئلوا
اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون اه وقال الشيخ داود الموسوي
البغدادي في كتابه اشد الجهاد في ابطال دعوى الاجتهاد
انه قد اجمع المفسرون واهل الاصول ان هذه الآية امر
من الله تعالى لغير المجتهد ان يقلد المجتهد كما دل قوله
تعالى ولو ردوه الى الرسول والى اولي الامر الخ على وجوب
طاعة اولي الامر من العلماء المستنبطين كما قرره الفخر
وغيره اه وسيأتي ما يتعلق بهذا الفصل في فصل امتناع تقليد
غير الائمة الاربعة **فصل** في مناقب الائمة الاربعة
اعلم ان الائمة الاربعة اعني ابا حنيفة ومالكا
والشافعي واحمد رضي الله تعالى عنهم ونفعنا بهم
في الدارين كلهم على هدى من ربهم وقد عدلهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم عموما وخصوصا اما
عموما فقوله صلى الله عليه وسلم خير امتي قرني ثم
الذين يلونهم ثم الذين يلونهم متفق عليه وقوله
صلى الله عليه وسلم حين سئل اي الناس خير قال قرني
ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم رواه مسلم
وقوله صلى الله عليه وسلم خيركم قرني ثم الذين
يلونهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم
قال عمران فلا ادري اقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم بعد قرنه مرتين او ثلثا رواه مسلم فان

Marfat.com

الامام اباحنيفة رضى الله عنه كانت ولادته فى
عصر الصحابة سنة ثمانين من الهجرة النبوية
وتوفى سنة مائة وخمسين والامام مالك رضى الله
عنه كانت ولادته سنة ثلث وتسعين وتوفى سنة
تسع وسبعين ومأة والامام الشافعى رضى الله عنه
كانت ولادته سنة مائة وخمسين وتوفى سنة
اربع ومائتين وكانت ولادة احمد رضى الله عنه سنة
اربع وستين ومائة وتوفى سنة احدى واربعين
ومائتين فكلهم داخلون فى هذه القرون المذكورة
وقال صلى الله عليه وسلم اكرموا العلماء فانهم ورثة
الانبياء اخرجه ابن عساكر وقال ايضا اكرموا العلماء فانهم
ورثة الانبياء فمن اكرمهم فقد اكرم الله ورسوله اخرجه
الخطيب وقال ايضا العلماء امناء الله على خلقه اخرجه
ابن عساكر عن انس باسناد حسن وقال صلى الله عليه
وسلم العلماء امناء الرسل مالم يخالطوا السلطان
ويداخلوا الدنيا فاذا خالطوا السلطان وداخلوا الدنيا
فقد خانوا الرسل فاحذروهم اخرجه الحسن بن
سفيان وقال ايضا العلماء امناء امتى اخرجه الديلمى
وقال ايضا العلماء مصابيح الارض وخلفاء الانبياء وورثتى
وورثة الانبياء اخرجه ابن عدى وقال ايضا العلماء
ورثة الانبياء يحبهم اهل السماء وتستغفر لهم
الحيتان فى البحر اذا ماتوا الى يوم القيمة اخرجه ابن
النجار كما فى الجامع الصغير بزيادة من السراج المنير ولو
ذهبنا نعد ما روى فى فضل العلماء لايحد ولايحصى ولا
ارى احدا يشك فى كون الأئمة الاربعة ومن نحا نحوهم
مصنفين بما ذكر فى هذه الاحاديث من اوصاف العلماء

Marfat.com

فكانوا اشد احتياطا وورعا كما يشهد به سيرتهم وسياتي
قليل منها وبالجملة فكلهم داخلون في هذه الاحاديث
عموما واما خصوصا وقد قال صلى الله عليه وسلم
لو كان الدين عند الثريا لذهب به رجل من فارس
حتى يتناوله رواه مسلم قال السيوطي وغيره هذا نص
في ابي حنيفة رضي الله عنه كما حكاه الشيخ داود في اشذ
الجهاد وقال الامام الشافعي رضي الله عنه الناس عيال
في الفقه على ابي حنيفة اه وكان زاهدا ورعا عابدا
عارفا بالله خائفا منه مريد الوجه الله بعلمه ويدل
على زهده ماروى عن الربيع بن عاصم قال ارسلني
يزيد بن عمر بن هبيرة فقدمت بابي حنيفة عليه
فاراده على بيت المال فابى فضربه عشرين سوطا
فاحتمل العذاب وهرب عن الولاية اه وذكر عند
ابن المبارك فقال اتذكرون رجلا عرضت عليه
الدنيا بحذافيرها ففر منها اه وقيل له مرة قد بلغ
امرلك امير المؤمنين ابو جعفر بعشرة آلاف درهم
فمارضى فلما كان اليوم الذي توقع ان يؤتى
بالمال صلى الصبح ثم تغشى بثوبه فلم يتكلم فجاء
الرسول بالمال فدخل عليه فلم يتكلم فقال بعض
الحاضرين ما يكلمنا الا بالكلمة بعد الكلمة اى
هذه عادته وقال ضعوا المال في هذا الجراب في
زاوية البيت ثم اوصى ابو حنيفة بعد ذلك بمتاع
البيت فقال لابنه اذا انا مت ودفنتموني فخذ هذه
البدرة واذهب بها الى الحسن بن قحطبة وقل له
هذه وديعتك التي اودعتها ابا حنيفة ففعل ذلك
فقال الحسن رحمة الله على ابيك لقد كان

ناقلهم الامام ابو حنيفة النعمان بن ثابت الكوفي وهو من التابعين رضي الله عنه وهو صغير فدعا له علي بن ابي طالب كرم الله وجهه فيه وفي ذريته

Marfat.com

شحيحا على دينه ودعى مرة لولاية القضاء فقال انا
لا اصلح له فقيل له لم فقال ان كنت صدقت فلا اصلح
وان كنت كاذبا فالكاذب لا يصلح للقضاء وقال
شريك النخعي كان ابو حنيفة طويل الصمت دائم
الفكر قليل المحادثة للناس وقد رأى من الصحابة
انسا وعبد الله بن انيس وعبد الله بن الحرث
وواثلة بن الاسقع ومعقل بن يسار وغيرهم **واما**
الامام مالك رضي الله عنه فهو ابن انس بن
مالك بن ابي عامر بن عامر وكان جده ابو عامر
صحب النبي صلى الله عليه وسلم وشهد معه بدرا
وغيره ولكن قال الذهبي في تجريد الصحابة لم نجد
في الصحابة بل ثبت ان ولادته في زمنه صلى الله عليه
وسلم اه ومالك والد انس من التابعين روى عن عثمان
وغيره وكان ولادته كما تقدم سنة ثلاث وتسعين
وتوفي سنة تسع وسبعين ومائة وتولى درس الحديث
وهو ابن سبع عشرة سنة وهو استاذ الامام الشافعي
رضي الله عنه وكفى به فضلا وقال صلى الله عليه وسلم
يوشك ان يضرب الناس اكباد الابل يطلبون العلم فلا
يجدون عالما اعلم من عالم المدينة اخرجه احمد
والترمذي والنسائي والحاكم قال سفيان بن عيينة نرى
انه مالك بن انس كما في تنوير الحوالك شرح موطا مالك
ويدل على زهده ان الرشيد سأله هل لك دار فقال لا فاعطا
ثلثة آلاف وقال اشتر بها دارا فاخذها فلم ينفق فلما اراد
الرشيد الشخوص قال لمالك ينبغي ان تخرج معنا فاني
عزمت ان احمل الناس على الموطأ كما حمل عثمان
الناس على القرآن فقال له اما حمل الناس على الموطأ

Marfat.com

فليس الى ذلك سبيل لان اصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم افترقوا بعده في الامصار فحدثوا فعند
اهل كل مصر علم وقال صلى الله عليه وسلم اختلاف
امتي رحمة واما الخروج معك فلا سبيل اليه قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم المدينة خير لهم لو كانوا
يعلمون وقال المدينة تنفي خبثها كما ينفي الكير خبث
الحديد وهذه دنانيركم كما هي ان شئتم فخذوها وان
شئتم فدعوها يعني انك انما تكلفني مفارقة المدينة لما
اصطنعته الي فلا اوثر الدنيا على مدينة رسول الله
ولما حملت اليه الاموال من اطراف الدنيا لانتشار علمه
واصحابه كان يفرقها في وجوه الخير وروى عن الشافعي
انه قال رأيت على باب مالك كراعا من افراس خراسان
ما رأيت احسن منه فقلت لمالك ما احسنه فقال هو
هدية اليك يا ابا عبد الله فقلت دع لنفسك منها دابة
تركبها فقال انا استحيي من الله ان اطأ تربة فيها رسول
الله صلى الله عليه وسلم بحافر دابة وقال ايضا اذا ذكر
العلماء فمالك النجم وما احد امن علي من مالك وروى
ان ابا جعفر المنصور من الخلفاء منعه من رواية الحديث
في طلاق المكره ثم دس عليه من يسأله فروى على ملأ من
الناس ليس على مستكره طلاق فضربه بالسياط ولم يترك
رواية الحديث وكان مبالغا في تعظيم علم الدين
كلما اراد ان يحدث توضأ ولبس احسن ثيابه وجلس
على هيبة ووقار واستعمل الطيب وفي كتاب الجنائز من
المغني ما نصه **غريبة** حكي ان امرأة بالمدينة في زمن
مالك غسلت امرأة فالتصقت يدها على فرجها فتحير الناس
في امرها هل تقطع يد الغاسلة او فرج الميتة فاستفتى مالك

Marfat.com

فى ذلك فقال سلوها ما قالت لما ومنعت يدها عليها فسألوها فقالت قلت طالما عصى هذا الفرج ربه فقال مالك هذا قذف اجلد وها ثمانين تتخلص يدها فجلدوها ذلك فخلصت يدها فمن ثم قيل لا يفتى ومالك فى المدينة اه **وأما امامنا** الشافعى رضى الله عنه فهو ابو عبد الله محمد بن ادريس بن العباس بن عثمان بن الشافع بن السائب بن عبيد بن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب بن عبد مناف القرشى المطلبى امام الائمة وسيد الامة يجتمع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى عبد مناف بن قصى فهذا ابن عم رسول الله ومن تحرم عليه الصدقة من ذوى القربى الذين لهم سهم مفروض ومن ثم قال السيوطى شعر اِنَّ ابْنَ اِدْرِيسَ حَقًّا بِالْعِلْمِ اَوْلٰى وَاَحْرٰى لِاَنَّهٗ مِنْ قُرَيْشٍ وَصَاحِبُ الْبَيْتِ اَدْرٰى والشافع بن السائب الذى نسب اليه الامام قد لقى النبى صلى الله عليه وسلم وهو متر عرع واسلم ابوه السائب يوم بدر فانه كان صاحب راية بنى هاشم فاسر وفدى نفسه ثم اسلم وروى الحافظ ابو بكر الخطيب البغدادى بسنده عن ابن عبد الحكم قال لما حملت ام الشافعى رأت كأن المشترى خرج من فرجها حتى انقض بمصر ثم وقع فى كل بلد منه شظية فتأول اصحاب الرؤيا انه يخرج عالم يخص علمه اهل مصر ثم يتفرق فى سائر البلدان ولد سنة خمسين ومائة بغزة وقيل بعسقلان قال ابن كثير يحتمل انه بعسقلان التى هى قريب من غزة وغزة على مرحلتين من بيت المقدس وتوفى سنة اربع ومائتين وتوفى ابوه وهو ابن سنتين فحملته امه الى مكة فنشأ بها فلما سلمه اهله الى المكتب ما كانوا يجدون اجرة المعلم فكان المعلم يقضر فى تعليمه الاان المعلم

Marfat.com

كلما علم صبيا شيئا كان الامام يتلقف ذلك الكلام
ثم اذا قام المعلم من مقامه اخذ يعلم الصبيان تلك
الاشياء فنظر المعلم فرأى الشافعي يكفيه من امر
الصبيان اكثر من الاجرة فترك طلب الاجرة منه واستمرت
هذه الحالة منه حتى حفظ القرآن لسبع سنين وروى ابن
حاتم انه قال كنت يتيما في حجر امي ولم يكن معها ما تعطي
المعلم فكان المعلم قد رضي من امي ان اخلفه اذا قام
فلما جمعت القرآن دخلت المسجد وكنت اجالس العلماء
واحفظ الحديث او المسئلة وكنت اكتب في العظام فخرجت من مكة
فلزمت هذيلا في البادية اتعلم كلامها وآخذ طبعها و
وكانت افصح العرب فبقيت معهم مدة فلما رجعت
الى مكة جعلت انشد الاشعار فمر بي رجل فقال يا ابا
عبد الله عز علي ان لا تكون هذه الفصاحة والبلاغة في
العلم فوقع ذلك في قلبي وقال مصعب بن عبد الله الزبيري
كان الشافعي في ابتداء امره يطلب الشعر وايام الناس والادب
ثم اخذ في العلم بعد ان قال له كاتب لابي لما تمثل الشافعي
ببيت شعر مثلك يذهب بمروءته في مثل هذا اين انت عن
الفقه فهزه ذلك فقصد مجالسة مسلم بن خالد الزنجي
وكان مفتي مكة وحكى عن الحميدي انه قال سمعت الزنجي
شيخ الشافعي يقول له افت يا ابا عبد الله فقد والله آن لك
ان تفتي وهو ابن خمس عشرة سنة وقال الربيع سمعت الشا
فعي يقول رأيت النبي صلى الله عليه وسلم فيما يرى النائم
قبل حلمي فقال يا غلام قلت لبيك يا رسول الله قال ممن انت
قلت من رهطك يا رسول الله قال ادن مني فدنوت منه فاخذ
من ريقه ففتح فمي فامر من ريقه على لساني وفمي وشفتي و
قال بارك الله فيك فما اذكراني لحنت في حديث بعد ذلك ولا في

Marfat.com

شعر وقال رضي الله عنه قد مت على ما لك وقد حفظت الموطأ
ظاهرا فقلت اني اريد ان اسمع الموطأ منك فقال اطلب
من يقرأ لك فقلت لا عليك ان تسمع قراءتي فان سهل عليك
قرأت لنفسي قال اطلب من يقرأ لك وكررت عليه فقال
اقرأ فلما سمع قراءتي قال اقرأ فقرأت عليه حتى فرغت منه
قال ولما دخلت عليه وسمع كلامي نظر الي ساعة وكانت
له فراسة فقال لي ما اسمك قلت محمد قال يا محمد اتق
الله واجتنب المعاصي فانه سيكون لك شأن فاقمت بالمدينة
الى ان توفي مالك رحمه الله روى انه لما مات اتفق انه والي اليمن
قدم المدينة فاستصحبه الى ناحية اليمن واستعمله في
اعمال كثيرة والناس اثنوا عليه بخير وطار له بذلك ذكر فحسده
بعض الناس فسعوا به الى هرون الرشيد فارسل الى اليمن
بحمله الى العراق فحمل اليها مقيدا فلما دخل على هرون
وكلمه ادناه واكرمه وانعم عليه ولقي محمد بن حسن الشيباني
فانزله الى داره واجرى عليه نفقته واعانه بالكتب وغيره وء
كانت سنة اربع وثمانين ومائة ولم يجتمع بالامام احمد
في هذه القدمة وانما اجتمع به في القدمتين الاخيرتين سنة
خمس وتسعين واقام بها سنتين ثم رجع الى مكة ثم عاد الى
بغداد سنة ثمان وتسعين واقام اشهرا ثم خرج الى مصر
فاقام بها حتى مات سنة اربع ومائتين كما تقدم اخذ عن
ابراهيم بن سعيد الزهري واسمعيل بن علية وسعيد
ابن سالم وسفيان بن عيينه ومالك بن انس ومحمد بن
ابي فديك ومحمد بن حسن الشيباني ومسلم بن خالد الزنجي
وخلائق كثيرين واخذ عنه خلائق منهم الامامان الشيدان
الكبيران الخيران شيخا السنة احمد بن حنبل واسحق
ابن راهويه وقال احمد اذا سئلت عن مسئلة لا اعرف فيها

Marfat.com

خبرا قلت فيها بقول الشافعي رضي الله عنه لانه امام عالم
قريش وقال النبي صلى الله عليه وسلم عالم قريش يملأ
طباق الارض علما وهذا يدل على ان الامام احمد كان
يحمل الحديث عليه وقال صلى الله عليه وسلم لا تسبوا
قريشا فان عالمها يملأ الارض علما اللهم انك اذقت
اولها عذابا ووبالا فاذق آخرها نوالا قال عبد الملك بن
محمد بن ابراهيم هذه الصفة لا تنطبق الا على الشافعي
فانا لا نعرف احدا من الفقهاء من قريش طبق علمه
البلاد واشتهر في الآفاق مثل الشافعي رضي الله عنه و
قال صالح بن احمد جاء الشافعي الى ابي يعوده وكان
عليلا فوثب ابي فقبل ما بين عينيه ثم اجلسه في مكانه
وجلس بين يديه وجعل يسأله ساعة فلما قام الشافعي
يركب وثب ابي فاخذ ركابه ومشى معه والشافعي راكب
وهو يذاكره فبلغ ذلك يحيى بن معين فبعث الى ابي يا سبحان
اضطرك الامر الى ان تمشي الى جانب بغلة الشافعي فبعث
اليه ابي انك لو مشيت الى الجانب الآخر لانتفعت ثم قال ابي
من اراد الفقه فليشم ذنب هذه البغلة وقال ابن زياد سمعت
احمد بن حنبل يقول ما احد مس بيده محبرة وقلما الا وللشافعي
في عنقه منة وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال ان الله يبعث لهذه الامة على رأس كل مائة سنة
من يجدد لها دينها قال احمد فكان في المائة الاولى عمر بن
عبد العزيز وفي المائة الثانية الشافعي فهو الامام الكامل شرفا وفضلا
اذ هو العالم القرشي الذي ملأ الارض علما وجدد لهذه الامة امر دينها كما
قلت شعر ∴ فَذَا الْعَالِمُ الْقُرَشِيُّ مَنْ كَانَ مَالِئًا ∴ بِعِلْمٍ طِبَاقَ الْارْضِ اَعْظِمْ
بِرُتْبَةٍ ∴ اَشَارَ اِلَيْهَا الْمُصْطَفٰى ذَا ابْنُ عَمِّهِ ∴ كَفَاهُ بِهِ فَضْلًا بِحَسَبِ الْقَبِيلَةِ
وَقَدْ كَانَ فِي ثَانِي الْقُرُونِ مُجَدِّدًا ∴ لِاُمَّةِ طٰهٰ اَمْرَ دِينٍ اِسْتِقَامَةٍ

Marfat.com

اَدِمْنَا عَلٰى تَقْلِيدِهٖ فِى حَيَاتِنَا، وَتَحْشُرُنَا مَعَهٗ بِيَوْمِ الْقِيٰمَةِ
وامّا زهده رضى الله عنه فيدل عليه ماروى عنه انه قال من ادّعى
انه جمع بين محبّة الدّنيا وحبّ خالقها فقد كذب وقال الحميدى
خرج الشّافعىّ الى اليمن مع بعض الولاة فانصرف الى مكّة بعشرة
آلاف درهم فضرب خباءه فى موضع خارج مكّة فكان النّاس يأتونه
فما برح من موضعه حتّى فرّقها كلّها وسخاؤه اكثر من ان يحصى
وكان يقسم اللّيل ثلثة اجزاء فثلث للعلم وثلث للصّلاة و
ثلث للنّوم وقال ما اوردت الحقّ والحجّة على احد فقبلها
منّى الّا هبته واعتقدت سودته ولا كابرنى على الحقّ ودافع
الحجّة الّا سقط من عينى ورفضته وكان رضى الله عنه يختم
القرآن فى كلّ يوم من غير رمضان ختمة ويختم فى رمضان
ستّين ختمة كما هو عادة بعضهم وكان بعضهم يختم فى
ركعة ختمة **تنبيه** وفى الفتاوى الحديثيّة انّ السّلف رضى
الله عنهم كان اكثرهم يختمون القرآن فى كلّ سبع ليال
مرّة وكان كثيرون يختمون فى كلّ يوم وليلة ختمة
وختم جماعة فى كلّ يوم وليلة ختمتين وآخرون ثلث ختمات
وختم بعضهم فى اليوم والليلة ثمان ختمات اربعا باللّيل
واربعا بالنّهار وقال النّووىّ بعد ذكره لذلك وممّن ختم اربع
ختمات فى اللّيل واربعا فى النّهار الشّيخ الجليل ابن الكاتب
الصّوفىّ رضى الله عنه وهذا اكثر ما بلغنا فى اليوم والليلة
وروى الشّيخ الجليل احمد الدّورقىّ باسناده عن منصور بن
زاذان بن عبّاد من التّابعين رضى الله عنهم انه كان يختم
القرآن فيما بين الظّهر والعصر ويختمه ايضا فيما بين المغرب
والعشاء وروى ابن ابى داود باسناده الصّحيح انّ مجاهدا رحمه
الله كان يختم القرآن فى رمضان فيما بين المغرب والعشاء و
امّا الّذين ختموا القرآن فى ركعة فلا يحصون لكثرتهم فمنهم

Marfat.com

عثمان بن عفان رضى الله عنه وتميم الدارى وسعيد بن
جبير وغيرهم رضى الله عنهم وقد كان الشافعى رضى الله عنه
مع ما هو عليه من الاشتغال بتلك العلوم الباهرة والمعالى
الظاهرة والكمالات المتكاثرة يختم فى غير رمضان فى كل يوم
وليلة ختمة وفى رمضان ختمة فى الليل وختمة فى النهار وهذا
مع ما به من الامراض الكثيرة الخطرة حتى كان يقول رضى الله
عنه فيما بين صدرى وسرتى تسعة امراض مخوفة كل منها
لو انفرد كان قاتلا فتأمل سيرة السلف وما كانوا عليه واعرض
عن كلمات تصدر ممن لم يختبر اخبارهم ولا ذاق معارفهم
وانما يتكلم بحسب رأيه القاصر وفهمه الفاتر ظنا منه ان العلوم
النقلية والمعارف والاحوال الذوقية تدرك بمجرد الحدس
والفكر من غير الاقتداء بآثارهم والاهتداء بمنارهم حشا وكلا
لا يظفر بشئ من معارفهم الا من علم آثارهم واقتفى اخبارهم
وامتلأ من السنة وعظمت عليه بواسطة استغراقه فى معاليهم
حقق الله لنا حسن الاقتداء بهم والاتباع لآرائهم اه ما فى الفتاوى
وفى ارشاد اليافعى انه قد ختم بعضهم فى اليوم والليلة ثمان
ختمات اربعا فى الليل واربعا فى النهار وممن بلغ هذا القدر المذ
كور السيد الجليل بن الكاتب الصوفى قال الامام ابو زكريا النو
وى رضى الله عنه وهذا اكثر ما بلغنا اه وفى حاشية الحفنى
على الجامع الصغير تحت حديث اقرأ القرآن على كل حال الا
وانت جنب نقلا عن الارشاد ان النجم الاصبهانى رأى رجلا
من اليمن ختمه فى شوطا واسبوع وهذا لا يسهل الا بفيض
ربانى ومدد رحمانى اه واخبرنى بعض الثقات ان شيخنا العارف
عبد الوهاب الشعرانى ختم بين المغرب والعشاء ختمتين اه
ما فى الحفنى وانما اطلنا الكلام فى هذا الامر مخافة تردد
المتعلمين عند تشكيك المبتدعين فان لم يذعن بما ذكرنا

Marfat.com

فلينظر لما روى البخارى فى باب كم يقرأ القرآن عن عبد الله
ابن عمرو رضى الله عنه انه كان يختم فى كل ليلة فقال له
رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأ القرآن فى كل سبع ليال
ولما رواه ايضا فى باب قول الله عز وجل وآتينا داود زبورا عن
ابى هريرة رضى الله عنه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم
خفف عن داود القرآن فكان يأمر بدوابه فتسرج فيقرأ القرآن
قبل ان تسرج دوابه ولا يأكل الا من عمل يده اه وفى القسطلانى
قال الثور بشتى القرأن اى الزبور وقد دل الحديث على ان
الله تعالى يطوى الزمان لمن شاء من عباده كما يطوى
المكان لهم قال النووى ان بعضهم كان يقرأ اربع ختمات
بالليل واربعا بالنهار ولقد رأيت ابا الطاهر بالقدس الشريف
سنة سبع وستين وثمانمائة وسمعت عنه اذ ذاك انه
كان يقرأ فيهما اكثر من عشر ختمات بل قال لى شيخ الاسلام
البرهان بن ابى شريف ادام الله النفع به عنه انه كان يقرأ
خمس عشرة فى اليوم والليلة وهذا باب لا سبيل الى
ادراكه الا بالفيض الربانى اه ما فى القسطلانى وعن الغوث
الاعظم محيى الدين عبد القادر الجيلانى قدس الله سره
ونفعنا به فى الدارين انه ختم القرآن فى خطوة فسبحان
من لا يدرك عظمة الا العارفون كيف يأمل معرفته المقصرون
ام كيف يحسد اولياء الله المنكرون وبالجملة فكان الامام
الشافعى رضى الله عنه ممن يختم القرآن فى كل يوم من غير
رمضان مرة وفى ايام رمضان مرتين واما الامام احمد رضى
الله عنه فهو ابو عبد الله احمد بن محمد بن حنبل
الشيبانى المروزى ولد ببغداد سنة اربع وستين
ومائة وتوفى سنة احدى واربعين ومائتين وكان
رضى الله عنه صاحب رواية فى الحديث ليس فى زمانه

Marfat.com

مثله وكان زاهدا ورعا عابدا قال عبد الله ولده كان
ابي يقرأ في ليلة سبع القرآن ويختم في كل سبعة ايام
ختمة ثم يقوم الى الصباح وقال الامام الشافعي رضي الله عنه
خرجت من بغداد وما خلفت فيها افقه ولا اورع ولا ازهد
ولا اعلم من الامام احمد وكان يحيي الليل من وقت كونه
غلاما وكان يحفظ الف الف حديث ومن تلامذته الامام
البخاري وفي حاشية الشهار نفوري على البخاري وغيرها
عن محمد حمدويه قال سمعت محمد بن اسمعيل البخاري
يقول احفظ مائة الف حديث صحيح ومائتي الف حديث
غير صحيح اه وكفاه فضلا بكونه استاذ البخاري ومن
تلامذته ايضا الامام مسلم وابو داود والترمذي واستاذه احمد بن
الحسن الترمذي واستاذ النسائي عبد الله بن احمد واستاذ
ابن ماجه محمد بن يحيى وغيرهم فكلهم من تلامذته
رضي الله عنه وعنهم اه ملتقطا من المسلك والروض الفا
ئق وغيرهما وبالجملة انهم من الذين انعم الله عليهم
فنسأل الله ان يهدينا سبلهم **فصل** في بيان امتناع
تقليد غير الأئمة الاربعة في هذا العصر اعلم ان الائمة المحمدية
بعد الأئمة الاربعة قد اجتمعت على تقليدهم في كل البلاد
والازمان ولم يخرج عنه احد غير الرافضة ونحوهم ممن
امنهم الله واعمى ابصارهم ونقل العلماء بعدهم الاجماع
على امتناع تقليد من لم يدون مذهبه ولم يبق اصحابه
وظاهر ان غير الائمة الاربعة لم يدون مذاهبهم و
لم يبق اصحابهم فامتنع تقليدهم وان ادعى ان قولهم
نص الآية او الحديث او اقوال الصحابة رضي الله عنهم
ففي فتح المعين بشرح قرة العين ما نصه اذا تمسك
العامي بمذهب لزمه موافقته والا لزمه التمذهب

Marfat.com

بمذهب معين من الاربعة اه وفى حاشية الصاوى على تفسير الجلالين فى حاشية قوله تعالى فى سورة الكهف وَاذْكُرْ رَبَّكَ اِذَا نَسِيتَ الخ بعد كلام ما نصه ولا يجوز تقليد ماعدا المذاهب الاربعة ولو وافق قول الصحابة والحديث الصحيح والآية فالخارج عن المذاهب الاربعة ضال مضل وربما اداه ذلك الى الكفر فاحذ الاخذ بظواهر الكتاب والسنة من اصول الكفر اه وتقدم انه ما من طائفة ممن يدعى الاسلام الا وهم يستدلون بالكتاب والسنة على دعاويهم الفاسدة ولذا قيل اللامذهبية قنطرة اللادينية واما قوله ولو وافق قول الصحابة) فلانه قد يكون عنده شرطا او قيد معتبر لم ينقل الينا فان ماوراء المذاهب الاربعة لم يدون ولم ينقل الينا تفصيله لانقراض اتباعهم وقد يكون منسوخا بعد ما سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقوله ولم يعلم به كما نقل عن ابن مسعود رضى الله عنه انه قال بحل متعة النكاح وقد نهى النبى صلى الله عليه وسلم عنه بعد اذنه فيه وانعقد الاجماع على تحريمه وفى بعض حواشى المشكاة ولعل ابن مسعود رجع عن ذلك بعد او استمر لانه لم يبلغه النص والعجب من الشيعة انهم اخذوا بقوله وتركوا مذهب على رضى الله عنه اه وقال النابلسى فى خلاصة التحقيق لا يجوز تقليد الصحابة والتابعين كما قاله امام الحرمين من كل من لم يدون مذهبه فيمتنع تقليد غير الاربعة فى القضاء والافتاء لان المذاهب الاربعة انتشرت وتحررت حتى ظهر تقييد مطلقها وتخصيص عامها بخلاف غيرهم لانقراض اتباعهم وقد نقل الامام الرازى اجماع المحققين على منع العوام من تقليد اعيان الصحابة واكابرهم قال المناوى نعم يجوز لغير عامى من الفقهاء تقليد غير الاربعة فى العمل لنفسه ان علم

Marfat.com

نسبته لمن يجوز تقليده وجميع شروطه عنده لكن بشرط
ان لا يتبع الرخص بان يأخذ من كل مذهب الاهون بحيث
ينحل ربقة التكليف عن عنقه والا لم يجز وقد صرح ابن
الهمام فى كتاب التحرير فى علم الاصول ان الاجماع انعقد
على عدم العمل بمذهب يخالف الاربعة لانضباط مذاهبهم
واشتهارها وكثرة اتباعها اه ثم قال فالامر المتفق عليه المعلوم
من الدين بالضرورة لا يحتاج الى التقليد فيه لاحد الاربعة
كفرضية الصلاة والصوم والزكوة والحج ونحوها والامر
المختلف فيه هو الذى يحتاج فيه الى التقليد اه وفى باب
البيع من الفتاوى الكبرى قال الشبكى وما خالف المذاهب
الاربعة كمخالف الاجماع ونقل ابن الصلاح الاجماع على
انه لا يجوز تقليد غير الائمة الاربعة فى الفتوى والحكم اه
وقال الفاضل حمد الله الداجورى فى كتابه البصائر قال الطحطاوى
فى شرح الدر المختار فى كتاب الذبح قال بعض المفسرين فعليكم
يا معشر المؤمنين اتباع الفرق الناجية المسماة باهل السنة
والجماعة فان نصرة الله تعالى وحفظه وتوفيقه فى موافقتهم
وخذلانه وسخطه ومقته فى مخالفتهم وهذه الطائفة
قد اجتمعت اليوم فى المذاهب الاربعة هم المالكيون والحنفيون
والشافعيون والحنبليون فمن كان خارجا عن هذه
المذاهب الاربعة فهو من اهل البدعة والنار انتهى وفى باب
القضاء من الفتاوى الكبرى انه سئل هل يجوز تقليد الصحابة ام لا
فاجاب بقوله نقل امام الحرمين عن المحققين امتناعه على
العوام لارتفاع الثقة بمذاهبهم اذ لم تدون وتحرر وجزم
به ابن الصلاح والحق بالصحابة والتابعين وغيرهم ممن لم
يدون مذهبه وبان التقليد متعين للائمة الاربعة فقط لان
مذاهبهم انتشرت حتى ظهر تقييد مطلقها وتخصيص عامها
بخلاف غيرهم ففيه فتاوى مجردة لعل لها مكملا او

Marfat.com

مقيّد ألوا نبسط كلامه فيها لظهر خلاف مايبد ومنه
فامتنع التقليد وقال ابن عبد السلام اذا صحّ عن صحابيّ
ثبوت مذهب جاز تقليده وفاقاً والّا فلا لكونه
لايقلّد بل لان مذهبه لم يثبت كل الثبوت اه بحذف
وفي باب القضاء من التحفة يجوز تقليد كل من الائمة
الاربعة وكذا من عداهم ممّن حفظ مذهبه في تلك
المسئلة ودوّن حتى عرفت شروطه وسائر معتبراته
فالاجماع الذي نقله غير واحد على منع تقليد الصحابة
يحمل على ما فقد فيه شرط من ذلك هذا بالنسبة لعمل
نفسه لا لافتاء او قضاء فيمتنع تقليد غير الاربعة فيه اجماعا
اه وفي الفتاوى ايضا الذي تحرر ان تقليد غير الائمة الاربعة
رضي الله عنهم لايجوز في الافتاء ولا في القضاء واما في عمل
الانسان لنفسه فيجوز تقليده لغير الاربعة ممّن يجوز
تقليده لا كالشيعة وبعض الظاهرية ويشترط معرفته
بمذهب المقلّد بنقل العدل عن مثله وتفاصيل تلك
المسئلة المقلّد فيها وما يتعلّق بها على مذهب ذلك
المقلّد وعدم التلفيق لو اراد ان يضمّ اليها او الى بعضها
تقليد غير ذلك الامام اه وقال احمد بن حجر بن محمّد آل
بوطامي قاضي قطر في رسالته المسمّاة ((الشيخ محمّد بن
عبد الوهّاب)) نقلا عن شيخ الوهّابيين عبد الله بن محمّد
ابن عبد الوهّاب ما نصّه ونحن ايضا في الفروع على مذهب
الامام احمد بن حنبل ولا ننكر على من قلّد الائمة الاربعة دون غيرهم لعدم
ضبط مذاهب الغير كالرّافضة والزّيديّة ونحوهم لانقرّهم ظاهرا على
مذاهبهم الفاسدة بل نجبرهم على تقليد احد الائمة الاربعة ولا نستحقّ
مرتبة الاجتهاد ولا احد مناّ يدّعيه الّا انا نبحث في بعض المسائل اذا صحّ لنا
نصّ جليّ من كتاب او سنّة غير منسوخ ولا مخصوص ولا معارض
باقوى منه وقال به احد الائمة الاربعة اخذنا به وتركنا المذهب

Marfat.com

اه فاما قوله الا انا فى بعض المسائل الخ) فهذا الكلام مدار كل فساد ومحط كل عناد وينادى باعلى صوته على جهالة قائله وحماقة قابله ورده على مبدعه من وجوه اما اولا فكيف يصح لهم نص موصوف بما ذكر مع اعترافهم بعدم بلوغهم مرتبة الاجتهاد فان هذه الامور متوقفة على استقراء الادلة كلها او جلها ولا يقدر عليه الا من بلغ مرتبة الاجتهاد كما بينه الائمة ففى شرح المحلى على جمع الجوامع ان معرفة الدليل انما تكون للمجتهد لتوقفها على سلامته من المعارض بناء على وجوب البحث عنه وهى متوقفة على استقراء الادلة كلها ولا يقدر على ذلك الا المجتهد اه واما ثانيا فكيف يخالف امام مذهب نصا جليا من الكتاب او السنة غير منسوخ ولا مخصوص ولا معارض مع ما كانوا عليه من التقوى والاحتياط واما ثالثا فلو سلم مخالفته فكيف يقلد فى غير تلك المسئلة مع مخالفته النص بحسب التشهى ولا يقال لعله خالف لما قام عنده من الادلة لان قوله اذا صح لنا نص جلى من كتاب او سنة غير منسوخ الخ يأبى عن هذا التوجيه واما رابعا فاذا صح لهم النص المذكور على دعواه فاى حاجة الى موافقة احد الائمة الاربعة فان كان حذرا من مخالفة الاجماع يكفيهم موافقة بعض المجتهدين اذ مجتهد كان فهذا الكلام فى الحقيقة فتح باب لانكار التقليد فانه لما توهم من بعض الادلة انه نص موصوف بما تقدم مخالف لمذهب الامام ترك المذهب واسس هذه القاعدة للاحتجاج عند العوام ومن تبعه من بعده فلما نظروا بعين العناد الى ائمة الاجتهاد وتوهموا اكثر مما توهم فرفضوا المذهب فى جميعه حتى انه صار اشتراط العربية فى الخطبة الجمعية عند اتباعه داخلا فى مخالف النص وليت شعرى من اى شيطان هذا النص الجلى وقد اشبعنا الكلام فيها فى رسالتنا المسماة بالادلة القواطع على الزام العربية فى التوابع وسنزيدها بسطا فى بابها من هذا الكتاب ان شاء الله فهذه المفاسد كلها متشعبة على هذه القاعدة المؤسسة التى مستندها قلة العقل وعدم التأمل وعمى البصيرة لا مخالفة مذاهب ائمة المسلمين ولا تعارضها الادلة المذكورة وحاشاهم

Marfat.com

عن ذلك كما قيل شعر: ماضرّ شمس الضحى في الأفق طالعة ... أن لا يرى ضوءها من ليس ذا بصر: ونقل عنه ايضا في تلك الرسالة انا نستعين على فهم كتاب الله بالتفاسير المتداولة ومن اجلها لدينا تفسير ابن جرير ومختصره لابن كثير الشافعي وكذلك البغوي والبيضاوي والخازن والجلالين وغيرهم وعلى فهم الحديث الائمة المبرزين كالعسقلاني والقسطلاني على البخاري والنووي على مسلم والمناوي على الجامع الصغير اه ثم نراهم مخالفين لتفاسيرهم في عدة مواضع كما سيجيء بعضها في موضعه ان شاء الله فظهر ان الامة المحمدية قد اجمعوا على وجوب تقليد احد الأئمة الاربعة وان غير واحد من العلما نقل هذا الاجماع في عدة مواضع فلا حاجة الى دليل آخر فعن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا يجمع امتي او قال امة محمد على ضلالة رواه الترمذي وفي كتاب الاجماع من جمع الجوامع والصحيح انه (اي الاجماع) قطعي حيث اتفق المعتبرون اه وفي كتاب الشعادل والترجيح منه ويرجح الاجماع على النص لانه يؤمن فيه النسخ بخلاف النص اه بزيادة من الشرح **فصل** في بيان اختلاف المجتهدين فان قيل اذا اختلف المجتهدون في مسئلة من الفروعيات فما هو الصواب قلنا فيه خلاف بين العلماء ففي كتاب الاجتهاد من جمع الجوامع بعد ما تكلم عن العقليات ما نصه اما المسئلة التي لا قاطع فيها من مسائل الفقه فقال الشيخ ابو الحسن الاشعري والقاضي ابو بكر الباقلاني وابو يوسف ومحمد صاحبا ابي حنيفة وابن سريج كل مجتهد فيها مصيب ثم قال الاولان حكم الله فيها تابع لظن المجتهد فما ظنه فيها من الحكم فهو حكم الله فيها في حقه وحق مقلده وقال الثلاثة الباقية هناك ما لو حكم الله فيها لكان به ومن ثم قالوا فيمن لم يصادف ذلك الشيء اصاب اجتهاد الاحكما وابتداء لا انتهاء فهو مخطئ حكما وانتهاء

Marfat.com

والصحيح وفاقا للجمهور ان المصيب فيها واحد ولله تعالى
فيها حكم قبل الاجتهاد قيل لا دليل عليه بل هو كد فين
يصادفه من شاء الله والصحيح ان عليه امارة وانه
مكلف باصابته وقيل لا لغموضه وان مخطئه
لا يأثم بل يؤجر واما الجزئية التي فيها قاطع من
نص او اجماع واختلف فيها لعدم الوقوف عليه
فالمصيب فيها واحد وفاقا وهو من وافق ذلك
القاطع ولا يأثم المخطئ فيها على الاصح ومتى قصر مجتهد
في اجتهاده اثم وفاقا لتركه الواجب عليه من بذل وسعه
فيه اه بزيادة من الشرح وفي باب بيان اجر الحاكم اذا اجتهد
من شرح مسلم انه اختلف العلماء في ان كل مجتهد
مصيب ام المصيب واحد والآخر مخطئ لا آثم وهذا
الاختلاف انما هو في الاجتهاد في الفروعيات فاما اصول
التوحيد فالمصيب فيها واحد باجماع من يعتد به ولم
يخالف الا عبد الله بن الحسن العنبري وداود الظاهري
فصوبا المجتهدين في ذلك ايضا قال العلماء الظاهر انهما
اراد المجتهدين من المسلمين دون الكفار والله اعلم اه
وقال ابو المعالي امام الحرمين في الورقات ما نصه فان
اجتهد في الفروع فاصاب فله اجران وان اجتهد فيها
واخطأ فله اجر ومنهم من قال كل مجتهد في الفروع
مصيب ولا يجوز ان يقال كل مجتهد في الاصول الكلامية
مصيب اه فاذا اجتهد المجتهد ولم يقصر بل بذل وسعه
فهو مأجور غير آثم سواء قلنا انه مصيب او مخطئ غير
انه اذا اصاب فله اجران واذا اخطأ فله اجر واحد ويجب
عليه العمل بمقتضى اجتهاده وكذا من قلده في تلك
المسئلة ويدل عليه الكتاب والسنة اما الكتاب فقد
قال تعالى وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ

Marfat.com

نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا (الانبياء) قال الامام الرازى فى تفسيره بعد كلام والصواب انهما اختلفا فى الحكم والدليل عليه اجماع الصحابة والتابعين على ما روينا خلافا لابى بكر الاصم حيث قال انهما لم يختلفا البتة وانه تعالى بيّن لهما الحكم على سليمان ثم الارجح ان هذا الاختلاف كان عن اجتهاد اه بحذف وتغيير وفى ابى الشعود روى انه دخل على داود رجلان فقال احدهما ان غنم هذا دخلت فى حرثى ليلا فافسدته فقضى له بالغنم فخرجا فمرّا على سليمان فاخبراه بذلك فقال غير هذا ارفق بالفريقين فسمعه داود فدعاه فقال له بحق النبوة والابوة الا اخبرتنى بالذى هو ارفق بالفريقين فقال ارى ان تدفع الغنم الى صاحب الارض لينتفع بدرّها ونسلها وصوفها والحرث الى ارباب الغنم ليقوموا عليه حتى يعود الى ما كان عليه ثم يترادّا فقال القضاء ما قضيت وامضى الحكم بذلك والذى عندى ان حكمهما كان بالاجتهاد فان قول سليمان غير هذا ارفق بالفريقين ثم قوله ارى ان تدفع الخ صريح فى انه ليس بطريق الوحى والا لبت القول بذلك ولما ناشده داود عليهما السلام لاظهار ما عنده بل وجب عليه ان يظهره و حرم عليه كتمه ومن ضرورته ان يكون الحكم السابق ايضا كذلك ضرورة استحالة نقض حكم النص بالاجتهاد و فى قوله تعالى ففهمناها سليمان دليل على رجحان قوله ورجوع داود اليه مع ان الحكم المبنى على الاجتهاد لا ينقض باجتهاد آخر وان كان اقوى منه لما ان ذلك من خصائص شريعتنا اه بحذف وقد يقال لم لا يجوز ان يكون مستند اجتهاد داود قياسا ادون ومستند اجتهاد سليمان قياسا جليا فيجوز نقض الاول بالثانى حتى فى شريعتنا ادامها الله ففى جمع الجوامع مسئلة لا ينقض

Marfat.com

الحكم فى الاجتهاديات لامن الحاكم به ولامن غيره بان اختلف
الاجتهاد وفاقا فان خالف الحكم نصا او ظاهرا جليا ولو
قياسا وهو القياس الجلى نقض لمخالفته للدليل المذكور
اه بزيادة من الشرح وبالجملة فقد ظهر من هذه الآية ان
داود وسليمان عليهما السلام اختلفا فى الحكم ولم يأثم
واحد منهما لمدحه تعالى لهما بقوله وكلا آتينا حكما
وعلما على انهما معصومان واما السنة فقال الشيخ داود
فى اسئد الجهاد ان اصل اختلاف المذاهب قوله صلى الله
عليه وسلم مهما اوتيتم من كتاب الله فالعمل به واجب
لاعذر لاحد فى تركه فان لم يكن فى كتاب الله فسنة لى
ماضية فان لم يكن فى سنة لى ماضية فما قال اصحابى لان
اصحابى كالنجوم فى السماء فايما اخذتم به فقد اهتديتم
واختلاف اصحابى لكم رحمة رواه البيهقى فى المدخل عن ابن
عباس مرفوعا قال ابن حجر فى الخيرات الحسان وسبقه
السيوطى فى المواهب ففى هذا الحديث اخباره صلى الله
عليه وسلم باختلاف المذاهب بعده فى الفروع من منذ
زمن الصحابة الذى هو زمن الهدى والرشاد المشهود
لهم من مشرفهم بانهم خير القرون على الاطلاق ويلزم من
اختلافهم اختلاف من بعدهم لان كل صحابى مشهور
بالفقه والرواية اخذ بقوله ومذهبه جماعة ومع ذلك
رضى صلى الله عليه وسلم به واقرهم عليه ومدحهم حتى
جعل ذلك الاختلاف رحمة للأمة وخيرهم فى الاخذ بقول
من شاء من اصحابه اللازم له الاخذ بقول من اراد وا
من المجتهدين بعدهم الجارين على منوالهم والسالكين
لمسالكهم فى اقوالهم وافعالهم انتهى اه وعن عبد الله بن عمرو
رضى الله عنه ان رجلين اختصما الى النبى صلى الله عليه وسلم
فقال لعمرو اقض بينهما قال اقضى وانت حاضر قال نعم على
انك ان اصبت فلك عشرة اجور وان اجتهدت واخطأت

Marfat.com

فلك اجر رواه الحاكم وصححه كما فى النبراس على شرح العقائد
ففى هذا الحديث جواز الاجتهاد فى حضرته صلى الله عليه وسلم
كما هو الراجح ففى باب التيمم من شرح مسلم تحت قول عمار رضى
الله عنه بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حاجة فاجنبت
فلم اجد الماء فتمرغت فى الصعيد كما تمرغ الدابة ثم اتيت
النبى صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال انما كان يكفيك
ان تقول بيديك هكذا ثم ضرب بيديه الى الارض ضربة واحدة
ثم مسح الشمال على اليمين وظاهر كفيه ووجهه ما نصه وفى
قصة عمار جواز الاجتهاد فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم
فان عمارا اجتهد فى صفة التيمم وقد اختلف اصحابنا وغيرهم
من اهل الاصول فى هذه المسئلة على ثلثة اوجه اصحها
يجوز الاجتهاد فى زمنه مع حضرته وفى غير حضرته والثانى
لا يجوز بحال والثالث لا يجوز بحضرته ويجوز فى غير حضرته
والله اعلم اه وعن عمرو بن العاص وابى هريرة رضى الله عنهما
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حكم الحاكم
فاجتهد ثم اصاب فله اجران واذا حكم فاجتهد ثم اخطأ
فله اجر رواه مسلم بعدة طرق فى باب بيان اجر الحاكم
قال الامام النووى فى شرحه قال العلماء اجمع المسلمون
على ان هذا الحديث فى حاكم عالم اهل للحكم قالوا فاما
من ليس باهل للحكم فلا يحل له الحكم فان حكم فلا اجر له
بل هو آثم سواء وافق الحق ام لا اه وعن عبد الله رضى الله عنه
قال نادى فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم انصرف عن
الاحزاب ان لا يصلين احد الظهر الا فى بنى قريظة فتخوف
ناس فوت الوقت فصلوا دون بنى قريظه وقال آخرون لا نصلى
الا حيث امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وان فاتنا الوقت
قال فما عنف واحدا من الفريقين رواه مسلم فى باب المبادرة
بالغزو ورواه البخارى ايضا فى باب صلاة الخوف من رواية ابن

Marfat.com

عمر رضی الله عنهما بلفظ لا یصلین احد العصر و یحتمل الجمع بین
الروایتین کما قال الامام النووی رضی الله عنه بان هذا الامر کان بعد
دخول وقت الظهر و قد صلی بعضهم بالمدینة دون بعض فقیل لمن
لم یصل الظهر لا یصلین احد الظهر الخ ولمن صلوها بالمدینة
لا یصلین احد العصر الخ او قال للجمیع لا یصلین احد الظهر و لا العصر
او ذهبوا مرتین فقال لمن ذهب اولا لا یصلین الظهر و لمن ذهبوا
بعدهم لا یصلین العصر والله اعلم قال و فی الحدیث انه لا یعنف
المجتهد فیما فعله باجتهاده اذا بذل وسعه فی الاجتهاد اه ثم
ینبغی ان یعلم ان کثیرا من اختلاف المجتهدین ناشئ عن اختلاف
من تقدمهم من الصحابة و من بعدهم کما برهن علیه الشیخ داود
فیما تقدم نقله عنه وکما یفهم ذلک ایضا مما تقدم فی شروط الاجتهاد
من وجوب معرفة اقوال من تقدم من العلماء المعتبرین اجماعا
و اختلافا کی لا یخرق الاجماع و یرجح واحدا من اقوال المتقدمین
فی مسئلة الخلاف فاذا انعقد الاجماع فی عصر الصحابة فی مسئلة
فلا یجوز لمجتهد من التابعین فمن بعدهم ان یخرقه وکذلک
اذا انعقد فی عصر الصحابة او التابعین فلا یجوز لمن بعدهم خرقهم
وهلم جرا وکذلک اذا کان فی عصر الصحابة قولان فی مسئلة فلا
یجوز لمن بعدهم ان یحدث قولا ثالثا فانه خرق للاجماع المرکب
ففی کتاب الاجماع من جمع الجوامع وخرقه (ای الاجماع) حرام فعلم
تحریم احداث قول ثالث فی مسئلة اختلف اهل عصر فیها علی قولین
واحداث التفصیل بین مسئلتین لم یفصل بینهما اهل عصر انه
خرقا اه فیرجع کثیر من الاختلاف بین المجتهدین الی اختلاف الصحابة
وقد قال صلی الله علیه وسلم اصحابی کالنجوم فبأیهم اقتدیتم
اهتدیتم رواه رزین کما فی المشکاة وقد مر آنفا قوله صلی الله علیه وسلم
اختلاف اصحابی رحمة لکم فان قیل قد تقدم عن غیر واحد انه تقلید
الصحابة ممتنع قلنا کلامنا فی نظر المجتهدین لا فی تقلید العوام فانه
المجتهد یجب معرفته باقوال الصحابة ومن بعدهم کی لا یجتهد فی

Marfat.com

المجمع عليه ويجتهد فيرجح واحدا من اقوال المتقدمين فى المختلف
فيه على ان امتناع تقليدهم انما هو فى هذا الزمان المتأخر واما فى عصر
التابعين فلم يكن به بأس بل كان تقليدهم اوتقليد واحد من التا
بعين واجبا على من لم يبلغ رتبة الاجتهاد لان مذاهبهم وان لم تدون
زمنئذ الا انهم كان لهم اصحاب وتلاميذ اذا رجع اليهم يعلم تقييد
مطلقها وتخصيص عامها وغيرهما مما يجب ان يحصل فى التقليد
وبالجملة لا يأثم احد من المجتهدين فى الفروع اذا كان فيه اهلية
الاجتهاد وبذل وسعه من غير تقصير سواء اصاب او اخطأ وان لم
يصر أهلا له يأثم به سواء اصاب او اخطأ ايضا كما ظهر مما
تقدم وقد تقدم نقل الاجماع عن الامام النووى وغيره فلا
تغفل فما اجهل من يقول الاسلام واحد فكيف صار اربعة
مذاهب وليت شعرى كيف ينكر العقلاء هذه الامور مع انها
مستفيضة حتى فى العاديات وان لم يكن حجة فى الدينيات
فترى اهل الوزارة اشترطوا التشريح بدن الانسان مثلا اهليته
حيث منعوا منه من لم يبرع فى علم الطب فلو شرح احد من
غير اهلية له لانتقموا منه سواء شفى المريض ام لا واجازوه
للمهرة المحصلين اجازتهم حتى لو شرح المحصل الماهر
فمات منه المريض من غير تقصير من الطبيب لا يعنف فالاهلية
شرط لكل امر عنه كل قوم ولكن لما عادى هؤلاء
المبتدعة اولياء الله تعالى وائمة الذين استنكفوا من تقليد
هم فادعوا اهلية الاجتهاد كما قيل شعر وَالنَّمْلُ يَزْعَمُ نَفْسِي طُولُهَا
بِيَدِي ، مِنْ اَذْرُعٍ اَرْبَعٍ يَبْغِي بِهِ الْفَخْرَا **فصل** فى بيان
ان الاحكام قد تستنبط من القصص وغيرها اعلم ان الاحكام
لا تنحصر فى خمسمائة آية ولا خمسمائة حديث خلافا
لمن زعم ذلك ففى النهاية ولا ينحصر ذلك فى خمسمائة
آية ولا خمسمائة حديث للاستنباط فى الاولى من القصص
والمواعظ وغيرهما ايضا ولان الشهادة قاضية ببطلانه فى

Marfat.com

الثانية اه فعن علقمة عن عبد الله قال لعن الله الوا
شمات والمستوشمات والنامصات والمتنمصات و
المتفلجات للحسن المغيرات خلق الله قال فبلغ ذلك
امرأة من بنى اسد يقال لها ام يعقوب وكانت تقرأ القرآن
فاتته فقالت ماحديث بلغنى عنك انك لعنت الواشمات
والمستوشمات والنامصات والمتنمصات والمتفلجات
للحسن المغيرات خلق الله فقال عبد الله ومالى لا العن
من لعن رسول الله وهو فى كتاب الله فقالت المرأة قد
قرأت مابين لوحى المصحف فما وجدته فقال لئن كنت
قرأتيه لقد وجدتيه قال الله عزوجل وما آتاكم الرسول
فخذوه ومانهاكم عنه فانتهوا فقالت فانى ارى شيأ من
ذلك على امرأتك الآن قال اذهبى فانظرى قال فدخلت
على امرأة عبد الله فلم ترشيأ فجاءت اليه فقالت مارأيت
شيأ فقال اما لو كان ذلك لم نجامعها رواه مسلم واستنبط
بعضهم من القرآن ان عمره صلى الله عليه وسلم ثلثة وستون
قال لان الله تعالى قال وَلَنْ يُؤَخِّرَ اللّٰهُ نَفْسًا اِذَا جَاءَ اَجَلُهَا
وهو فى سورة المنافقين وهى السورة الثالثة والستون
وعقبها بسورة التغابن اشارة الى انه يقع الغبن العظيم
بعد الثلاث والستين من عمره صلى الله عليه وسلم بوفاته
واستنبط بعضهم من اسم زيد من قوله ص افرضكم زيد
مسائل من علم الفرائض ففى باب استحباب جعل النوا
فل فى البيت من دليل الفالحين حاشية رياض الصالحين
مانصه وقد حوى اسمه اى زيد لطائف فى الفرائض
نظمها الدميرى فقال فى كتابه رموز الكنوز شعر لَطِيفَةٌ
قَوَاعِدُ الْوَرَاثَةِ ∴ مَرْجِعُهَا لِلْاَحْرُفِ الثَّلَاثَةِ ∴ فَالزَّاى
لِلْاُصُولِ وَالسِّتُّوْنَ ∴ وَالْيَا لِاَهْلِ الْفَرْضِ وَالذُّكْرَانِ
وَالدَّالُ اَسْبَابٌ وَرُتْبَةُ الْعَدَدِ ∴ هٰذَا بَزْ اَصْحَابُ فَرْضٍ بِالْمَدَدِ انتهى

Marfat.com

وقال المعتق عليه الشيخ محمود حسن قوله للاصول) اى المتفق عليها وهى الاثنان والثلاثة والاربعة والستة والثمانية والاثنا عشر والاربعة والعشرون وقوله والشسوان) اى الوارثات بالاختصار وقوله لاهل الفرض) اى الوارثات بطريق البسط وقوله والذكران) اى الوارثين بالاختصار وقوله اسباب) هى القرابة والنكاح والولاء وبيت المال وقوله ورتبة العدد الخ) لعل مراده ان مجموع احرف زيد وهو احد وعشرون هو مجموع احرف من يرث بالفرض من حيث اختلاف احوالهم وهو (هباد بز) وذلك ان من يرث النصف خمسة والربع اثنان والثمن واحد والثلثين اربعة والثلث اثنان والسدس سبعة اه واستدل بقوله تعالى وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمٰنُ وَلَدًا سُبْحٰنَهٗ بَلْ عِبَادٌ مُّكْرَمُوْنَ على عتق الاولاد على الاصول وجه الاستدلال انه تعالى رد على من ادعى البنوة للملئكة بكونهم عبادا فافهم ذلك على ان بين البنوة والعبدية تنافيا فاذا ملك الاب ابنه الرقيق عتق عليه وفى المحلى دل قوله تعالى على نفى اجتماع الولدية والعبدية اه وكذلك استدل على ان اقل مدة الحمل ستة اشهر بقوله تعالى وَحَمْلُهٗ وَفِصٰلُهٗ ثَلٰثُوْنَ شَهْرًا مع قوله تعالى وَالْوَالِدٰتُ يُرْضِعْنَ اَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ففى الرازى تحت قوله تعالى وحمله وفصاله الخ انه دلت الآية على ان اقل مدة الحمل ستة اشهر لانه لما كان مجموع مدة الحمل والرضاع ثلثين شهرا قال والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين فاذا اسقط الحولان الكاملان وهى اربعة وعشرون شهرا من الثلثين بقى اقل مدة الحمل ستة اشهر وروى عن عمر رضى الله عنه ان امرأة رفعت اليه وكانت قد ولدت لستة اشهر فامر برجمها فقال على لا رجم عليها وذكر الطريق الذى ذكرناه وعن عثمان انه هم بذلك فقرأ ابن عباس عليه ذلك اه ونحوه فى ابى السعود غير انه

Marfat.com

لم يذكر الزوايتين واستنبط بعضهم من سورة النصر قرب
وفاته صلى الله عليه وسلم ففى ابى السعود انه لما قرأها
النبى صلى الله عليه وسلم على اصحابه ابشروا وبكى العباس
فقال ص ما يبكيك يا عم فقال نعيت اليك نفسك قال ص انها
كما تقول فلم يرى بعد ذلك ضاحكا مستبشرا وقيل ان ابن عباس
هو الذى قال ذلك فقال ص لقد اوتى هذا الغلام علما كثيرا اه
وبالجملة ان محل الاستنباط غير منحصر فيما ذكر **فصل** فى
بيان فائدة تعلم القرآن والحديث فان قيل اذا كان التقليد
واجبا فاى فائدة فى تعلم القرآن والحديث قلنا فائدته مع
ما فى القرآن من التعبد بلفظه فهم ادلة المذهب وذب
المبتدعين عنه والعمل بمقتضى الترهيب والترغيب منهما
ومعرفة عظمة دين الاسلام وعقائده وكمالات الله واسمائه
وصفاته وفضل الانبياء ومعجزاتهم وفضل العلماء والاولياء
وكراماتهم وسيرهم وفضائل آلهم والتابعين لهم باحسان
وخذلان معانديهم وفساد الاديان بفساد علمائها وما نزل
بهم عند نسيانهم ما ذكروا به ونجاة من امر بالمعروف
ونهى عن المنكر ومعرفة من يأتى فى هذه الامة من المفسدين
والمبتدعين وثواب من يجتنب عن البدعة وينكرها ومعرفة
احوال الدنيا والآخرة والبعث والنشور وسوال القبر وفتنته
واهوال القيمة والحوض والشفاعة والجنة ونعيمها والحور
العين والنار وعذابها واخبار الملئكة والجن والامم الماضية
وفضل المرسلين وكتبهم وتفضيل النبى صلى الله عليه وسلم
عليهم وتفضيل كتابه على كتبهم وامته على امهم و
معرفة ان امته لا تجتمع على ضلالة وانه لا تزال طا
ئفة من امته ظاهرين على الحق حتى يأتى امر الله لا يضر
هم من خالفهم وانهم ستفترق على ثلاث وسبعين
ملة كلهم فى النار الا من كانوا على ما كان عليه النبى

Marfat.com

صلّى الله عليه وسلّم وجماعة اصحابه ومعرفة اشراط
السّاعة وسائر العلوم والآداب الدّنيوية والاخروية
فقد جمع الكتاب والسّنّة علم الاوّلين والآخرين حتّى روى
عن علىّ كرّم الله وجهه انّه قال لو طويت لى وسادة لقلت
فى الباء من بسم الله الرّحمن الرّحيم وقر سبعين بعيرا وفى
رواية عنه لو شئت لاوقرت لكم ثمانين بعيرا من معنى بسم
الله الرّحمن الرّحيم اه فما اجهل من يقول اذا لم نستنبط
الاحكام الشّرعيّة من القرآن والاحاديث فما فائدة تعلّمهما
فهذه فوائد لا تعدّ ولا تحصى وهى معظم دين الاسلام
واما الاحاديث الواردة فى نحو الصّلاة والصّيام والزّكاة
والحجّ والمعاملات فقليل بالنّسبة لما ذكر **فصل** فى
بيان معنى قول الامام الشّافعىّ رضى الله عنه اذا صحّ
الحديث فهو مذهبى اعلم انّ هذا الكلام منه لا يدلّ على
عدم وجوب التّقليد لانّ هذا الكلام يحتمل خمسة معان
احدها اذا صحّ الحديث سواء كان منسوخا او معارضا
بما قوى منه فهو مذهبى وهذا القول بهذا المعنى فاسد
قطعا لا يقول به عاقل فضلا عن الامام الشّافعىّ رضى الله
عنه والثّانى اذا صحّ الحديث من غير ناسخ ولا معارض
ولا مخصّص ولا مقيّد فهو مذهبى وهذا المعنى وان
كان صحيحا غير ظاهر الارادة لانّه اذا صحّ الحديث
بهذه القيود وحصل العلم به فاىّ حاجة الى مذهبه
رضى الله عنه لانّ معرفة هذه الامور خاصّ بالمجتهدين
كما فى شرح المحلّى على جمع الجوامع اذ معرفة الدّليل انّما
تكون للمجتهد لتوقّفها على معرفة سلامته عن المعارض
بناء على وجوب البحث عنه وهى متوقّفة على استقراء الادلّة
كلّها ولا يقدر على ذلك الّا المجتهد اه قوله بناء على وجوب
البحث عنه) اى وهو الرّاجح كما اشار اليه المصنّف بقوله

Marfat.com

وليبحث عن المعارض الخ اه فلا يظهر ارادة هذا المعنى ايضا
والثالث ان المراد به التلازم بين صحة الحديث ومذهبه
يعني اذا صح الحديث بشيء يكون ذلك مذهبي فاذا لم يكن
مذهبي فيعلم ان الحديث غير صحيح وهذا المعنى وان
كان صحيحا بعيد من حيث ان فيه تعريضا بان كل حديث
خالف مذهبه غير صحيح مع امكان صحته في نفسه لكنه
لم يأخذ به لمعارضته باقوى منه او لنسخه بالكتاب او السنة
او غيرهما مما يقتضي الترجيح والرابع ان المراد به بيان شأن
مذهبه يعني ان مذهبي القول بمقتضى الحديث اذا صح
من غير منافاة لاكمذهب القدرية وغيرهم من تقديم عقولهم
القاصرة على الاحاديث الصحيحة وهذا المعنى صحيح ويعضده
ماروي عنه انه كان يقول الحديث على ظاهره لكنه اذا
احتمل عدة معان فاولاها ما وافق الظاهر والخامس انه
رضي الله عنه قال في مسائل عديدة قولا ثم رجع عنه لما قام
عنده ثم تردد فيها فترجى ان يوجد حديث يؤيد الاول فقال
اذا صح الحديث فهو مذهبي ويؤيد هذا المعنى ان اصحابه
اعتمدوا في بعض المسائل القول القديم لصحة الحديث
به ثم عدوه من مذهبه فمنه وقت صلاة المغرب نفي المنهاج
(والمغرب) يدخل وقته (بالغروب ويبقى حتى يغيب الشفق
الاحمر في القديم وفي الجديد ينقضي بمضي قدر وضوء و
ستر عورة واذان واقامة وخمس ركعات قلت القديم اظهر
والله اعلم) بل هو جديد لان الشافعي رضي الله عنه علق
القول به في الاملاء على صحة الحديث وقد صحت فيه احاديث
من غير معارض اه بزيادة من التحفة فهذا المعنى هو الاقرب
ففي فتاوى الزملي سئل عن معنى قول الامام الشافعي رضي الله عنه اذا صح
الحديث فهو مذهبي فاجاب بانه قد افرد بعضهم بمؤلف ومن جملة محا
ملة ان يتوقف الامام في حكم لعدم صحة الحديث الدال عليه فيقول ان

Marfat.com

صح الحديث قلت به اه وكذلك ما نقل عن الامام ابي حنيفة رضي الله عنه انه قال لاصحابه ان توجه لكم دليل من الكتاب والسنة فخذوا به اه لا يدل ايضا على عدم وجوب التقليد لانه قال ذلك لاصحابه الذين كان لهم اهلية الاجتهاد في الجملة وان يكن لهم استقلال بذلك لظهور اثر معناه اذا توجه لكم دليل غير منسوخ ولا معارض باقوى منه ولا مخصوص فخذوا به وقد تقدم ان معرفة هذه الامور انما يكون للمجتهد ويحتمل ان يريد به بيان قوة مذهبه بمعنى انه لا يتوجه لكم كما يقال ان كان الامر بخلاف ما ذكرت فلا تصدقني بعد وكذلك ما روى عن الامام احمد رضي الله عنه انه شخصا استشاره في تقليد احد من العلماء فقال لا تقلدني ولا تقلدن مالكا ولا الاوزاعي ولا النخعي ولا غيرهم وخذ الاحكام من حيث اخذوا قال الشعراني في ميزانه وهو محمول على من رأى له قدرة على استنباط الاحكام من الكتاب والسنة اه فالله اعلم بحقيقة الحال **فصل** في حكم التلفيق بين مذهبين فان قيل اذا قلد المكلف احدا من الائمة الاربعة فهل يجوز له الانتقال من مذهبه الى مذهب آخر من الاربعة ام لا قلنا فيه تفصيل ففي جمع الجوامع والاصح انه يجب على من لم يبلغ رتبة الاجتهاد التزام مذهب معين ثم في خروجه عنه اقوال احدها لا يجوز وثانيها يجوز في غير ما عمل به وانه يمتنع تتبع الرخص اه بحذف وزيادة من الشرح وفي فتح المعين ما نصه فائدة اذا تمسك العامي لزمه موافقته والالتزام التمذهب بمذهب معين من الاربعة لا غيرها ثم له وان عمل بالاول الانتقال الى غيره بالكلية او في بعض المسائل بشرط ان لا يتتبع الرخص بان يأخذ من كل مذهب بالاسهل منه فيفسق به على الاوجه وان لا يلفق بين قولين يتولد منهما حقيقة مركبة لا يقول بها كل منهما وفي فتاوى شيخنا من قلد اماما في مسئلة لزمه ان يجري على قضية مذهبه

Marfat.com

فى تلك المسئلة وجميع مايتعلق بها فيلزم من انحرف
عن عين الكعبة وصلى الى جهتها مقلد الابى حنيفة ان يمسح
فى وضوءه من الرأس قدر الناصية وان لايسيل من بدنه
بعد الوضوء دم وما اشبه ذلك والا كانت صلاته باطلة
باتفاق المذهبين فليتفطن انتهى ووافقه العلامه بامخرمة
العدنى وزاد فقال قد صرح بهذا الشرط الذى ذكرناه غير
واحد من المحققين من اهل الاصول والفقه منهم ابن
دقيق العيد والسبكى ونقله الاسنوى فى التمهيد عن العرا
قى قلت بل نقله الرافعى فى العزيز عن القاضى حسين انتهى
وقال شيخنا ابن زياد فى فتاويه ان الذى فهمناه من
امثلتهم ان التركيب القادح انما يمتنع اذا كان فى قضية
واحدة فمن امثلتهم اذا توضأ ولمس تقليد الابى حنيفة
وافتصد تقليد الشافعى ثم صلى فصلاته باطلة لاتفاق
الامامين على بطلان ذلك وكذلك اذا توضأ ومشى بلا
شهوة تقليد الامام مالك ولم يدلك تقليد الشافعى
ثم صلى فصلاته باطلة لاتفاق الامامين على بطلان طها
رته بخلاف ما اذا كان التركيب من قضيتين فالذى
يظهر ان ذلك غير قادح فى التقليد كما اذا توضأ ومسح
بعض رأسه ثم صلى الى الجهة تقليد الابى حنيفة فالذى
يظهر صحة صلاته لان الامامين لم يتفقا على بطلان
طهارته فان الخلاف فيها بحالة لايقال اتفقا على بطلان
صلاته لانا نقول هذا الاتفاق نشأ من التركيب فى قضيتين
والذى فهمناه انه غير قادح فى التقليد ومثله ما اذا قلد
الامام احمد فى ان العورة الشوأتان وكان ترك المضمضة
والاستنشاق او التسمية الذى يقول الامام احمد بوجوب ذلك
فالذى يظهر صحة صلاته اذا قلده فى قدر العورة لانهما
لم يتفقا على بطلان طهارته التى هى قضية واحدة ولايقدح

Marfat.com

فی ذلك اتفاقهما علی بطلان صلاته فانه ترکیب من قضیتین
وهو غیر قادح فی التقلید کما یفهمه تمثیلهم وقد رأیت فی
فتاوی البلقینی ما یقتضی ان التّرکیب بین قضیتین غیر قادح
انتهی اه بحذف **خاتمة** نسأل الله حسنها اعلم انه یمکن
بیان خطر التّلفیق للعوام بمثال مسلّم لدیهم وان لم یقم
حجّة فی دین الله مرض انسان فاتی طبیبا آریا فبحث عن
احوال بدنه ونبضه فرأی ان مرضه ناشئ من الصّفراء مثلا ثم
اعطاه دواء لکنه کان اشدّ من قوّة مزاجه فاعطی دواء آخر
یخفّف شدّة الدّواء الاوّل فنقول انه اذا استعمل ذینک
الدّواءین شفی مرضه باذن الله تعالی وکذلك اذا جاء طبیبا
انکریزیا فبحث عن احواله ومرضه بمسماع الصّدر وغیره من
الآلات الجدیدة فرأی ایضا کما رأی الاوّل انّ مرضه ناشئ
من الصّفراء فاعطاه دواءین احدهما یعارض مادّة المرض و
ثانیهما یخفّف شدّته فنقول ایضا اذا استعمل ذینك الدّواءین
شفی مرضه بمشیئة الله تعالی ولکن اذا الفق بینهما فقد
یکون الدّواءان المستعملان کلاهما معارضان للمرض
ولیس فی جسمه قوّة مقاومة احدهما فقد لك قرن الطّبیبان
مع ذلك الدّواء دواء مخفّفا لشدّته ففی هذه الحالة لاشك فی
هلاکه بقدرة الله تعالی او یکون الدّواءان المستعملان کلاهما
مخفّفین لقوّة الدّواء الشّدید فلم یستعمل بعد ما یعارض المرض
فلا شك ایضا فی هلاکه سلّمنا الله تعالی من کلّ هلاك فی الدّنیا
والآخرة وجعلنا من الموفّقین المهدیّین الی الصّراط المستقیم
صراط الّذین انعم الله علیهم من النّبیّین والصّدّیقین والشّهداء
والصّالحین الّذین آخر دعواهم ان الحمد لله ربّ
العالمین بحق سیّدنا محمّد صلّی الله
علیه وآله وصحبه وسلّم ❁

Marfat.com

بسم الله الرحمن الرحيم

من بنغلاديس الى استانبول - تركيه

التاريخ:- ٢٨ اغسطس ١٩٧٩ء

حضرة الفاضل المحقق الكامل الاديب والنجيب اللبيب الفالح للبدعات و الضلالات الشيخ حسين حلمي بن سعيد الاستانبولي - تركيه

مادامت حسن نظركم الينا الى يوم القيامه

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

اما بعد! فايها الفاضل المحترم المكرّم لقد حصلت ووصلت الينا كتب كثيرة من جنابكم المحترم وهي ① البصائر ② سيف الجبار ③ اثبات النبوة ④ فتاوى الحرمين برجف ندوة المين ⑤ المدارج السنية في الرد على الوهابية ⑥ الناهية عن طعن امير المؤمنين معاوية رضي الله عنه - والتاريخ ٧ / اغسطس سنة ١٩٧٩ - فاذا هي افرختني وسرتني لما فيها من مسائل نفيسة ودلائل قطعية وبراهين واضحة - فوجب تعاونوا فقهية لاقوال العلماء المحققين المجتهدين والفقهاء الكاملين النجباء المجددين من اهل السنة والجماعة بلا ريب ولا شك وتؤيدا لعقائد اهل السنة والجماعة ولقواعدهم وبينت بالادلة - ايها الفاضل اكيف اصف لكم سروري عند قرأة كتبكم المنظمة وكنت قاصرا عن بيان سروري حينما رأيتها ولقد تنفقون اموالا كثيرة لطبع هؤلاء الكتب الثمينة غالية القدر عالية المعظمة ولنشرها ولاشاعة دين الله قمع البدعات والمحدثات والضلالات والعقائد الفاسدات فاشكركم جزيلا دائما جزاكم الله خير الجزاء ونرجوا لكم السعادة في الدارين ونسوا الله ان يوجز كلكم اجزأ حسنا على هذه الاعمال المرضية -

خادم اهل السنة والجماعة

مولانا عبد الرحيم

المدرس بالمدرسة السنية

الواقعة بغتيد جانجام

بنغلاديس

Marfat.com

ROITAU AUUREF
PE LAUGITAU CAUDUS
AL MUSLIM (GM) POSA
LABAT JATIM

Indonesia

الاثنانى
الموافق: ٢٩-٥-٦

الى حضرة العالم الفاضل الاستاذ حسين حلمى بن سعيد
رئيس مدار مطبعة إيشق

السلام عليكم ورحمة وبركة

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد كل الحمد للاله الفرد الصمد. والصلاة والسلام على خير الانام الذى لم يخش فى الحق لومة لائم احمد، القائل: من احدث فى ديننا ما ليس منه فهو مردود وعلى اله وصحابته الكرام الذين اتبعوا سبيل السلام وجتنبوا كما هدهوا كل بدعة وغواية رشيدوا كما رسم لهم الرسول طريق الهدايه.

وبعد: لقد حصلنا لينا بعض الكتب من مطبعكم. وطلعنها فاذا هى بنتيجة كثيرة ودلائل قطعية وبراهينة ومسائل نفيسة. ولا اقدر أن اجزا اليكم إلا أنشد ابيات تحت.

حمدا لربنا مع الثناء — شكرا لله دوما على العطاء
ثم الصلاة والسلام سرمدا — على النبى خير من قد رشدا
واله وصحبه ومن تبع — سبيل هؤلاء غير مبتدع
وبعد فالسلام من عبد ضعيف — على الذى قد كرما وشريف
فذا حسين ايشق ذو فضل — ابن سعيد فائقا بعدل
وكان ساعيا مدير المكتبه — إيشق يا سمبولى ذات الموهبه
ويا حبيبى يا خليلى يا كريم — ويا معين بالعطايا العديم
فكان واصلا الينا كلما — ارسلته هدية شكرما
وتلك انواع من الكتابا — مفيدة الاحبابا بالصوابا
فكن الينا مرسلا لكلما — كان مفيدا للاحبا دائما

والكتب فى مكتبتكم إيشق كافيا للجوابا ولهداية المسلمين ارجو منكم أن تكون معينا لى وللمسلمين بان ارسلت الينا كتب المذكورة. بان ارسلت الينا كتابا حصلت الفرح والسرور

والسلام عليكم ورحمة وبركة.

Marfat.com

Pasuruan, 5 Rajab tahun 1399 Hijriyah

Bismillahirrahmanirrahim

Kepada yang terhormat para Ikhwan di dalam Islam yang mulia dan pemurah
dan yang dihormati: Assalamu'alaikum warahmatullahi wabarakatuh

Bersama ini saya kirimkan buku-buku agama yang berjumlah sembilan buah
sebagai berikut, dan mohon diterima dengan baik. Buku-buku ini saya kirimkan
pada tanggal 10 Jumadil Akhir 1399 Hijriyah.

1. Mimbar Qadiyani, 2. Ulama Muslimin dan Wahabiyun, 3. Fatawa Haramain
Syarif dan Nadwatul Mujid, 4. Nikmat Agung atas Alam, 5. Sayyid Walad Adam
dan sebagian dari kehidupannya, 6. Kitab Bahjatus Saniyah, 7. Shawaiqul Ilahiyah
fir Radd 'alal Wahabiyah, 8. Adillatul Qawathi'ah 'alal Ilzamil Arabiyah
fin Nawabi', 9. Nurul Yaqin fi Mabahitsit Talqin dan Tabshiratul Mu'minin
fi Syubahatit Talqin wa Awraqul Baghdadiyah fil Hawadisin Najdiyah.

Semoga dapat diterima dengan senang hati dan lapang dada, dan saya
berharap dapat membacanya dalam waktu yang singkat dan mudah-mudahan
Allah memberikan pahala kepada saudara di dunia dan akhirat.

Demikianlah perbuatan yang baik ini, saya memohon kepada Allah Yang
Maha Pengasih lagi Maha Penyayang, Yang Maha Pemberi, Yang Maha Mengetahui
lagi Maha Mendengar, dengan perantaraan Nabi yang mulia, Muhammad saw.,
agar Allah memberikan rahmat dan salam kepada beliau, dan agar Allah
menjadikan kita dan saudara-saudara kita, keluarga kita dan anak-cucu kita
serta seluruh kaum Muslimin termasuk orang-orang yang mendapat petunjuk
dan ilmu pengetahuan, dan termasuk golongan para ulama dan orang-orang
yang mulia di sisi Allah dan termasuk orang-orang yang beruntung di dua
alam. Aamiin, ya Rabbal 'alamin.

Dan saya beritahukan juga dengan surat ini bahwa saya telah menerima
surat-surat yang saudara kirimkan kepada saya dan saya telah membacanya
dan memahami apa yang terkandung di dalamnya berupa pujian, nasihat,
pengarahan, harapan dan doa, dan lain-lain yang semoga bermanfaat bagi kita
semua, insya Allah.

MUHAMMAD JAHJA
Jl. Dr. Wahidin selatan No 110 a
Pasuruan, Jawa Timur
Indonesia

Marfat.com

اَلْكَوَاكِبُ اللَّمَاعَة
فى تحقيق المسمى
باهل السنة والجماعة
١٣٨٦

تأليف الاستاذ ابو الفضل ابن الشيخ عبد الشكور السنور الباعيلانى

تنبيه

ينبغى ان تعلّم وتقرأ هذه الرساله المختصره فى جميع المعاهد والمدارس المؤسسة باهل السنة والجماعه ليتنور التلامذه والمدرسون بنور الحق ولا يشتبه عليهم شبه اهل الباطل والزيغ من الفرق

(مقدمة الكاتب)

بسم الله الرحمن الرحيم

نحمدك يا من انزل القرآن تذكرةً للمؤمنين . ونصلى ونسلم على من قال عليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين ، ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين

اما بعد: فقد ارسل الىّ الاستاذ اللوذعى ابو الفضل بن الشيخ عبد الشكور السنور الباعيلانى نسخة الكواكب اللماعه فى تحقيق المسمى باهل السنة والجماعه . فرايتها موافقة للصواب وزادًا قيما لذوى الالباب . فقدمتها الى مؤتمر نهضة العلماء الثالث والعشرين بسالاجاوى الوسطى فاستحسن المؤتمرون تلك النسخه . وقابلوها بالشكر والمحمدة فقرروا لها باقامة لجنة التصحيح . فعقد مجلسها فى دينيا بازار جوفنباغ فى اخر سنة الف وثلثمائة وثلاث وثمانين . من هجرة سيد المرسلين . الموافق لاواسط مايو سنه اربع وستين فى القرن التاسع عشر . من ميلاد ابن مريم الابر . حضره وجوهاء النهضة ، منهم الشيخ بصرى شلشورى ، والاستاذ عذلان على . والشيخ خليل والشيخ منصور انوار ، وهم من أكابر علماء النهضه بجوصباغ ، والاستاذ رحمان اجبهورى قدس . والشيخ عبد المجيد من فلنجباغ سومطره ، والاستاذ زادين محمد الكريم عالا . والشيخ محمد الباقر مرزوقى جاكرتا ، والفقير عبد الجليل حميد قدس وهما كاتبا الادارة العاليه للنهضه . وغيرهم من العلماء الكرام . والحرها بدة الفخام ، وعلى قرار ذالك المجلس انظم هذه النسخة الاخيرة ، ثم عرضتها لجنابه المؤلف . فكانت مصححة تليق ان يعتمدها المسترشدون ، الدفع شبه اهل الفسق الذين باهل السنة والجماعه يدعون . وكل حزب بما لديهم فرحون وكل يدّعى وصلا بليلى ، وليلى لا تقر بهم عيونا هذا فنسأل الله ان ينفعنا النفع العميم ، ونجعلها وسيلة لنيل رضاه فى جنات النعيم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى جعلنا من اهل السمع والطاعه . ووفقنا لاتباع السنة وملازمة الجماعه واشهد ان لا اله الا الله وحده شهادة هى افضل زاد وخير بضاعه واشهد ان سيدنا محمدا عبده ورسوله الذى اوجب الله علينا اتباعه . والصلاة والسلام على سيد نا محمد المخصوص بافضل شفاعة . وعلى آله وصحابته واشياعه واتباعه ... اما بعد فيقول العبد الى عفو ربه الغفور ، احمد ابو الفضل بن عبد الشكور المقيم بسنورى . خلصه الله من كل ملم يجرى ، قد اخبر ان المسلمون اليوم وتحزبوا وتجمعوا وتعصبوا . وكل فرقه تدّعى انها على السنه وان غيرها على البدعه وكل حزب بما لديهم فرحون . وكل فرقه يرأيهم [illegible] مستبشرون والناس اليهم يسعون حتى التبست حقيقة اهل السنه والجماعه على كثير من الناس . وكثر بينهم السؤال عن حقيقة اهل السنه والجماعه . وعمن يستحق ان يرسم برسم الرسم . فحملنى الغيرة على الامة بعين الرحمه . على بيان هذه المسئله المرهمة وكشف هذه الواقعه الملتمه . انقاذا لهم من عواصف الشبه وظلمات البدع المدلهمة . فصنفت هذه الرساله . وسميتها بالكواكب اللماعه فى حقيقة المسمى باهل السنة والجماعه والله اسأل التوفيق والاعانه . بالهداية وحسن الرعاية . هذا وان الشروع فى المقصود . يعون الملك المعبود

Marfat.com

مقدمة

اعلم ان المسلمين فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم امة واحدة لم يختلفوا فى عقائدهم ولا فى اعمالهم اختلافا يؤدى الى التفرق والتحزب والتعصب كما مدحهم الله بذلك فى كتابه الكريم، ثم لما توفى رسول الله صار ابو بكر رضى الله عنه خليفة له. ثم تولى بعده باستخلاف منه عمر بن الخطاب رضى الله عنه ولم يظهر فيهم خلاف الا ما قل ممن لم يعتبر بخلافه فلما صارت الخلافة الى عثمان رضى الله عنه ظهر الاختلاف ظهورا ما. ثم لما صارت الى على رضى الله كرم الله وجهه اشتد ظهورا فحينئذ تفرق الناس واختلفت آراؤهم وتشعبت اهواؤهم وخرجت طائفة من طاعته ونصبوا له راية الخلاف وناجزوه بالقتال فسمي هؤلاء بالخوارج ويبقى هذا الاسم لمن سلك مسلكهم ورأى رأيهم. وأفرطت طائفة اخرى فى حبه واشتد تعصبهم له وتقالوا فى ذلك فسمى هؤلاء الشيعة ويبقى هذا الاسم لمن كان على مذهبهم الى اليوم. وافترقت كل من هاتين الطائفتين الى فرق اخرى. وكل من تلك الفرق يدعوا الناس الى رأيه ومذهبه. ثم لم تزل فرقة تظهر اثر أخرى. حتى يفترق الناس الى فرق كثيرة وكل يزعم انه على الحق فلم يزالوا يزدادون اختلافا. حتى اذا لم يبق من قرن التابعين الا القليل ظهرت فرقة اخرى سموا أنفسهم باهل العدل والتوحيد وهم المعتزلة. وحينئذ حدث اسم اسم اهل السنة والجماعة للذين لازموا سنة النبى صلى الله عليه وسلم وطريقة الصحابة فى العقائد الدينية. والاعمال البدنية والاخلاق القلبية. فمن اشتغل منهم باقامة الحجج والدلائل العقلية والنقلية للامور الاعتقادية يسمى بالمتكلمين او اهل الكلام. ومن اشتغل منهم بعلم العبادات البدنية والمعاملات والمناكحات والفتاوى فى الأقضية والحكومات ونحو ذلك سمى بالفقهاء او اهل الفقه. ومن اشتغل منهم بجمع الاحاديث النبوية وتمييز صحيحها من غيره ونحو ذلك سمى بالمحدثين او اهل الحديث. ومن اشتغل منهم بالاعمال الظاهرة وتصفية القلوب عن الاخلاق المذمومة وتحليتها بمكارمها سمى بالصوفية او اهل التصوف. قال ابن خلدون فى مقدمته ان الفقه المستنبط من الادلة الشرعية كثر فيه الخلاف بين المجتهدين باختلاف مداركهم وانظارهم خلافا لابد من وقوعه. واتسع فى الملة اتساعا عظيما. وان للمقلدين أن يقلدوا من شاؤا. ثم لما انتهى الامر الى الأئمة الاربعة وكانوا بمكان من حسن الظن اقتصر الناس على تقليدهم فاقتصرت هذه المذاهب الاربعة اصولا للملة. ومعلوم أن لهؤلاء الأئمة الاربعة حظا او فرقا فى الامور الاعتقادية والاحاديث النبوية والاعمال القلبية كما هو ظاهر لمن تأمل سيرهم. وانما كان اعظم اشتغالهم بعلم الفقه لانه كان هو الاهم فى زمانهم. واما البدع والاهواء فى الامور الاعتقادية والادواء القلبية وان وجدت فى زمانهم لكنها لم تنتشر فى الاقطار شررها، ولم يعظم فى الخلق شرها. وبعد هؤلاء الأئمة الاربعة ازدادت البدع والاهواء قوة وانتشارا. وتطايرت فى اقطار الارض شررا. حينئذ قامت ائمة الدين من اهل المذاهب الاربعة للذب والنضال عما كانوا عليه من العقائد التى عليها السلف الصالح حتى انتهى الامر الى الامامين ابى الحسن الاشعري. وابى منصور الماتريدى رضي الله عنهما فقاما احسن قيام للذب والنضال عما كانوا على سيرة النبي صلى الله عليه وسلم وطريقة اصحابه. فالاول على مذهب الامام الشافعى رضى الله عنه والثانى على مذهب الامام ابى حنيفة رضى الله عنه كما سيأتى. ولا بد لذلك مكانا من حسن الظن فاكتنفوا بمذهبيهما وصاروا طائفتين اشاعرة وماتريدية. واختصتا من بين سائر المسلمين فى عرف اهل العلم باسم اهل السنة والجماعة تمييزا لهما من المعتزلة وغيرهم من سائر اهل البدع والاهواء. ولما كان اهل الحديث واهل التصوف لم يخالفوا الاشاعرة ولا الماتريدية دخلوا ايضا تحت هذا الاسم اعنى اهل السنة والجماعة كما سيأتى:

(فصل) قال الرملى فى شرح المنهاج. وللمبتدع من خالف فى العقائد ما كان عليه اهل السنة مما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه ومن بعدهم. والمراد بهم فى الازمنة المتاخرة اماماها ابو الحسن الاشعرى وابو منصور الماتريدى واتباعهما اهـ وقال مرتضى الزبيدى فى الفصل الثانى من مقدمة شرح كتاب قواعد العقائد من الاحياء. اذا اطلق اهل السنة والجماعة فالمراد بهم الاشاعرة والماتريدية قال الخيالى فى حاشيته على شرح العقائد الاشاعرة هم اهل السنة والجماعة هذا هو المشهور فى ديار خراسان والعراق والشام واكثر الاقطار. وفى ديار ماوراء النهر يطلق ذلك

Marfat.com

على الماتريدية اصحاب الامام ابى منصور اهـ وقال الكستلى فى حاشيته عليه المشهور من اهل السنة فى ديار خراسان والعراق والشام واكثر الاقطار هم الاشاعرة اصحاب ابى الحسن الاشعرى اول من خالف اباعلى الجبائى ورجع عن مذهبه الى السنة اى طريق النبي صلى الله عليه وسلم والجماعة اى طريقة الصحابة رضى الله عنهم وفى ديار ماوراء النهر الماتريدية اصحاب ابى منصور الماتريدى وبين الطائفتين اختلاف فى بعض الاصول كمسألة التكوين ومسئلة الاستثناء ومسألة ايمان المقلد. والمحققون من الفريقين لا ينسب احدهما الاخرى الى البدعة والضلالة اهـ

وقال ابن السبكى فى شرح عقيدة ابن الحاجب اعلم ان اهل السنة والجماعة كلهم قد اتفقوا على معتقد واحد فيما يجب ويجوز ويستحيل وان اختلفوا فى الطرق والمبادئ الموصلة لذلك اوفى تسمية ما حصل لك. وبالجملة فهم بالاستقراء ثلاث طوائف. الأولى اهل الحديث ومعتمد مباديهم الادلة السمعية اعنى الكتاب والسنة والاجماع: الثانية اهل النظر العقلى والصناعة الفكرية وهم الاشعرية والحنفية. وشيخ الاشعرية ابو الحسن الاشعرى وشيخ الحنفية ابو منصور الماتريدى وهم متفقون فى المبادئ العقلية فى كل مطلب يتوقف السمع عليه، وفى المبادئ السمعية فيما يدرك العقل جوازه فقط. والعقلية والسمعية فى غيرها. واتفقوا فى جميع المطالب الاعتقادية الا فى مسألة التكوين ومسألة التقليد. الثالثة اهل الوجدان والكشف وهم الصوفية ومباديهم مبادى اهل النظر والحديث فى البداية والكشف والالهام فى النهاية اهـ

وليعلم ان كلا من الامامين ابى الحسن وابى منصور رضى الله عنهما وجزاهما عن الاسلام خيرا لم يبتدعا من عند هما رأيا ولم يبتدعا مذهبا انما هما مقرران لمذهب السلف مناضلان عما كانت كانت عليه اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحدهما قام بنصرة نصوص مذهب الشافعى وما دلت عليه. والثانى قام بنصرة نصوص مذهب ابى حنيفة وما دلت عليه. وناضر كل منهما ذوى البدع والضلالات حتى انقطعوا وولوا منهزمين وهذا فى الحقيقة هو اصل الجواب الحقيقى التى تقدمت الاشارة اليه. فالانتساب اليهما انما هو باعتبار ان كلا منهما عقد على طريق السلف نطاقا وتمسك واقام الحجج والبراهين عليه. فصار المقتدى به فى تلك المسالك والدلائل يسمى اشعريا اوماتريديا. وذكر العز بن عبد السلام ان عقيدة الاشعرى اجمع عليها الشافعية والمالكية والحنفية وفضلاء الحنابلة ووافقه على ذلك من اهل عصره شيخ المالكية فى زمانه ابو عمرو بن الحاجب وشيخ الحنفية جمال الدين الحصيرى واقره على ذلك التقى السبكى فيما نقله عنه ولده التاج. وفى كلام عبد الله المبورك المتقدم ذكره ما نصه: اهل السنة من المالكية والشافعية واكثر الحنفية بلسان ابى الحسن الاشعرى اينا صلون ونحجته تحتجون ثم قال ولم يكن ابو الحسن اول متكلم بلسان اهل السنة انما جرى على سنن غيره وعلى نصرة مذهب معروف فزاد المذهب حجة وبيانا. ولم يبتدع مقالة اخترعها ولا مذهبا انفرد به. الا ترى ان مذهب اهل المدينة نسب الى مالك لكونه كان على مذهب اهل المدينة يقال له مالكى، ومالك انما جرى على سنن من كان قبله وكان كثير الاتباع لهم الا انه لما زاد المذهب بيانا وبسطا عزى اليه كذلك ابو الحسن الاشعرى لا فرق له فى مذهب السلف اكثر من بسطه وشرحه وتعاليقه [illegible] ثم عد دخلقا من ائمة المالكية كانوا ينا ضلون عن مذهب الاشعرى ويدافعون عن مخالفيه. قال التاج السبكى. المالكية اخص الناس بالاشعرى اذ لا تحفظ مالكيا غير اشعرى وتحفظ من غيرهم طوائف جنحوا الى اعتزال والى تشبيه. وان كان من جنح الى هذين من رعاع الفرق. وذكر ابن عساكر فى التبيين: ابا العباس الحنفى بعرفا نقاض العسكرى ووصفه بانه من ائمة اصحاب ابى حنيفة ومن المتقدمين فى علم الكلام. وحكى عنه جملة من كلامه: فمن قوله. وجدت لابى الحسن الاشعرى كتبا كثيرة فى هذا الفن يعنى اصول الدين وهى قريبة من مائتى كتاب. والموجز الكبير باقى على عامة ما فى كتبه. وقد صنف الاشعرى كتابا كثيرا لتقبيح مذهب المعتزلة فانه كان يعتقد مذهبهم ثم بين الله ضلالتهم فبان عما اعتقده من مذهبهم. وصنف كتابا نافضا لما صنف للمعتزلة

Marfat.com

وقد اخذ عامة اصحاب الشافعي بما استقر عليه مذهب أبي الحسن . وصنف اصحاب الشافعي كتبا كثيرة على وفق ماذهب إليه الاشعري اهـ قال التاج السبكي سمعت الشيخ الامام الوالد يقول ما تضمنته عقيدة الطحاوي هو ما يعتقده الاشعري لا يخالفه الا في ثلاث مسائل اهـ قلت وكانت وفاة الطحاوي بمصر سنة ٣٣١ فهو معاصر لابي الحسن الاشعري وابي منصور الماتريدي اهـ اقول وكانت وفاة الاشعري سنة ٣١٤ ووفاة الماتريدي سنة ٣٣٣ والله اعلم . ثم قال التاج السبكي وانا اعلم ان المالكية كلهم اشاعرة لا استثنى احدا والشافعية غالبهم اشاعرة لا استثنى الا من لحق بالتجسيم او اعتزال ممن لا يعبأ الله به . والحنفية اكثرهم اشاعرة اعني يعتقدون عقيدة الاشعري لا يخرج منهم الا من لحق منهم بالمعتزلة . والحنابلة اكثر فضلاء متقدميهم اشاعرة لا يخرج منهم الا من لحق منهم بأهل التجسيم وهم في هذه الفرقة من الحنابلة اكثر من غيرهم

(فصل) اذا عرفت ذلك اي من سنة الاربعة فاعلم ان اللفظ اما حقيقة او مجاز . وكلاهما اما لغوي او شرعي او عرفي . والعرفي اما خاص او عام فالحقيقة لفظ يستعمل فيما وضع له ابتداء والمجاز لفظ يستعمل فيما وضع له بوضع ثان لعلاقة . واللغوي ما وضعه اهل اللغة باصطلاح او توقيفا كالاسد للحيوان المفترس . والشرعي ما وضعه الشارع كالصلاة للعبادة المخصوصة . والعرفي ما وضعه اهل العرف العام كالدابة لذوات الاربع كالحمار وهي لغة اسم لكل ما دب على الارض . والخاص كالفاعل للاسم المعروف عند النحاة . والعرف العام ما لم يتعين ناقله . والعرف الخاص ما تعين ناقله . وربما يقال لما استعمله حملة الشرع لمعنى مخصوص انه شرعي . (فصل) اذا عرفت ذلك فاعلم ان اللفظ تجب حمله على عرف المتكلم به فاللفظ الوارد في مخاطبة الشارع تحمل على المعنى الشرعي وان كان له معنى عرفي او لغوي او هما لانه عرفه . اي الشارع . ثم اذا لم يكن له عرف شرعي او كان وصرف عنه صارف فالمحمول عليه المعنى العرفي العام . ثم اذا لم يكن له معنى عرفي عام او كان وصرف عنه صارف فالمحمول عليه المعنى اللغوي لتقيدنه حينئذ وكذلك اللفظ الوارد في مخاطبة اهل العرف الخاص تحمل على المعنى المتعارف عندهم . فاذا قال النحوي مثلا الفاعل مرفوع والمفعول منصوب وجب حمل الرفع والنصب والفاعل والمفعول على معانيها المعروفة في النحو لا غير

(فصل) اذا عرفت ذلك فاعلم ان لفظ السنة أطلق على معان لغة . قال في القاموس المحيط . السنه بالضم الوجه او حره او دائرته او الصورة او الجبهة والجبينان . والسيرة . والطبيعة . وثمر بالمدينة . ومن البسه حكمه وامره ونهيه اهـ وفي شرح الاحياء : السنة الطريقة المسلوكة اهـ واطلق شرعا على معان ايضا منها سيرة النبي صلى الله عليه وسلم وطريقته ومنها الحديث المروي عن النبي صلى الله عليه وسلم ومنها ما يثاب فاعله ولا يعاقب تاركه . وان لفظ الجماعة اطلق لغة على كل شيء مجتمع ثلاثة فاكثر . يقال جماعة الناس وجماعة الطير وجماعة الضباء وغير ذلك . واطلق شرعا على معان منها ربط الانسان صلاته بصلاة الاخر بشروط مخصوصة . ومنها اجتماع المسلمين على امام واحد بايعه اهل الحل والعقد بالشروط المعتبرة كما في حديث من فارق الجماعة شبرا فمات فميتته ميتة جاهلية : رواه مسلم

(فصل) اذا عرفت ذلك فاعلم ان لفظ اهل السنة والجماعة لفظ عرفي وضعه هؤلاء الفرق الاربعه اعني المحدثين والصوفيه والاشاعره والماتريدية لانفسهم لما ايقنوه من انهم على السنة اي على طريقة النبي صلى الله عليه وسلم وطريقة اصحابه . ويبقى هذا الاسم الى يومنا هذا لمن كان على مذهب هؤلاء . وصار بحكم العرف علما لهم بحيث اذا اطلق لم ينصرف الا اليهم كما تقدم نقله عن شارح الاحياء من قوله اذا اطلق الخ وقال ايضا في اول شرح الرسالة القدسية من الاحياء : والمراد باهل السنة هم الفرق الاربعة : المحدثون . والصوفية والاشاعره والماتريدية اهـ فاذا علمت ذلك عرفت انه لا يجوز اطلاق اهل السنة والجماعه على غير هؤلاء الفرق الاربعة

(مسألة) اذا قيل هل يجوز ان يقال في هذا الزمان لمن لا يقلد واحدا من المذاهب الاربعة ويزعم انه مجتهد انه من اهل السنة والجماعه (الجيب) لا يجوز لانه ليس من اهل الحديث ولا من الصوفية ولا من الاشاعره ولا من الماتريدية . اما كونه ليس من اهل الحديث فلما سيأتي . واما كونه ليس من الصوفية فظاهر لان هؤلاء النابذين للمذاهب الاربعة من اشد الناس انكارا للصوفية واما كونه ليس من الاشاعرة والماتريدية فلما تقدم ومن ان ابا الحسن الاشعري انما قام بنصرة نصوص مذهب الشافعي وان ابا منصور الماتريدي انما قام بنصرة نصوص مذهب ابي حنيفة . وان المالكية كلهم اشاعرة

Marfat.com

وكذا فضلاء الحنابلة. وان اهل المذاهب الاربعة كلهم اشاعرة وماتريدية الا من لحق منهم بالتجسيم واعتزال فيلزم من عدم تقليده لاحد المذاهب الاربعة عدم كونه اشعريا اوماتريديا. فيلزم من عدم كونه من هذه الفرق الاربعة عدم كونه من اهل السنة والجماعة لما تقدم من ان هذا الاسم مختص بهم في العرف.

(مسألة) اذا قال قائلون انكم اعتبرتم اهل الحديث من اهل السنة والجماعة. ونحن اهل الحديث لا نانتقد المذاهب الاربعة ونرجع الى القرآن والاحاديث النبوية فكيف لا تعتبروننا من اهل السنة والجماعة

(فالجواب) ان لفظ الحديث او المحدث من الالفاظ التي اصطلح عليها المحدثون لمعنى مخصوص وهو ازم وضعوه اسما لمن كان جامعا للشروط المعتبرة عندهم فيجب حمل هذا اللفظ عند الاطلاق على ما هو المتعارف عندهم ~~يجب حمل هذا اللفظ~~ فقد قال ابن السبكي في كتابه معيد النعم ومبيد النقم المحدث من عرف الاسانيد والعلل واسماء الرجال والعالي والنازل وحفظ مع ذلك جملة مستكثرة من المتون وسمع الكتب الستة ومسند الامام احمد. وسنن البيهقي ومعجم الطبراني وضم الى

هذا القدر الف جزء من الاجزاء الحديثية كان ذلك اقل درجاته فاذا سمع ماذكرناه ودار على الشيوخ وكتب الطباق وتكلم في العلل والوفيات والاسانيد عد في اول درجات المحدثين ثم يزيده الله تعالى من شاء ما شاء، اهـ قال السخاوي في الجواهر والدرر. والمقتصر على السماع لا يسمى محدثا. ويروى عن مالك ان المقتصر على السماع لا يؤخذ عنه العلم. اهـ وبذلك عرفت من نبذ المذاهب الاربعة اليوم واقبل على الحديث ولم يكن جامعا للشروط المذكورة لم يكن من اهل الحديث بالمعنى العرفي. فلم يكن من اهل السنة والجماعة. والانسان لا يصير عالما بعلم اقبال عليه واشتغاله به حتى احاط باكثر مسائله وصارت ملكة له. كما ان الانسان لا يصير فقيرا او نحويا بمجرد اشتغاله بالفقه او النحو الا اذا صار ملكة له. ولا سيما من ليس له علم بالحديث الا اسمه او لا علم له الا باحاديث وجدها منثورة في بطون الكتب التي ليست من كتب الحديث او في صفحات المجلات والجرائد. فليس من اهل الحديث في شيء

(مسألة) اذا قيل كيف تعدون الصوفية من اهل السنة والجماعة وقد قيل انهم اخذوا علومهم من بوذية الهند وفلاسفة اليونان فهم ان لم يكونوا كافرين فانهم مبتدعون فاسقون كما في الاحياء للغزالي للدكتور زكي مبارك. نقله شارح الاحياء عن المازري في مقدمة شرح الاحياء (اجيب) حاشا وكلا بل هم من خيار المسلمين وافاضلهم فان حقيقة الصوفي كما قاله في شرح الاحياء في مقدمته. انه عالم عامل بعلمه على وجه الاخلاص اهـ وقال ابن السبكي في جمع الجوامع: وان طريق الشيخ الجنيد وصحبه طريق صفوة اهـ وقال المحلي في شرحه فانه خال عن البدع دائر على التسليم والتفويض والتبري من النفس. ومن كلامه الطريق الى الله تعالى مسدود على خلقه الا على المقتفين آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال القطب الشعراني في مقدمته طبقات الصوفية. ثم اعلم يا اخي رحمك الله تعالى ان علم التصوف عبارة عن علم انفتح في قلوب الاولياء حين استنارت بالعمل بالكتاب والسنة فكل من عمل بهما انفتح له من ذلك علوم وآداب واسرار ودقائق نجل السن عنها نظير ما انفتح لعلماء الشريعة من الاحكام حين عملوا بما علموه من احكامها فالتصوف انما هو زبدة عمل العبد باحكام الشريعة اذا خلا عمله من العلل وحظوظ النفس. كما ان علم المعاني والبيان زبدة علم النحو فمن جعل علم التصوف علما مستقلا صدق ومن جعله من جملة احكام الشريعة صدق. كما ان من جعل علم المعاني والبيان علما مستقلا صدق. ومن جعله من جملة علم النحو فقد صدق لكنه لا يشرف على ذوق ان علم التصوف تفرع من عين الشريعة الا من تبحر في علم الشريعة حتى بلغ الى الغاية اهـ وقد اجمع القوم على انه لا يصلح للتصدر في طريق الله تعالى الا من تبحر في علم الشريعة وعلم منطوقها ومفهومها وخاصها وعامها وناسخها ومنسوخها وتبحر في لغة العرب حتى عرف مجازاتها واستعاراتها وغير ذلك: فكل متصوف فقيه ولا عكس اهـ وقال الجنيد من صحابه مقيد باصول الكتاب والسنة. وقال ايضا من لم يحفظ القرآن ولم يكتب الحديث لا يقتدى به في هذا الامر لان علمنا مقيد بالكتاب والسنة اهـ وقال الشعراني وكان الشيخ عز الدين بن عبد السلام رحمه الله تعالى يقول بعد اجتماعه على الشيخ ابي الحسن الشاذلي وتسليمه للقوم من اعظم الدليل على ان طائفة الصوفية قد بنوا على اعظم اساس الدين. ما يقع على ايديهم من الكرامات والخوارق ولا يقع شيء من ذلك قط لفقيه الا ان سلك مسلكهم كما هو مشاهد. وكان الشيخ عز الدين رحمه الله تعالى عنه قبل ذلك ينكر على القوم ويقول هل لنا طريق غير الكتاب والسنة. فلما ذاق مذاقهم وقطع

Marfat.com

سلسلة الحديد بكراسة الورق صار يمدحهم كل المدح اه هذا من ماهية التصوف وفي الصادقين من الصوفية
واما من انتسبوا اليهم وليسوا منهم فلا كلام فيهم . فانهم يدعون التصوف ولا يفون شروطه . والشرط يلزم
من عدمه العدم . فمن حكم على جميع الصوفية بحكم هؤلاء المنتسبين الكاذبين فقد اخطاء . اذ حكم الشيء يحكم
غيره . وكان كمن رأى تمثال زنجي فقال هذا زنجي وكل زنجي صهال . فهذا صهال مشيرا الى ذلك التمثال
ومثل هذا سفسطة يستعملها المنكرون . ليبتدرجوا بها قلوب الاغمار وهم العامون بل من حكم أن
هؤلاء المنتسبين هم من الصوفية بعموم الاسم فقد اخطاء ايضا اذ حكم على الكل بحكم البعض . وكان كمن
كمن صار يمشي ساحبا يحرك فكه الاعلى وهو حيوان فقال كل حيوان يحرك فكه الاعلى . ولا تخفى على
كل من له ادنى مسكة من العقل فساد هذا القياس . فمن رأى انسانا مجنونا فقال ان هذا المجنون وهو
انسان فكل انسان مجنون . فلا شك انه هو المجنون . وهذا القدر كاف في الجواب لمن ساعده التوفيق
ولكن المخذول لا ينفعه التحقيق . بل يقول انه تمويه وتزويق

(مسألة) اذا قيل : ما تقول في هؤلاء الذين نبذوا اليوم المذاهب الاربعة . وزعموا انهم مجتهدون اجتهادا
مطلقا في المسائل الدينية وانهم لم يتمسكوا في دينهم الا بالقرآن والاحاديث النبوية (اجيب) انهم
قوم حيارى في امر دينهم تضطرب اقوالهم وتتزلزل اقدامهم لا يستقرون على شيء . تحسبهم جميعا
وقلوبهم شتى . يدعون الاجتهاد وليسوا من اهله . ينكرون التقليد وهم مقلدون بغلة . يأبون
تقليد الائمة المجتهدين المتقدمين . ويقلدون اكابرهم الضالين . يحرمون التقليد وهم مقلدون . ويوجبون
الاجتهاد وهم لا يستطيعون . قوم لعبت بهم الاهواء ، وتشتتت بهم الآراء وغلبت عليهم الشهوات واحاطت
بهم ظلمات الشبهات . فرأوا التقيد باحد المذاهب الاربعة حجابا بينهم وبين شهواتهم . وسترا منيعا
من اهوائهم . فلما رأوا ذلك رفضوها بالكلية . توصلا بذلك الى نيل أغراضهم الدنية وعمدوا الى
ما لا بد لهم من الاجتهاد . وهيهات هيهات واد وهوى واد آخر . نعم هؤلاء مجتهدون في حل ربقة التكليف
لطلب ما يشتهون . وقالوا نحن احرار العقول والفكر . ونبلغ الغاية في كمال العلم وقوة النظر . نعم انهم احرار
العقول في اتباع الشهوات وقضاء الوطر الذي أفضى بهم الى استباحة بعض المحرمات وترك بعض الواجبات
وتحريم بعض المندوبات فاسترسلوا في الشهوات استرسال البهائم في المحصبات ان لم يليق بهم
ان يقال انهم اباحيون . فاشبه الاسماء بهم ان يقال انهم حشويون ! قال الشيخ تقي الدين السبكي
واما الحشوية فهي طائفة رذيلة جهال ينتسبون الى احمد . واحمد مبرأ منهم . وسبب نسبتهم اليه
انه قام في دفع المعتزلة وثبت في المحنة رضي الله عنه ونقلت عنه كلمات ما فهمها هؤلاء الجهال
فاعتقدوا هذا الاعتقاد السيء وصار المتأخر منهم يتبع المتقدم الا من عصمه الله تعالى . وما زالوا من حين
نبغوا مستذلين ليس لهم رأس ولا من يناضل . وانما في كل وقت لهم ثورات . ويتعلقون ببعض اتباع الدول
ويكف الله شرهم وما تعلقوا باحد الا وكانت عاقبته الى سوء وافسدوا اعتقاد جماعة شذوذ من الشافعية
وغيرهم ولا سيما من بعض المحدثين الذين نقصت عقولهم او غلب عليها من اصلهم فاعتقدوا انهم يقولون
بالحديث ولقد كان افضل المحدثين بزمانه ابن عساكر يمتنع من تحديثهم ولا يمكنهم يحضرون مجلسه
وكان ذلك في ايام نور الدين الشهيد . وكانوا مستذلين غاية الذلة . ثم جاء في آخر المائة السابعة رجل
له ذكاء واطلاع (يعني ابن تيمية) ولم يجد شيخا يهديه وهو على مذهبهم وهو جسور متجرد لتقرير
مذهبه ويجد امورا بعيدة فيجسارته يلتزمها فقال بقيام الحوادث بذات الرب سبحانه وتعالى بوان الله
سبحانه وتعالى ما زال فاعلا . وان التسلسل ليس بمحال فيما مضى كما هو فيما سيأتي . وشوش العصا
وشوش عقائد المسلمين واغرى بينهم . ولم يقتصر على العقائد في علم الكلام حتى تعدى وقال ان السفر لزيارة
النبي صلى الله عليه وسلم معصية . وقال ان الطلاق الثلاث لا يقع . وان من حلف بطلاق امرأته وحنث
لا يقع عليه الطلاق . واتفق العلماء على حبسه الحبس الطويل . فحبسه السلطان ومنعه من الكتابة
في الحبس . وان لا يدخل عليه بداوة . ومات في الحبس ثم حدث من اصحابه من يشيع عقائده . ويعلم
مسائله ويلقي ذلك الى الناس سرا ويكتمه جهرا . فهم الضرر بذلك . حتى وقفت في هذا الزمان
على قصيدة نحو مئة الا في بيت يذكر فيها عقائده وعقائد غيره (وهي قصيد لابن زفيل رجل من الحنابلة)

Marfat.com

رد فيها على الاشعرى وغيره من ائمة السنة. وجعلهم جهمية تارة وكفارا اخرى. ويزعم بجهله ان عقائده عقائد اهل احل الحديث. فوجدت هذه القصيده تصنيفا فى علم الكلام الذى زهى العلماء من النظر فيه لو كان حقا. وفى تقرير العقائد الباطلة. وبرع فيها. وزيادة على ذلك. وهى حمل العوام على تكفير كل من سواه. وسوى طائفته فهذه ثلاثة امور هى مجامع ما تضمنته هذه القصيده. والاول من الثلاث حرام لان النهى عن علم الكلام ان كان زهى تنزيه فيما قد عوا الحاجة إلى الرد على المبتدعه فيه. فهى زهى تحريم فيما لا تدعو الحاجة اليه فكيف فيما هو باطل. والثانى من العلماء مختلفون فى التكفير فيه ولم يبلغ بنفسه الى هذا الحد. اما هذه مع المبالغة فنفى بقاء الخلاف فيه نظر. واما الثالث فنحن نعلم يا القطع ان هؤلاء الطوائف الثلاث. الشافعية. والمالكية. والحنفية وهو افقيرهم من الحنابلة مسلمون. وليسوا بكافرين فالقول بان جميعهم كفار وحمل الناس على ذلك. كيف لا يكون كفرا وقد قال صلى الله عليه وسلم اذا قال المسلم لاخيه يا كافر فقد باء بها احدهما. ولضرورة اوجبت بان بعض من كفرهم مسلم. والحديث اقتضى انه يبوء بها احدهما فيكون القائل هو الذى باء بها انتهى ما قاله التقى السبكى بطوله ونقله عنه شارح الاحياء. ولم يزل مذهب احمد بن تيمية ينحله الناس ويزيدون ولم يزل يعم الدهور والسنين يزداد اتباعا واتساعا حتى ضر فى اثناء قرن الثانى عشر فى بلاد نجد الحجاز رجل يقال له محمد بن عبد الوهاب. والبه تنسب الفرقة الوهابية كانت على مذهب ابن تيمية وزاده امورا باطلة مجامعها عشرة كما ذكره جميل افندى صدقى الزهاوى فى الفجر الصادق. الاول: اثبات الوجه واليد والجهة للبارى سبحانه وتعالى وجعله جسما ينزل ويصعد الثانى تقديم النقل على العقل وعدم الرجوع اليه فى الامور الدينية يعنى الاعتقادية. الثالث نفى الاجماع وانكاره الرابع نفى القياس الخامس عدم جواز التقليد للمجتهدين من ائمة الدين وتكفير من قلدهم. السادس. تكفير هم لكل من خالفهم من المسلمين السابع. النهى عن التوسل الى الله تعالى بالرسول او بغيره من الاولياء والصالحين. الثامن تحريم زيارة قبور الانبياء والصالحين. التاسع تكفير من حلف بغير الله وعده عشرا. العاشر تكفير من نذر لغير الله او ذبح عند واقد الانبياء والصالحين. وساعد محمدا هذا على اظهار عقيدته الزائغة محمد ابن سعود امير الدرعية واليه نسب الملوك السعوديون بعده وهم الذين ملكوا الحجاز اليوم. وهم على مذهبه. ثم لم يزل بعد ذلك يظهر رجال ينصرون مذهبه ويدعون الناس اليه ويزيدون عليه امورا هى مخالفة لمذهب اهل السنه والجماعة. حتى استطارت شرارة من ذلك المذهب الى بلاد اندونيسيا فلم تلبث ان انتشر فيها ولا يزال اهله يخاصمون العلماء الكرام. ويستميلون الطغام ويغرون السفهاء يسبون بالسلف والعلماء. ولا يزالون ذلك فى القرى والبلاد. حتى يعم الضرر والفساد. ومن يضلل الله فما له من هاد وفى هذا القدر كفاية. والله ولى التوفيق والهداية

تمت الرسالة بعون المنفرد بالجلالة فى يوم الاثنين المبارك حادى عشر جمادى الثانيه سنة ١٣٨١ من الهجرة النبوية على صاحبها افضل الصلاة والسلام غفر الله لمؤلفها ولوالديه ولجميع المسلمين. آمين

---

(١) وحينئذ نهض المسلمون بانعقاد (شركة الاسلام من سنة ١٩٠٨ ميلاديه) او قد تلك الشرارة المسعورون لاطفاء ثورات المسلمين. لعلمهم بان مسلمى اندونيسيا على مذهب اهل السنة والجماعة. ليفرق المسلمون بظهور ذلك المذهب. فاسست لذلك المذهب جمعية يقال لها (محمدية) فى ١٨ نوفمبر سنة ١٩١٢ ميلادية وهذا اول تفريق واختلاف بين المسلمين فى اندونيسيا بعد ان اتفقوا واتلفوا على مذهب اهل السنه والجماعة منذ امد بعيد. اهـ (الكاتب)

Marfat.com

کتابهای فارسی درکتبخانه حقیقت کتاب أوی

۱۔ مکتوبات امام ربانی (دفتر اول) صفحه ۲۷۲
۲۔ مکتوبات امام ربانی (دفتر دوم وسوم) صفحه ۲۸
۳۔ منتخبات ازمکتوبات امام ربانی صفحه ۲۲
۴۔ منتخبات ازمکتوبات معصومیة ویلیه
مسلک بحدد الف ثانی (با ترجمهٔ اردو) صفحه ۲۹۲
۵۔ مبدأ ومعاد صفحه ۸۸
۶۔ کیمیای سعادت (امام غزالی) صفحه ۱۲۰
۷۔ ریاض الناصحین صفحه ۱۲۸
۸۔ مکاتیب شریفه (حضرت عبد الله دهلوی) صفحه ۱۸۴
۹۔ درالمعارف (ملفوظات حضرت عبد الله دهلوی) صفحه ۱۲۰
۱۰۔ ردوهابی ویلیه سیف الابرار المسلول علی الفجار صفحه ۱۲۰
۱۱۔ الاصول الاربعة فی تردید الوهابیة صفحه ۱۲۸
۱۲۔ زبدة المقامات (برکات احمدیه) صفحه ۴۲۴
۱۳۔ مفتاح النجات (احمد نامق جامی) صفحه ۱۲۸

کتابهای بزبان عربی مع اردو، فارسی مع اردو، اردو درکتبخانهٔ حقیقت کتاب أوی

۱۔ طریق النجات (عربی مع اردو) صفحه ۲۵۲
۲۔ المدارج السنیة فی الرد علی الوهابیة ویلیه
العقائد الصحیحة فی تردید الوهابیة النجدیة صفحه ۱۲۸
۳۔ عقائد نظامیه (فارسی مع اردو) مع شرح
قصیدة بذ الامالی صفحه ۱۴۴
۴۔ تأیید أهل سنت (فارسی مع اردو) صفحه ۹۶
۵۔ الخیرات الحسان (اردو) صفحه ۲۲۴

Marfat.com

الكتب العربية المطبوعة فى مكتبة حقيقت كتاب أوى

١- جزء من القرآن الكريم	صفحه ٢٤
٢- تفسير سورة البقرة (شيخ زاده)	صفحه ٢٠٨
٣- **الايمان والاسلام**	صفحه ١٤٤
٤- القول الفصل شرح فقه اكبر	صفحه ٤١٢
٥- نخبة اللآلى لشرح بدأ الامالى	صفحه ١٤٤
٦- الحديقة الندية شرح الطريقة المحمدية (الجلد الاول)	صفحه ١٦٠
٧- علماء المسلمين والوهّابيون	صفحه ١٢٨
٨- فتاوى الحرمين برجف ندوة المين	صفحه ١٢٨
٩- هَدِيّة المهْدِيّين ويليه المتنبئ القاديانى	صفحه ١٧٦
١٠- المنقذ من الضلال- لجام العوام عن علم الكلام	صفحه ١٤٦
ويليه تحفة الأريب	صفحه ٢٥٦
١١- المنتخبات من المكتوبات الامام الربانى	صفحه ٢٤٠
١٢- مختصر (التُحْفَة الاثنى عشرية)	صفحه ٣٥٣
١٣- الناهية عن طعن أمير المؤمنين مُعَاوِية ويليه الحُجَج القطْعِية	صفحه ١٦٠
١٤- خلاصة التحقيق فى بيان حكم التقليد والتلفيق	صفحه ٢٠٠
١٥- المنحة الوهبية فى رد الوهابية	صفحه ١٦٠
١٦- البصائر لمنكرى التوسل بأهل المقابر	صفحه ٢٦٤
١٧- فتنة الوهابية ويليه الصواعق الالهية ويليها سيف الجبار	صفحه ٢٥٦
١٨- تطهير الفؤاد ويليه شفاء السقام	صفحه ٢٥٦
١٩- الفجر الصادق فى الرد على منكرى التوسل والكرامات والخوارق ويليه ضياء الصدور	صفحه ١٩٢
٢٠- الحَبْلُ المتين فى اتباع السَلَف الصالحين	صفحه ٣٨
٢١- خلاصة الكلام فى بيان امراء البلد الحرام (الجزء الثانى)	صفحه ١٤٤
٢٢- التوسل بالنبى وجهلة الوهّابيين ويليه التوسل	صفحه ٣٣٦
٢٣- الدرر السنية فى الرد على الوهابية	صفحه ١٧٦
٢٤- سبيل النجاة عن بدعة اهل الزيغ والضلالة	صفحه ٢١١
٢٥- الانصاف فى بيان سبب الاختلاف ويليه عقد الجيد و مقياس القياس	صفحه ٨٠

Marfat.com

صفحه ۲۷۲

صفحه ۱۲۸ ۲۶- المستند المعتمد بناءبحكه الابد

صفحه ۲۰۸ ۲۷- الاستاذ المودودی ویلیه کشف الشبهة عن الجماعة التبلیغة

صفحه ۳۳٤ ۲۸- کتاب الایمان (من ردالمحتار)

صفحه ۳۱٦ ۲۹- الفقه علی المذاهب الاربعة (الجزء الاول)

صفحه ۳۸۸ ۳۰- الفقه علی المذاهب الاربعة (الجزء الثانی)

صفحه ۸۰ ۳۱- الفقه علی المذاهب الاربعة (الجزء الثالث)

۳۲- الأدلّة القواطع فی حکم ترجمة الخطبة فی الجوامع

صفحه ۸ ۳۳- البریقة شرح الطریقة ویلیه منهل الواردین من
بحار الفیض علی ذخر المتأهلین فی مسائل الحیض

صفحه ۳٤- البهجة السنیة فی آداب الطریقة ویلیه

صفحه ۳۵- السعادة الابدیة فیما جاء به النقشبندیة ویلیه ارغام المرید
الحدیقة الندیة فی الطریقة النقشبندیة

صفحه ۳۶- مفتاح الفلاح ویلیه خطبة عید الفطر

صفحه ۳۷- مفاتیح الجنان شرح شرعة الاسلام

۳۸- الانوار المحمدیة من المواهب اللدنیة (الجلد الاول)

۳۹- حجة الله علی العالمین فی معجزات سید
المرسلین (الجلد الثانی)

٤۰- اثبات النبوة ویلیه الدولة المکیة بالمادة الغیبیة

٤۱- النعمة الکبری علی العالم فی مولد سید ولد آدم

٤۲- تسهیل المنافع وبهامشه الطب النبوی

٤۳- الدولة العثمانیة من الکتاب الفتوحات
الاسلامیة ویلیه المسلمون المعاصرون

٤٤- کتاب الصلاة

٤۵- صرف عزیزی و عوامل

٤٦- الصواعق المحرقة فی الرد علی أهل البدع والزندقة

٤۷- الحقائق الاسلامیة فی الرد علی المزاعم الوهابیه

٤۸- نور الاسلام

Marfat.com

هذا الكتاب يحتوى على ثلاث رسائل: الرسالة الاولى
هى (الحبل المتين) وهوتبين عقائد الوهابيين
الفاسدة وترد عليهم وتوضح ايضاً لزوم تقليد
المسلمين احد المذاهب الاربعةوأن للاولياء كرامات
وتشرح زيارة القبور ولزوم الايمان بسماع الموتى. الرسالة
الثانية (العقود الدريه) تحتوى على بعض الفتاوى
وهوتوضح بعض المسائل الفقهية. الرسالة الثالثة
هى (هداية الموفقين) الفها ابو محمد باوا الويلتورى
المعليبارى من علماء الهند وهذه الرسالة تعطى
المعلومات فى الصحابة والبدعة واصحاب البدع
وتوضح احوال الوهابيين و صحاب مودودى

Marfat.com

İşbu kitabda üç risâle vardır:

1 — (**Habl-ül-metîn**) kitâbı, vehhâbî denilen kimselerin bozuk inanışlarını açıklamakta, bunlara cevâb vermekdedir. Müslimânların dört mezhebden birini taklîd etmelerinin lâzım olduğunu ve Evliyânın kerâmet sâhibi olduklarını ve kabr ziyâretini ve ölülerin işittiklerine inanmak lâzım geldiğini bildirmekdedir.

2 — (**Ukûd-üd-dürriyye**) fetva kitâbında, ba'zı fıkh meseleleri açıklanmakdadır.

3 — (**Hidâyet-ül-muvaffıkîn**) kitâbını Hindistan âlimlerinden Muhammed Bava Viltorî hazırlamıştır. (**Sahâbî**) ler hakkında bilgi vermekde, bid'atleri ve bid'at sâhiblerini anlatmakda, Vehhâbî, Mevdûdîci ve Tebligi cemâat denilen kimselerin sapık inanışlarına cevâb vermekdedir. Kitâblar arabcadır. İçlerinde osmanlıca yazı hiç yokdur.

HAKÎKAT KİTABEVİ

Price: 150 TL.

Marfat.com